



بَهْجَةُ الْخَاطِرِ وَزُهَّةُ النَّاطِرِ

في الفرق الغريبة والأصطلاحات

الطبعة الثانية

للسيد محمد بن حسين بن عيسى البزازي
القرن العاشر الهجري



تحقيق

السيد أمير رضا عسكري زاده

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بَهْجَةُ الْخَاطِرِ وَنُزْهَةُ النَّاطِرِ

فِي الْفُرُوقِ اللَّغَوِيَّةِ وَالْإِصْطِلَاحِيَّةِ

لِلسَّيِّحِ مَحْمَدِ بْنِ مُسَيِّنِ بْنِ عَسَاةَ الْبَحْرَانِيِّ



مُحَقِّقٌ

السَّيِّدُ أَمِيرُ رِضَا عَسْكَرِيِّ زَادَهُ

بحراني، يحيى بن حسين، قرن ١٠ هـ
بهجة الخاطر و نزهة الناظر في الفروق اللغوية والاصطلاحية / يحيى بن حسين
بن عشيرة البحراني؛ تحقيق أميررضا عسكري زاده . - مشهد: مجمع البحوث
الإسلامية، ١٤٢٦ق.

ISBN 978-964-444-680-1

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات بر

عربی.

کتابنامه: ص. ٢٣١-٢٣٣؛ همجین به صورت زیر نویس.

١. زبان عربی -- مترادفها و متضادها. ٢. زبان عربی -- معنی شناسی. الف.

عسکری زاده، امیررضا، مصحح. ب. بنیاد پژوهشهای اسلامی. ج. عنوان.

٤٩٢/٧٥

٩ ب ٣ ب / ٦١٩٠ PJ

م ٨٣-٢٢١٥٤

کتابخانه ملی ایران



بهجة الخاطر و نزهة الناظر

في الفروق اللغوية والاصطلاحية

يحيى بن حسين بن عشيرة البحراني
تحقيق: السيد أميررضا عسكري زاده

الطبعة الثانية ١٤٣٠ق / ١٣٨٨ش

١٠٠٠ نسخة - وزيری/ الثمن: ٢٨٠٠٠ ريال

الطباعة: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة

مجمع البحوث الإسلامية، ص. ب ٣٦٦-٩١٧٣٥

هاتف و فاكس وحدة المبيعات في مجمع البحوث الإسلامية: ٢٢٣٠٨٠٣

معارض بيع كتب مجمع البحوث الإسلامية، (مشهد) ٢٢٣٣٩٢٣، (قم) ٧٣٣٠٢٩

شركة بهنشر، (مشهد) الهاتف ٧-٨٥١١١٣٦، الفاكس ٨٥١٥٥٦٠

Web Site: www.islamic-rf.ir

E-mail: info@islamic-rf.ir

حقوق الطبع محفوظة للناشر

مقدمة المحقق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى
أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعِترته الطَّيِّبِينَ

بديهي أن أي أمة أو مجتمع يحتاج في وصوله إلى درجات الكمال، أن يكون لديه اطلاع كامل على ماضيه الحضاري والثقافي وأسباب ارتقائه وفتوره وانحداره، فذلك مما يمهد له فرص الانتقال من نقاط الضعف إلى نقاط القوة.

وهذا الأمر غير ميسر إلا بالنظر في الماضي وتحري آثار السابقين وإحياء ما بقي منها وإزالة الغبار عنها. وعلى عاتق المثقفين الحقيقيين عامة والمحققين منهم خاصة تقع هذه المهمة الكبرى.

والكتاب الذي بين يديك أثر من آثار أحد علماء الشيعة، كتب في القرن العاشر الهجري، وجاء بأسماء مختلفة كـ «الفرق بين الكلمتين» و «الرسالة الفروقية» وأسماء أخرى رُبما استنبطت من موضوعه، أو من مقدمة المؤلف.

والاسم الحقيقي لهذا الكتاب على ما صرح به مؤلفه في مقدمته في الصفحة الأولى من النسخة الأصلية هو «بهجة خاطر ونزهة الناظر».

موضوع الكتاب هو بيان الفروق المعنوية بين الكلمات والألفاظ التي يُظنّ ترادفها، للتمائل بينها في اللفظ والتجانس في المعنى.

ومن الخصائص المهمة والنادرة لهذا الكتاب شموله لأكثر الفروق القرآنية، ممّا يعطيه قوّة و قدرة للبقاء و جدارة بالتحقيق.

ولهذا الكتاب ثلاث نسخ، واحدة في مكتبة الآستانة الرضويّة بمشهد. ونسختان في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفيّ - قدس سرّه - بقم، إحداهما نفيسة جداً، وهي بخطّ المؤلّف نفسه، و قد أصلحها و أزال نواقصها بنفسه، و أضاف إليها مطالب جديدة في الحاشية، و سوف نتكلّم على خصائص كلّ من هذه النسخ.

الآراء حول الترادف اللغويّ

الترادف في المعنى هو أن يكون لفظان أو أكثر على معنى واحد، نحو السيف و المهنّد، والأسد و الليث و العَصَنُفَر، و الخمر و الراح و العُقار و التَرْقُف و غير ذلك. و الآراء في هذا الباب من الكلمات ترجع إلى أربعة مذاهب:

الأوّل: نفي الترادف المطلق؛ لأنّ كثرة الألفاظ لمعنى واحد إذا لم تكثر بها صفات هذا المعنى كانت نوعاً من العبث، و هو أمر تنزّهت عنه هذه اللغة الحكميّة المحكمة، قال ابن الأعرابي: «إنّ كلّ كلمتين أطلقتهما العرب على معنى واحد، ففي كلّ واحدة منها معنى ليس في صاحبها، ربّما عرفناه فأخبرنا به، و ربّما غاب عنّا علمه، فلم يلزم العرب جهله.» و أتباع هذا المذهب كثيرون، منهم ابن الأعرابيّ و ثعلب و ابن فارس.

الثاني: إنكار الترادف مطلقاً بقيد الزيادة في معاني الألفاظ المترادفة. و من دون هذا القيد يعتبر الموضوع للمعنى الأصليّ اسماً واحداً و الباقي صفات له لأسماء. فمثلاً أسماء السيف كلّها أصلها «السيف» و سائرهما صفات له كالمهنّد و الصارم و العَضْب و نحوها. و من القائلين بهذا الرأي أبو علي الفارسيّ و الشيخ ابن جنّيّ.

و الاختلاف بين هذا الرأي و ما قبله هو في الفرق بين الاسم و الصفة؛ فأصحاب الرأي الأوّل يعتبرون المترادف اسماً يزيد معنى الصفة، و أصحاب الرأي الثاني يعتبرونها صفات محضة.

الثالث: إثبات الترادف، و تخصيصه بإقامة لفظ مقام لفظ آخر في الدلالة على معنى

واحد، كما يقال: «أصلح الفاسد، ولم الشّعث، ورزق الفتق، وشعب الصدع» ونحوها.
 أمّا إطلاق الأسماء على المسمّى الواحد، فيسمّونه المتوارد، كالخمر والعقار، والليث
 والأسد، وغيرها. وهذا رأي بعض علماء الأصول.

الرابع: هو إثبات الترادف مطلقاً، دونما قيد ولا اعتبار ولا تقسيم.^١
 والحقّ من كلّ ذلك هو أن لا تكون الكلمتان مختلفتين ومعناها واحد، إلّا أن يأتي ذلك
 في لغتين أو في لهجات مختلفة. فإذا تمّ البحث ولم يوجد فرق بينهما علم أنّهما من لغتين، نحو:
 «القدر» بالبرصيّة و «البُرمة» بالمكّيّة. وكذلك «الله» جلّ جلاله بالعربيّة و «آذر»
 بالفارسيّة، و «المُدّيّة» في لغة دؤس و «السكّين» عند غيرهم.
 فلا يوجب في مثل هذا النوع أن يكون في كلّ كلمة زيادة في المعنى والفائدة على ما في
 غيرها، لأنّ كلنا اللفظتين موضوعة لمعنى واحد.
 وأمّا في لغة واحدة فبعيد؛ لأنّ في ذلك تكثيراً للغة بما لا فائدة فيه، كما يرى كثير من
 النحويّين واللغويّين.

ومن جانب آخر أنّ كلّ كلمتين من حيث الموسيقى مختلفتان، وعلى هذا يختلف تأثير
 كلّ كلمة في المخاطب عن غيرها. وهذا يؤيد رأي من يذهب إلى أن الكلمات لا تتطابق
 تطابقاً تامّاً، وإن كانت متقاربة المعنى.

قال أبو هلال العسكري - وهو من اللغويّين المشهورين في القرن الرابع الهجري - في
 مقام الاستدلال:^٢ جواز العطف لكلّ الكلمات التي يظنّ ترادفها يدلّ على أنّ جميع ما جاء
 في القرآن وفي كلام العرب من لفظين جاريتين مجرى ما ذكرناه مختلفة في المعنى، كالعقل
 واللّب، والمعرفة والعلم، والعمل والفعل و... و معلوم أنّ من حقّ المعطوف أن يتناول
 غير المعطوف عليه ليصحّ عطف ما عطف به عليه، إلّا إذا علم أنّ الثاني ذكر تفخيماً وأُفرد
 عمّا قبله تعظيماً أو تخصيصاً أو غير ذلك، نحو عطف جبريل وميكائيل على الملائكة في
 قوله تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ

١. تاريخ أَداب العرب للرافعيّ ١: ١٨٩ و ١٩٠.

٢. الفروق اللغويّة ١١ و ١٢.

لِلْكَافِرِينَ»^١

في القرآن الكريم أيضاً في آية ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا»^٢ عطف «منهاج» على كلمة «شرعة»؛ لأنَّ هاتين الكلمتين لهما معنيان مختلفان.

ونحن نعلم أنَّ الشَّرْعَ استعملت لأوّل الشيء، و المنهاج لمعظمه و متّسعه.^٣ واستشهد على ذلك بقولهم: «شَرَعَ فلان في كذا» إذا ابتدأه، و «أنهَجَ البلي في الثوب» إذا اتّسع فيه. وإذا لم يكن بينهما فرق لم يصحَّ عطف إحداهما على الأخرى. كما لم يَجُزْ عطف زيد على أبي عبد الله إن كان زيد هو أبو عبد الله؛ لأنَّ هاتين في الواقع واحدة و ليستا اثنتين.

و يعتقد المبرّد أيضاً أنَّ الكلمات التي يختلف لفظها و يتّحد معناها، لا يمكن أن يكون بينهما اتّحاد كامل، و لا يشملها اصطلاح الألفاظ المترادفة. فكلّمتا «ظنّنت» و «حسّبت» مثلاً تختلفان في المعنى. وكذلك الجلوس و القعود، و الذراع و الساعد، و الأنف و المرسن. فالناس يظنّونها مترادفة، و لا ترادف بينها في الواقع.

و أدلى مجمع اللغة العربيّة في القاهرة في هذا المضمار بالقول:

بينما نحن المسلمون نجعل كتاب الله حكماً للكثير من أمورنا، و نرجع في مختلف المسائل إلى القرآن، إذنّ ما أجمل لو جعلنا كلام الله ملاكاً و ميزاناً في هذه المسألة.

وهكذا راجعوا القرآن و استنتجوا أن ليس للترادف في اللغة العربيّة معنى أو مصداق، و إنّما لكلّ لفظ مفهوم خاص، و لا يمكن أن يحلّ محلّه لفظ آخر. و استدلّوا على ذلك و قالوا:

البعض ظنّوا بأنّ الكلمتين «رؤيا» و «حلم» مترادفتان و على نفس المعنى، و لكن ليس كذلك؛ ففي الآية ﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ»^٤ لا نستطيع أن نحلّ كلمة «حلم» محلّ «الرؤيا»؛ لأنّ القرآن المجيد استخدم ثلاث مرّات كلمة «أحلام»، و يستنبط من القرائن أنّ الأحلام تعني التشويش و عدم الوضوح و لا يُستطاع تمييزها.

١. سورة البقرة (٢): ٩٨.

٢. سورة المائدة (٥): ٤٨.

٣. قال ابن عباس: «شرعة»: ما فهم من القرآن، و «منهاج»: ما استنبط من السنّة.

٤. سورة يوسف (١٢): ٤٣.

وجاءت في المواضيع الثلاثة بصيغة الجمع، وهذا أيضاً دليل على الخلط والامتزاج فيها. بينما كلمة «رؤيا» جاءت سبع مرّات في القرآن. ومن مطالعة هذه المواضيع نرى:
 أولاً: يوجد في مفهوم الرؤيا الوضوح والتشخيص لا الخلط والامتزاج، ولهذا عبّر عنها بالرؤيا.

ثانياً: في جميع المواضيع جاءت بصيغة المفرد لا الجمع.
 ثالثاً: من المرّات السبع التي جاءت فيها كلمة «رؤيا» استخدمها للأنبياء في خمسة مواضع، وهذا هو الإلهام في الواقع، وهو قريب من الوحي. وفي موضعين آخرين من قبيل الرؤيا الصادقة التي حدثت لعزير مصر، وبسبب وضوحها وتشخيصها عبّر عنها بالرؤيا؛ وليس فيها أيّ هذيان أو غثيان، فعلى هذا ليس معنى الكلمتين واحداً.

الفروق اللغويّة

تحظى كتب الفروق بأهمية بالغة عند كلّ دارس وباحث، ولا يُقدّم على تصنيفها إلاّ من كان منهم بحراً لا ينزف، وغمراً لا يسبر؛ فطريقها وعَرّ شاقّ، لا يطوّه سوى من تسلّح بالعلم، وعرّكته التجربة، واضطلع بأسرار اللغة وآدابها.

ولهذا نرى قلّة من ارتادوا هذا الميدان من جهاذة العلماء وأساطينهم، كابن قتيبة وأبي هلال العسكريّ وابن جنّيّ وقدامة بن جعفر وابن الأنباريّ والكفعميّ وابن سيده والجوهريّ والثعالبيّ وغيرهم من الذين أولوا اهتماماً خاصّاً بالفروق اللغويّة بشكل مستقلّ ومباشر، أو من خلال البحوث اللغويّة بشكل غير مباشر؛ وكلّ هؤلاء لهم باع طويل في اللغة، وبراعة فائقة في بلاغتها.

من أوائل الذين ألفوا كتاباً مستقلاًّ في هذا المجال، والذي وصل أثره إلينا الأديب اللغويّ أبو هلال العسكريّ (ق ٤ هـ)، وهو أبرز من حدّق في هذا الفنّ، إذ حوى كتابه المسمّى بـ«الفروق اللغويّة» ما قارب الألف من الفروق اللغويّة والفقهية والكلامية و...، ورتّبها بشكل موضوعيّ، ففاق ما ألف في هذا المضمار كمّاً وكيفاً.

ومن تصنيفات الأدباء المتأخّرين في هذا الميدان: «فروق اللغات في التمييز بين مفاد

الكلمات» تأليف نور الدين بن نعمة الله الجزائري (ق ١٢ هـ) حيث أتى على ذكر (٣٠٠) فرق تقريباً، ورتب الكلمات على أساس الحروف الهجائية، وكأنه استدرك على العسكري، وذكر ما لم يتطرق إليه من الفروق اللغوية والاصطلاحية.

أما الكتاب الذي بين أيدينا، والذي يحتوي أكثر من (٥٠٠) فرق، فهو حلقة مكتملة لما ورد في كتاب العسكري؛ لأنه لم يتناول ما تناوله، بل استدرك عليه ما أهمله، ولعلّ الجزائري أطلع عليه وانتفع به.

و هناك أيضاً آثار أخرى في موضوع الفروق، منها:

- فروق اللغات في الفرق بين المتقاربات للسيد غني الرضوي الكنهوي (ق ١٣ هـ).

- فروق اللغة للشيخ تقي الدين الكفعمي (ق ٩ هـ).

- فروق اللغة للمحدث الجزائري السيد نعمة الله (ق ١٢ هـ).

- فروق اللغات لنصر الله بن محمد باقر الشيرازي (ق ١٣ هـ).

- الفروق في بيان الألفاظ المتشابهة للسيد شهاب الدين النجفي (ق ١٤ هـ).

- كتاب الفروق للشيخ محمد علي بن محمد حسن الواعظ التبريزي، المتخلص

بـ«صفوة» (ق ٧ هـ).^١

- كتاب الفرق لثابت بن أبي ثابت اللغوي (ق ٣ هـ).

- أنوار البروق في أنواع الفروق^٢ للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس

الصنهاجي المشهور بالقرافي (ق ٧ هـ).

- جامع الفروق للشيخ محمد نصيري (١٣٤٨ هـ ش) باللغة الفارسية.^٣

و عند مطالعة الكتب التي تبحث في مقارنة اللغات والكلمات المتقاربة المعنى نرى أنّ

أسلوب البحث في جميعها ليس على وتيرة واحدة، وإنما بحثت وحققت هذه المعاني من

جهات مختلفة، منها:

١. الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٦ : ١٨٦ و ١٨٧.

٢. الفروق المذكورة في هذا الكتاب كلّها فقهية.

٣. هذه الكتب غير مطبوعة عدا الثلاثة الأخيرة.

١- إن بعضها اعتمد في مقارنة الألفاظ على المعنى اللغوي فقط، نحو: الفرق بين الحنين والاشتياق، وذلك أن أصل الحنين في اللغة هو صوت من أصوات الإبل تُحدِثها إذا اشتاقت إلى فصلاتها أو أوطانها، ثم استعمل هذا اللفظ كثيراً حتى جرى اسم كل واحد منها على الآخر.

٢- والبعض الآخر اعتمد على المعنى الاصطلاحي كأساس له، والمعنى الاصطلاحي هو معنى اللغات في العلوم المختلفة أمثال الفقه والأصول، والفلسفة، والكلام، والمنطق، والصرف، والنحو، والبيان، والبديع، وغيرها في هذا الباب. ويسرد المؤلف معاني الكلمات اصطلاحاً في العلوم المختلفة دون أن يلتفت إلى معانيها لغةً، نحو: الفرق بين المعاظة والبيع، وذلك أن المعاظة لا تلزم إلا بذهاب أحد العوضين أو بعضه، بخلاف البيع الذي يتم بالعقد؛ فإنه يلزم بنفس العقد والتقابض للثمن والمثمن. ومثله أيضاً الفرق بين التشبيه والتمثيل ونحو ذلك.

٣- وأحياناً لا يلزم المؤلف نفسه في بيان معنى الكلمات باللغة أو الاصطلاح، بل - كما فعل أبو هلال - يأخذ بنظر الاعتبار أموراً أخرى في دراسة الفروق، مثل:

- الفرق الذي يُعرَف من حيث الجهة التي تُستعمل فيها الكلمتان، كالفرق بين العلم والمعرفة، وذلك أن العلم يتعدى إلى مفعولين، والمعرفة تتعدى إلى مفعول واحد.

- أو الفرق الذي يعرف من ناحية صفات ذات معنيين، كالفرق بين الحلم والإمهال. وذلك أن الحلم لا يكون إلا حسناً، والإمهال يكون حسناً وقيحاً.

- أو الفرق الذي يُعرف من ناحية ما يؤول إليه المعنيان، كالفرق بين المزاح والاستهزاء، وذلك أن المزاح لا يقتضي تحقير الممازح، والاستهزاء يقتضي تحقير المستهزأ به.

- أو الفرق الذي يعرف من ناحية الحروف التي تتعدى بها الأفعال، كالفرق بين العفو والغفران، وذلك أنك تقول: «عفوت عنه» بمعنى أنك مَحَوْتَ الذَّمَّ والعقاب عنه،

وتقول: «غفرت له» فيقتضي ذلك أنك سَتَرْتَ عليه ذنبه ولم تفضحه به.

- أو الفرق الذي يُعرف من ناحية اعتبار النقيض، كالفرق بين الحفظ والرعاية، وذلك أن نقيض الحفظ الإضاعة، ونقيض الرعاية الإهمال، ولهذا يقال للماشية إذا لم يكن

لها راع: هَمَل.

- أو الفرق الذي يُعرف من ناحية الاشتقاق، كالفرق بين السياسة والتدبير، وذلك أنّ السياسة مشتقة من السُّوس - ذلك الحيوان المعروف - وهي النظر في الدقيق من أمور السوس، ولهذا لا يوصف البارئ تعالى بالسياسة؛ لأنّ الأمور لا تدقّ عنه. والتدبير مشتقّ من الدُّبر، و دبر كلّ شيء آخره، وأدبار الأمور عواقبها، فالتدبير هو آخر الأمور و سوقها إلى ما يصلح به أدبارها، أي عواقبها، ولهذا قيل للتدبير المسترّ: سياسة.

- أو الفرق الذي توجهه صيغة اللفظ، كالفرق بين الاستفهام والسؤال، وذلك أنّ الاستفهام لا يكون إلّا لما يجهله المستفهم أو يشكّ فيه، وقد يجوز أن يسأل فيه السائل عمّا يعلم و عمّا لا يعلم. فصيغة الاستفهام هي الاستفعال، والاستفعال للطلب، وهو ينبئ عن الفرق بينه وبين السؤال. وكذلك كلّ ما اختلفت صيغته من الأسماء والأفعال فمعناه مختلف، مثل الضَّعْف والضُّعْف.

و غير ذلك من الاعتبارات التي يمكن أن تطرح في هذا المجال. والفروق التي جاءت في هذا الكتاب أيضاً لا تخلو من هذه الفروع، ولم يتبع المؤلف نهجاً واحداً في بيان الفروق، فمنها لغويّة ومنها اصطلاحية ومنها اعتبارات أخرى. والجدير بالذكر هنا هو أنّ الصبغة الفقهيّة والتفسيرية تبدو بوضوح خلال الفروق الاصطلاحية؛ لأنّ مادّة الكتاب وثيقة الصلة بالقرآن أولاً، وأنّ المؤلف فقيه جهيد ثانياً.

شخصية المؤلف

هو الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرانيّ اليزديّ، المعروف بالشيخ يحيى المفتي.

كان البحرانيّ فقيهاً، لغويّاً، فاضلاً، بارعاً في العلم والأدب، محققاً مدققاً، ومن كبار علماء الشيعة في القرن العاشر الهجري، ومن أفاضل تلامذة المحقّق الكرّكي^١، وهو نائبه في

١. هو الشيخ نور الدين عليّ بن عبد العالي الكرّكي العاملي، و كان معاصراً للسلطان شاه

مدينة يزد، وله منه إجازة بتاريخ ٩٣٢ هـ.

وصفه حسين بن حيدر الحسيني الكركي في إجازته: ب«الشيخ الفقيه، شارح الرسالة الجعفرية، يروي عن المحقق الكركي، ويروي عنه السيد حسين بن السيد حسن الحسيني الموسوي (والد ميرزا حبيب الله)».

هذا ما قاله صاحب «أعيان الشيعة». وجاء في «أنوار البدرين»:

طهاسب الصفوي ثاني سلاطين الصفوية. و الكركي نسبة إلى «كرك» و هي بلدة بجبل عامل من بلاد الشام، يقال لها: «كرك نوح». ذكر أنه شيخ الطائفة و علامة عصره، و كان مجتهداً أصولياً. أمره في الثقة و العلم و الفضل و جلاله القدر و عظم الشأن و كثرة التحقيق أشهر من أن يذكر، و كفاك اشتهاره بالمحقق الثاني. كانت وفاته سنة ٩٣٧ هـ، و قد زاد عمره على السبعين.

أمل العامل للحرم العالمي ١: ١٢١

مصفاته كثيرة مشهورة، ذكرها صاحب لؤلؤة البحرين (ط الحجرية ١٥١)، منها:

١- شرح القواعد، ست مجلدات، إلى بحث التفويض من النكاح

٢- الرسالة الجعفرية

٣- رسالة الرضاع

٤- رسالة الخراج

٥- رسالة أقسام الأرضين

٦- رسالة صيغ العقود و الإقاعات

٧- نفحات اللاهوت في لعن الجبب و الطاغوت

٨- حاشية الشرائع

٩- رسالة الجمعة

١٠- شرح الألفية

١١- حاشية الإرشاد

١٢- حاشية المختلف

١٣- رسالة في السجود على التربة

١٤- رسالة السبحة

١٥- رسالة في الجنائز

١٦- رسالة في أحكام السلام و التحية و المنصورية

١٧- رسالة في تعريف الطهارة

«إنّه أحد تلامذة الشيخ حسين بن الشيخ مفلح الصيمري^١ و يروي عنه. قال: ولعلّه صاحب كتاب الشهاب في الحكم والآداب المتقدم ذكره، المتضمن ألف حديث نبويّ مرتبة على حروف المعجم، بعضها من طرق الخاصّة و بعضها من طرق العامّة، و هو مطبوع. ذكره في روضات الجنّات، و ذكر أنّه للشيخ يحيى البحرانيّ و ليس له ذكر في التراجم، و ليس هو كتاب الشهاب المذكور فيه ألف حديث نبويّ للقاضي القضاعيّ العامي؛ فإنّه ليس جاريّاً على أسلوبهم و لا مشربهم». انتهى.

و يعلّق صاحب «أعيان الشيعة» على هذا الموضوع قائلاً:

«جاء في كتاب الشهاب المشار إليه أنّه كتاب الشهاب في الحكم والآداب ليحيى البحرانيّ، يحوي كلمات النبيّ ﷺ القصيرة، و قد جمعها قبل ذلك أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعيّ المغربيّ المعروف بالقاضي القضاعيّ. كتاب الشهاب ممّا أثر عن النبيّ ﷺ من الحكم والآداب القصيرة، هو كتاب مشهور قد مرّ ذكره، و الظاهر أنّ البحرانيّ أتى على ذكر ما في كتاب القضاعيّ و زاد عليه شيئاً ممّا روته الشيعة».

والذي يجب ذكره أنّ أرباب التراجم أشاروا إلى الرجل في موارد مختلفة إشاراتٍ مختصرةً جداً. و ما يؤسف له أنّه ليس للمؤلف ترجمة كاملة، و لا يكفي ما تناثر عنه في المصادر، بل تبقى شخصيّة مهمة، و هي تحتاج إلى تحقيق أكثر.

عرّف المؤلّف نفسه في نهاية النسخة التي كتبت بيده باسم «يحيى بن حسين البحرانيّ»

لكن جاء في فهرست مخطوطات مكتبة آية الله المرعشيّ النجفيّ أنّه «الشيخ يحيى بن

حسين بن عشيرة البحرانيّ».

و من جانب آخر ذكرت في بعض كتب التراجم - مثل أعيان الشيعة و طبقات أعلام

١. كان الشيخ حسين الصيمريّ يقوم برحلات يجتمع فيها بالعلماء الكبار، منها اجتماعه بالمحقّق الكركي، و قد استجازه في الحديث فأجازه. و له تأليفات منها: «المناسك الكبير» و «المناسك الصغير».

قال عنه الشيخ البلادي في كتابه «أنوار البدرين»:

الشيخ الفقيه الزاهد العابد الورع، الشيخ حسين من أروع أهل زمانه و أعبدهم و أفضلهم ... كان مستجاب الدعوة ... كان للناس فيه اعتقاد عظيم ... و كان أذكي أهل زمانه.

الشيعة والذرية - شخصيّة «يحيى بن حسين البحراني» مستقلاً عن «شرف الدين يحيى بن عزّ الدين بن عشيرة بن ناصر البحراني». حتّى ذكر البعض أنّ الأوّل كان لغويّاً والثاني كان فقيهاً.

ولكنّ الشواهد تدلّ على وحدة المسمّى، ومنها:

١- إن كثرة الفروق و البحوث الفقهيّة في كتابه هذا، و الإفتاء فيه أحياناً، يُشير إلى أنّه فقيه و من أصحاب الرأي في المسائل الفقهيّة.

٢- وحدة الزمان الذي ذُكر فيه الاسمان، و هو القرن الهجريّ العاشر.^١

٣- كتّب أصحاب التراجم أنّ الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحراني من طلاب المحقّق الكركيّ (المحقّق الثاني)، ولم يشير و إلى الشيخ يحيى بن حسين البحرانيّ بذلك، ولكنّ المؤلّف في بعض مقاطع الكتاب نقل موارد عن أستاذه المحقّق الكركيّ ما يثبت أنّه من تلامذته، فمثلاً جاء في الفرق بين أعلى الإخفات و أدنى الجهر^٢ قوله:

«... بل المعتمد عند شيخنا عليّ بن عبد العالي طاب ثراه أنّ الجهر و الإخفات حقيقتان عرفيّتان متضادّتان» و عبارة «طاب ثراه» لم ترد في شأن أحد من العلماء الواردة أسماؤهم في هذا الكتاب.

و ذكر في الفرق بين الخراج و المقاسمة^٣ رأي أستاذه عليّ بن عبد العالي المحقّق الكركيّ أو المحقّق الثاني الذي مرّ ذكره^٤.

و منه نعرف أنّ الفقيه و اللغويّ يحيى هذا واحد، و أنّه من طلاب المحقّق الكركيّ.

١. ذكر ريعانة الأدب تاريخ وفاة الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرانيّ في ٥٩٤٠ هـ، فرى أنّه لا يوجد تطابق بين هذا و تاريخ إكمال الكتاب (٩٦٧ هـ). و لكن إذا أخذت الأخطاء الكثيرة في نقل تاريخ الوفيات بنظر الاعتبار، و كذلك عدم تأييد كتب التراجم لهذا المطالب فلا يبقى اعتبار لذلك.

٢ و ٣. راجع هذا الفرق.

٤. عليّ بن عبد العالي الميسيّ أيضاً كان من العلماء المعاصرين للمؤلّف، و لأنّه كان أيضاً من تلامذة المحقّق الكركيّ، فلا يمكن أن نعتبه أستاذاً للمؤلّف في نقل آرائه الفقهيّة.

٤- جاء في كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة (٣: ١٦١) في ذيل عنوان «بهجة الخاطر ونزهة الناظر»، في وحدة الاسمين قوله: «... ولعل المؤلف هو الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرانيّ اليزديّ...».

هذا الاحتمال من العلامة آقا بزرگ الطهرانيّ - وهو من كبار أرباب التراجم وأعمدة هذا العلم - له أهمية كبيرة جداً.

٥- من خلال التأمل نرى هذين الاسمين - رغم عدم وجود اختلاف بينهما - متطابقين تماماً، لأنّ الألقاب مثل شرف الدين وعزّ الدين ليست من أصل الاسم، وفي حالة حذفها تظهر وحدة الاسم، ويكون الاختصار فقط في أسماء الأجداد (ابن عشيرة و...).
وذكر المؤلف اسمه مختصراً في نهاية الكتاب «يحيى بن حسين البحرانيّ» هو أمر طبيعيّ للغاية، فإنّما هو لأجل الاختصار والتواضع.

٦- أزال العنور على نسخة من هذا الكتاب في مكتبة الأستانة الرضويّة المقدّسة بمشهد جميع الشكوك والشبهات في هذا الصعيد، على رغم أنّ النسخة المذكورة ليست بخطّ المؤلف، لكنّ الكاتب كتب في الصفحة الأولى قبل المقدّمة بالخطّ الأحمر: «هذه المقدّمة الشريفة للشيخ يحيى بن عشيرة البحرانيّ تغمّده الله برحمته»، وهذا خير دليل على وحدة المسمّى.

تأليفه

قال الأفنديّ في رياض العلماء:

«... و عندنا مجموعة من فوائده أيضاً بخطّه، وقد أورد في تلك المجموعة تفصيل مؤلفات

نفسه، وهذه صورته:

١- كتاب تلخيص تفسير الطبرسيّ الكبير (مجمع البيان) مع فوائد جمّة ونكات.

٢- تلخيص كتاب «كشف الغمّة في معرفة الأئمة» مع زيادات طريفة.

٣- التحفة الرضويّة في شرح الجعفريّة (لأستاذة المحقّق الكركي).

٤- هداية الناج في شرح رسالة مناسك الحاج (لأستاذة المذكور).

- ٥- تلخيص إرشاد القلوب للديلمي.
- ٦- نقد كتابي «ثواب الأعمال» و «عقاب الأعمال» للصدوق.
- ٧- تلخيص كتاب المعارف لابن قتيبة.
- ٨- كتاب الأنساب من إماننا القائم بالحق إلى آدم عليه السلام.
- ٩- كتاب نهج الرشاد في معرفة حجج الله على العباد من آدم إلى القائم المهدي عليه السلام
ومعرفة أوليائهم وأعدائهم وقاتليهم.
- ١٠- كتاب اللباب في إثبات معرفة الانساب.
- ١١- تلخيص علل الشرائع للصدوق.
- ١٢- كتاب السعادات في الدعاء.
- ١٣- رسالة في أسباب الملك.
- ١٤- رسالة في علم القراءة.
- ١٥- رسالة في زيارة الرضا عليه السلام.
- ١٦- رسالة في إثبات الرجعة.
- ١٧- كتاب زبدة الأخبار في فضائل المخلصين الأطهار.
- ١٨- كتاب مقتل أمير المؤمنين عليه السلام.
- ١٩- كتاب مقتل فاطمة الزهراء عليها السلام.
- ٢٠- كتاب وفاة الحسن الزكي عليه السلام.
- انتهى ما وجدته في تلك المجموعة بخطه الشريف...».
- ٢١- تذكرة المجتهدين.
- ٢٢- تاريخ مشايخ الشيعة^١.
- ٢٣- بهجة خاطر و نزهة الناظر.



١. جاء هذا الاسم في أعيان الشيعة (٥٢: ٢٢) للسيد محسن الأمين. ومنه نسخة في مكتبته الوزير يزد، بعنوانها «تذكرة المجتهدين في أحوال مشايخ الشيعة». وأيضاً ورد في ريعانة الأدب (٣: ٢٠٢) تحت عنوان «أسامي المشايخ».

٢٤- الرسالة الحقوقية^١.

النسخ الخطية لهذا الكتاب و خصائصها

١- نسخة مكتبة آية الله المرعشي النجفي بقم، ورقمها ٢٧٩٦، وهي في ٢٨ ورقة، سطورها من ١٧ إلى ٢٧ سطراً، في كل منها ١٥ كلمة.

وهي مكتوبة بخط النسخ، وبعضها بغيره، وخطها رديء جداً في صفحات منها، لكنّها قليلة الأغلاط.

وهذه النسخة التي نشير إليها بعلامة (م) نفيسة جداً، وهي الأصل، فقد كتبت بخط المؤلف الذي صرّح بذلك في نهايتها قائلاً: «وافق الفراغ من نسخ هذه الرسالة المسماة بهجة الخاطر في شهر ربيع الأول من سنة ٩٦٧ على يدي مؤلفها الفقير إلى الله تعالى يحيى بن حسين البحراني عفا الله عنهما و عن سائر المؤمنين بمحمد وآله الطاهرين». و تصدر هذه النسخة مقدّمة قصيرة، و قد ضمت ما يقرب من ٣٧٠ فرقاً غير مرتبة، تسبق كلّها كلمة «الفرق» مكتوبة باللون الأحمر.

وصحّح المؤلف هذه النسخة بدلالة ما ظهر في حاشيتها من قوله: «بلغ» و «بلغ تصحيحاً»، لكن دون تاريخ و لا توقيع، و كتب في الحواشي جميعاً ما يرفع عنها النقص و الخطأ، و ختم كلّاً من هذه الزيادات بكلمة «صح».

و جاء بعد الآيات التي كتبت غير كاملة في المتن أو الحواشي كلمة «الآية» أو «الآيات»، و معنى هذا أن المراد هو تمام الآية أو الآيات، و لأجل الاختصار ذكر بعضها.

و أشير في نهاية كلّ من صفحات الكتاب إلى أوّل كلمة في الصفحة التالية على ما كان شائعاً آنذاك، و هذا يدلّ على تمام هذا الكتاب.

و الفروق في هذه النسخة أكثر من الفروق الموجودة في النسختين الآخرين، و بعض هذه الفروق مكرّر.

و حقّق في أكثر الموارد الفرق بين كلمتين يمكن أن تكونا اسمين أو فعلين أو حرفين. مثل:

١. رأيت نسخة غير كاملة منها في مكتبة آية الله المرعشي النجفي بقم.

«الفرق بين الثواب والأجر»، «الفرق بين بدلنا وأبدلنا»، «الفرق بين إنّ وأنّ». وقد بيّن الفرق بين ثلاث كلماتٍ وأربع كلمات، مثل: «الفرق بين الطائفة والأمة والمُصبة» و«الفرق بين البصم والعتب والرتب والفوت». وقد رمز المؤلف للاختصار في هذه النسخة بحرف أو حروف على ما هو شائع في ذلك العصر، مثل:

ح: حينئذٍ

ص: الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

تع: تعالى

عده: قواعده (كتاب القواعد والفوائد للشهيد الأوّل)

لايخ: لا يخلو

المط: المطلوب

المقص: المقصود

فالظ: فالظاهر

ومن المطالب الأخرى التي يمكن الإشارة إليها هي: كتابة كلمات دون نقاط، ووجود أغلاط إملائية أو صرفية أو نحوية سوف نشير إليها في محلّها ونصحّها. وأنّ بعض الكلمات كتبت برسم خطّ خاصّ أيضاً لا يشبه رسم الخطّ العربيّ المتداول اليوم، نحو: «المراء، المبتدأة، بري، الهوي، الدايم، أخرى، الروية، الثلث، السايية، صلوة، يشترا» وصحيحها هو «المراء، المبتدئة، بري، الهوى، الدائم، أخرى، الروية، الثلاث، السائبة، صلاة، يشتري».

من الموارد التي تميّز هذا الكتاب عن نظائره هو اشتماله على كثير من الفروق اللغوية في القرآن الكريم، حتّى أنّنا نستطيع أن نحسبه أثراً قرآنيّاً^١. وفي هذا الكتاب فروق كثيرة طُرحت لأوّل مرّة، إذ لم نلاحظها في كتب الفروق السابقة،

١. من أهمّ المصادر التي استفاد منها المؤلف في توضيح مثل هذه الفروق هو تفسير مجمع البيان للطبرسيّ.

و هذا يدلّ على قدرة المؤلّف في هذا الفنّ الأدبيّ.
و يُسهب المؤلّف في بيان الفروق تارةً، و يُوجز أخرى، فإذا كان الفرق اصطلاحياً
-ولاسيّما الفقهيّ و التفسيريّ- أطنب في بيانه، و إذا كان لغويّاً أوجز فيه.
و ندر عدم إفصاحه عن الفرق بين اللفظين كما في «الفرق بين كفن المرأة و الرجل»
و «الفرق بين فاطر و خالق».
و ندر أيضاً ذكره الفروق التي تخرج عن مقارنة الألفاظ المتقاربة المعنى، مثل «الفرق بين
الجبر و التفويض».

و من الخصائص الأخرى لهذا الكتاب استشهاده بالآيات القرآنيّة و الأحاديث النبويّة
و أقوال الأئمّة عليهم السلام و كذلك أبيات الشعر العربيّ في توضيح الفروق ممّا أغنى هذا الكتاب.
٢- نسخة أخرى من هذا الكتاب برقم ٣٠٥٠، موجودة أيضاً في مكتبة آية الله المرعشيّ
النجفيّ. تحتوي على ٢٣ ورقة (٤٦ صفحة) و قد فقدت منها ورقتان (أربع صفحات)،
و على هذا نستطيع القول إنّ هذه النسخة تتكوّن من ٥٠ صفحة، في كلّ صفحة ١٧ سطراً
و معدّل كلّ سطر ١٢ كلمة كتبت بخطّ النسخ الجميل.
و بدأ كلّ فرق بعبارة «و الفرق».

كاتب هذه النسخة غير معروف، إلّا أنّه بيّن في خاتمة الكتاب تاريخ إتمام الكتابة بقوله:
«تمّت النسخة في أوائل شهر شعبان من شهور سنة ١١٣١». و كذلك في نهاية النسخة
صرّح بأنّ هذه النسخة تحتوي على ٤٠٠ فرق، ولكنّه لم يُشر إلى أكثر من ٣٢٠ فرقاً
بغضّ النظر عن الصفحات المفقودة حيث إنّ بعضها مكرّر.

و رمزنا لهذه النسخة برمز (مر)، و فيها أغلاط كثيرة في الإملاء و الصرف و النحو، و هي
خالية من الحواشي و التعليقات،^١ و في انتهاء كلّ صفحة كتبت أوّل كلمة في الصفحة
الأخرى.

٣- نسخة ثالثة في مكتبة الآستانة الرضويّة بمشهد رقمها ٧٨٣١. و هي ٢٣ ورقة (٤٦
صفحة)، و في كلّ صفحة ١٧ سطراً، معدّل كلّ سطر ١٣ كلمة، كتبت بخطّ النسخ الجميل،

و يُرى لفظ «والفرق» باللون الأحمر في بداية كل واحد من الفروق.
 بدأ الناسخ^١ الكتاب بعبارة حمراء هي: «هو الله ربِّي، هذه المقدمة الشريفة للشيخ يحيى بن عشيبة البحراني، تغمده الله برحمته».
 وجاء في النهاية: «وقد فرغ من تسويد أوراق هذه الرسالة يوم السبت غرة شهر جمادى الأولى سنة خمس وثمانين بعد الألف من الهجرة النبوية».
 وصرح كذلك في خاتمة الكتاب بوجود ٤٠٠ فرق، ولكن عددها في هذه النسخة لا يتجاوز ٣٥٠ فرقا.
 ولم يلاحظ في هذه النسخة أيضاً - ما عدا الصفحتين المذكورتين - حاشية أو تعليقة، ومن ناحية الإملاء و الصرف و النحو تحتوي على أخطاء كثيرة. وأشرنا إلى هذه النسخة برمز (مش).

و نستنتج من مقارنة النسخ الثلاث ما يلي:

أ: النسختان (مش) و (مر) متطابقتان في ترتيب الفروق و عددها و البيان الذي ذكر لكل فرق^٢، لذلك نستطيع القول إن الاثنتين كتبنا طبق نسخة مشابهة ثالثة.

ب: النسخة الأصلية (م) فيها اختلافات كثيرة بالنسبة إلى تلكما النسختين السابقتين،

وهي:

أولاً: أن نحو نصف من الفروق الموجودة فيها مشترك مع النسختين الآخرين فقط، والنصف الآخر مختلف مع ما فيهما.

و ثانياً: ليس في القسم المشترك تشابه أيضاً في ترتيب ذكر الفروق، كما أن بيان بعض الفروق فيه تفاوت معاً.

فمن الممكن أن المصنف ألف نسخة أخرى قبل النسخة (م) أو بعدها لم يذكر فيها بعض الفروق - كالفروق الفقهيّة - بل ثبت بعضاً آخر، و غير بيان عدّة من الفروق.

و ممكن أن هذه النسخة المحتملة - التي لم نعثر عليها - كانت مصدرًا لكتابة النسختين

١. ناسخ هذه النسخة غير معروف أيضاً.

٢. ما عدا بعض الموارد التي ستوضّح في مكانها.

(مش) و(مر). ولذا استخدمنا طريقة خاصّة في تصحيحها، وسيأتي تفصيلها إن شاء الله. ج: كلام المؤلف محكم ومتين، ولسانه سهل وذو سيولة، وأسلوبه بعيد عن التعقيد اللفظي والمعنوي. وهذا ساعده في الوصول الى المقصد وبيان الهدف، وجعل بينه وبين القارئ رابطة قويّة للغاية. وهو كتاب مفيد جداً، ونستطيع القول إنّه وحيد في نهجه ومحتواه، لما يجمع بين الفروق اللغويّة والاصطلاحية التي لم يتطرّق إليها من سبقه.

أسلوبنا في التحقيق

١- اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ، واتخذنا النسخة التي رمزنا لها بالحرف (م) أصلاً لعملنا، وجعلناها نصّ الكتاب، وجننا باختلاف النسختين الأخرين في الهامش.

٢- أضفنا في بعض المواضع كلمات أو عبارات بين قوسين لإكمال النصّ. ومتى كانت هذه الإضافات من (مش) و(مر) صرّحنا بها في الهامش. كما حدّدنا بين قوسين العبارات التي ذكرت في (م) وسقطت من (مش) و(مر). وما وضعناه بين معقوفتين فإنّه من المحقّق ما لم يُشر إلى مصدرها في الهامش.

٣- وضعنا نقاطاً في مكان الكلمات المطموسة والغامضة في النصّ، وجعلنا ما نحتمله بين معقوفتين، أو جعلناه في الهامش.

٤- لعدم الانسجام في ترتيب فروق (مش) و(مر) مع ترتيب (م) لم نذكر هذا الاختلاف، وأوردنا عناوين الفروق في (مش) و(مر) مرتّبة في الفهرس.

٥- ذكرنا في الحاشية ما ورد في (م) ولم يرد (مش) و(مر). وأثبتنا فروق (مش) و(مر) الإضافية في ملحق يُسهّل تناوّلها على القارئ.

٦- فسّرنا الكلمات والاصطلاحات الصعبة، وأكملنا بيان المؤلف في موارد شتى، وأوجزنا ترجمة الأعلام الواردة في النصّ والمقدّمة، وذيّلنا الكتاب بفهارس لازمة.

٧- صحّحنا ما خالف الرسم العربيّ الذائع اليوم دون أن نذكره في الهوامش لكثرة مكتفين بالإشارة إليه في المقدّمة. وكذلك ما ربّما وجد في النصّ من أخطاء صرفيّة أو نحويّة.

٨- ذكرنا أرقام الآيات القرآنية و سورها، وأتمنا ما يلزم إتمامه منها في الحاشية.

٩- الرموز المستعملة في هذا التحقيق:

(م): النسخة الخطية الأصلية الموجودة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي، وهي بخط المؤلف نفسه.

(مش): النسخة الموجودة في مكتبة الأستانة الرضوية.

(مر): النسخة الأخرى الموجودة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي أيضاً.

شكر و تقدير

أشكر الله كثيراً، وهو أهل الشكر والحمد والثناء على ما أولاه لعبده القاصر من عناية، وما أمدني به من صبر ومثابرة حتى استطعت بعد مدة من المطالعة والتحقيق أن أقدم هذا الجهد إلى رواد العلم والمعرفة والمحققين الأعزاء، وإن كان ضئيلاً لديهم.

وأرى من الواجب أن أشكر للذين قدّموا إليّ نصائحهم وإرشاداتهم من أجل إتمام هذا التحقيق فـ«من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق»، وأخص بالذكر هنا: السيد أحمد الحسيني الاشكوري مسؤول قسم المخطوطات في مكتبة آية الله المرعشي النجفي الذي بذل جهداً مشكوراً في تهيئة صور المخطوطات الكتاب وكذلك الدكتور جواد عباسي الذي أعانني على قراءة قسم من عبارات المتن وكلماته الوعرة، وأشكر الإخوة الأعزاء منتظر المحمدي، وناصر النجفي، وبشير الجزائري، وأكبر الإيراني على ما أبدوه من ملاحظات مفيدة ساهمت في إنجاز العمل.

ولا أنسى أن أقدم بوافر الشكر والتقدير لإدارة مجمع البحوث الإسلامية في الأستانة الرضوية المقدسة، ولكل منتسبي هذا المجمع الذين ساهموا في طباعته ونشره، وأخص بالذكر مراجع الكتاب الأستاذ إبراهيم رفاعة، حفظهم الله جميعاً.

وعلى ما قال رسول الله ﷺ: «الولد وما ملك لأبيه» أقدم أجر هذا الجهد المتواضع في طبق الإخلاص لوالديّ العزيزين اللذين كانا في طليعة المشجعين لإكمال دراستي في مرحلة الماجستير، ولم يدخرا مساعدة إلا وقدّماها لي في هذا الطريق. كما أشكر

لزوجتي العزيزة التي تحمّلت المشقّة والصعاب طوال مدّة التحقيق من أجل أن تهَيّ الجوّ اللازم لإكمال هذه الرسالة، راجياً أن يجزي الله الجميع بفضله و يوفّقني لردّ الجميل، والبادئ بالإحسان أفضل.

خاتمة واعتذار

وفي الختام لأدّعي أنني قد استوفيت جميع أطراف الموضوع على نحو التفصيل والكمال، فما قمت به لم يكن في الحقيقة إلا محاولة صغيرة في بحر السعي و تقصّي الحقائق. و نصب عيني القول المأثور: «ما لا يدرك كلّه لا يترك جُلّه».

و من هنا أعتذر إلى القراء الأعزّاء و لا سيّما المحقّقين النبلاء من كلّ نقص لا يسلم منه إلاّ مَنْ عَصَمَ اللهُ ربُّنا عزّ و جلّ، و أشكرُ لمن يُسدي إليّ ما يُكَمِّل عملي. وأخيراً: أرجو الله تبارك و تعالَى أن تكون هذه المحاولة خالصة له، مقبولة عنده، نافعة لخلقه، و أن يوفّقنا جميعاً لخدمة دينه العزيز، إنّه سميع مجيب.

أمير رضا عسكري زاده

رمضان ١٤١٨ هـ



١٢٦٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
 وذريته الأكرمين واجسد فهذه رسالة في الفرق بين الكفاية
 المتماثلة وبين المتجانستين في المعنى والمشتبهتين في اللفظ
 للمتعملين المتفهمين وضعتها تقرباً إلى رب العباد
 وذخراً ليوم التنازل فنقول وبالله التوفيق والحمد لله
 والمآب الفرقي بين التسمية والبسملة ان البسملة ^{تعالى الله}
 الرحمن الرحيم والتسمية هي قول عبد الله ^{عليه السلام} وبالله
 والشكر ان الحمد لا يكون إلا باللسان وقد يكون في غير مقابل
 نعمة والشكر قد يكون بغير اللسان كالقلب والجوارح ولا يكون إلا في
 مقابل نعمة فكل حمد شكر وليس كل شكر حمد فالحمد ضرب من الشكر
 والفرق بين الحمد والمديح ان الحمد لا يكون إلا اختيارياً والمديح قد تكون اضطرارياً
 كما يدح على حشيه ووجه تفسيره وبمثل انها اخوان باعتبار التقويض فان
 يقويضها الذم الفرقي بين الحمد والشأن ان الحمد يقويض الذم والشأن يقويض
 الجوارح الفرقي بين الكيفية والحسنة ان الكيفية يتعلق بالصفا
 والحسنة تتعلق بالذات ^{الذات} بين الواجب والفرص ان الفرص بعضها
 فرضه وليس كذلك الواجب لانه قد يجيب الشيء في نفسه غير احتياج
 ولذلك صح وجوب التواضع والعوض عن الله تعالى ولم يجز ان يقال ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
 وذريته الأكرمين
 واجسد فهذه رسالة في الفرق بين الكفاية المتماثلة وبين المتجانستين في المعنى والمشتبهتين في اللفظ للمتعملين المتفهمين وضعتها تقرباً إلى رب العباد وذخراً ليوم التنازل فنقول وبالله التوفيق والحمد لله والمآب الفرقي بين التسمية والبسملة ان البسملة تعالى الله الرحمن الرحيم والتسمية هي قول عبد الله عليه السلام وبالله والشكر ان الحمد لا يكون إلا باللسان وقد يكون في غير مقابل نعمة والشكر قد يكون بغير اللسان كالقلب والجوارح ولا يكون إلا في مقابل نعمة فكل حمد شكر وليس كل شكر حمد فالحمد ضرب من الشكر والفرق بين الحمد والمديح ان الحمد لا يكون إلا اختيارياً والمديح قد تكون اضطرارياً كما يدح على حشيه ووجه تفسيره وبمثل انها اخوان باعتبار التقويض فان يقويضها الذم الفرقي بين الحمد والشأن ان الحمد يقويض الذم والشأن يقويض الجوارح الفرقي بين الكيفية والحسنة ان الكيفية يتعلق بالصفا والحسنة تتعلق بالذات الذات بين الواجب والفرص ان الفرص بعضها فرضه وليس كذلك الواجب لانه قد يجيب الشيء في نفسه غير احتياج ولذلك صح وجوب التواضع والعوض عن الله تعالى ولم يجز ان يقال ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
 وذريته الأكرمين
 واجسد فهذه رسالة في الفرق بين الكفاية المتماثلة وبين المتجانستين في المعنى والمشتبهتين في اللفظ للمتعملين المتفهمين وضعتها تقرباً إلى رب العباد وذخراً ليوم التنازل فنقول وبالله التوفيق والحمد لله والمآب الفرقي بين التسمية والبسملة ان البسملة تعالى الله الرحمن الرحيم والتسمية هي قول عبد الله عليه السلام وبالله والشكر ان الحمد لا يكون إلا باللسان وقد يكون في غير مقابل نعمة والشكر قد يكون بغير اللسان كالقلب والجوارح ولا يكون إلا في مقابل نعمة فكل حمد شكر وليس كل شكر حمد فالحمد ضرب من الشكر والفرق بين الحمد والمديح ان الحمد لا يكون إلا اختيارياً والمديح قد تكون اضطرارياً كما يدح على حشيه ووجه تفسيره وبمثل انها اخوان باعتبار التقويض فان يقويضها الذم الفرقي بين الحمد والشأن ان الحمد يقويض الذم والشأن يقويض الجوارح الفرقي بين الكيفية والحسنة ان الكيفية يتعلق بالصفا والحسنة تتعلق بالذات الذات بين الواجب والفرص ان الفرص بعضها فرضه وليس كذلك الواجب لانه قد يجيب الشيء في نفسه غير احتياج ولذلك صح وجوب التواضع والعوض عن الله تعالى ولم يجز ان يقال ذلك



الهوى من المرتبة قوله سندهم مرتبة الولاية بالقرى من اجرام
 من الجهاد عند ما لم النقص اجتمعوا من مجدنا وانما مناتون والاجر
 عذاب العذر وقيل الاولي ضرب اللطافة وهو واداهم عند الموت
 والآخرى عذاب العذر وقيل الاولي اخذوا كرمهم كرمها والمراد من هو كرم من
 الاعراب هم جهميه ومرتبه واسطه وغفار وانسج وكانوا يطهرون للإسلام
 ويطلبون الكفر الثرى بين من وها مع انها مشركان في انها للجهنم من العتلا
 ربنا للعتلا وعينهم فما اعم حال مع والله سبحانه على السموات والارض
 من دابة والملايكه البرية الى واذ ان لا للعتلا واذ بالشرط ان لا
 من ان وان السند لا يبي مع اشرف اللطائف الخمسة ان الاولي باي لفظ
 ان الله على كل شى قدير وما لى فى حقها الكلام بحوان الله لها ذر عن ان
 انه وما لى بعد القول بالكلية والثانية لى ح اسمها وحدها كالمجلد الواحد وما لى تعدد
 واخذوا من افعال القلوب من ان وان ما لى حدها من نصيب العقل الصانع ولما
 يتبره

تراعى الواج رسخ هذا الرسالة السواء . يتبع الخاطر
 مع سكر رسخ كما رسخ سنة ٩٤٧ على مرمى قولها
 العفرا لى السرخ حتى حبين البرانى عن الله
 عنهما وعن سائر الميراث والحمد لله
 الطاهر

ولها الرسالة
 الخمسة والرسوخ
 جميعها العفرا
 الحسنى عن الله
 عنها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِسْمِ
 الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةِ عَلَى أَفْضَلِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُولِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى
 الطَّاهِرِينَ هَذِهِ رِسَالَةٌ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْحَمْدِ مِنَ الْمُتَقَابِرِينَ فِي الْعَقْلِ
 الشَّبَهَةِ فِيهِ وَضَعَهَا تَقْرِيراً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَعَرَفْنَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَوْفِيقاً

بَيْنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّسْمِيَةِ أَنَّ التَّسْمِيَةَ عِلْمٌ عَلَى سَمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالتَّسْبِيحُ

هِيَ تَسْبِيحُ اللَّهِ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالتَّشْكُرِ أَنَّ الْحَمْدَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالسَّامِعِ

فَمَا كَوْنُهُ فِي غَيْرِهَا بِإِلَهٍ نَحْوَهُ وَكُلُّ حَمْدٍ شُكْرٌ وَلَا يَكُونُ كُلُّ شُكْرٍ حَمْدًا حَتَّى

مِنْ الشُّكْرِ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ أَنَّ الْحَمْدَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالسَّامِعِ وَالتَّسْبِيحُ

فَمَا كَوْنُهُ بِغَيْرِهَا بِإِلَهٍ نَحْوَهُ عَلَى حَسَبِ وَجُودِهِ فَسَبِيلُهَا أَسْرَابُ

بِاعْتِبَارِ التَّخْلِيقِ فَلَنْ يَنْبَغِيهَا اللَّهُ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ

بِغَيْرِ اللَّهِ وَالتَّسْبِيحُ فَتَقْتَضِيهِمَا الْحَمْدُ بَيْنَ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّسْبِيحِ

بِغَيْرِ اللَّهِ وَالتَّسْبِيحُ فَتَقْتَضِيهِمَا الْحَمْدُ بَيْنَ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّسْبِيحِ

بِغَيْرِ اللَّهِ وَالتَّسْبِيحُ فَتَقْتَضِيهِمَا الْحَمْدُ بَيْنَ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّسْبِيحِ

بِغَيْرِ اللَّهِ وَالتَّسْبِيحُ فَتَقْتَضِيهِمَا الْحَمْدُ بَيْنَ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّسْبِيحِ

بِغَيْرِ اللَّهِ وَالتَّسْبِيحُ فَتَقْتَضِيهِمَا الْحَمْدُ بَيْنَ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّسْبِيحِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِسْمِ
 الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةِ عَلَى أَفْضَلِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُولِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى
 الطَّاهِرِينَ هَذِهِ رِسَالَةٌ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْحَمْدِ مِنَ الْمُتَقَابِرِينَ فِي الْعَقْلِ
 الشَّبَهَةِ فِيهِ وَضَعَهَا تَقْرِيراً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَعَرَفْنَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَوْفِيقاً

والعرض بين لمدولن ان لنفسي ما يعرضه تاكيد و لني تاكيد
 النفي في المستقبل نحو قوله تنكح لن يدخل الجنة وقيل للتاكيد ^{والتاكيد}
 جازبه للفعل المضارع ولنا صبه له بين ليت ولعل ^{والتاكيد}
 للفتة لما مضى نحو ليت الشباب يعود والثانية للترجي في المستقبل
 نحو لعل زيد يخرج وقيل ان النفي في المسحلات والترجي في المكاتب
 خاصة فالانسان يحق الطيران لا يترجاه ^{بين كون الخبر والاستغناء}
 ان الخيرة تضاف الى الميزن فمردا او جمعا وهي للتكثير كما ان ^{للتعقل}
 نحو جبل وكو رجال عمرهم والاستغناء مية على الحد نحو كرويا ستر ^{وكرويا}
 كوكبا نحو السماء بين ايا واما بفتح الحزرة وكسرها فالتعريف ^{للتعقل}
 والبرص نحو قوله تنكح فاما الذين شقوا ضي النار الا يوبوا الكفر لطفه ^{للتعقل}
 ان يكون يدا في الدار امعرو ومنه قوله تنكح فاما شأبا بعدا واستفاد

بين مذ وسندان مذ سبق على التكون مذ سبق على الضم
 يشركان في ابتداء الزمان خاصة وقيل ما حرفان وقيل اسمان وقيل انما
 على هذا الاسم وعلى هذا الحرفية ومنه نحو ما نحن من الزمان ^{والتاكيد}
 ومنه نحو حاضر الزمان برفع ما ضمة الجملة اربعاء فرفق والحمد لله ^{والتاكيد}

وقد فتح من سويها وراق هذه الرثا
 في يوم السبت من شهر ربيع الثاني
 سنة خمس وخمسين
 من الهجرة النبوية
 ٢
 كتابنا زادنا ١٦٠٠٠٠
 ويزيد من كتبنا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة على افضل الانبياء و
 المرسلين محمد وعترة الطاهرين و بعد فخذ رساله قائم
 بين الحكيمين المتقاربين في المعنى والمشتبهين فيه وضعها
 لما الله تعالى يقول وبالله التوفيق الفرق بين التسمية والبسملة
 ان البسملة علم على بسم الله الرحمن الرحيم والتسمية هي بسم الله
 الفرق بين الحمد والشكر ان الحمد لا يكون الا باللسان وقد
 يكون في غير مقابل نعمة وكل حمد شكر وليس كل شكر حمد فاحمد
 من الشكر والفرق بين الحمد والمدح ان الحمد لا يكون الا اختيارا
 والمدح قد يكون اضطراريا كما يدعى على مسنة وجهه نسبة وقيل
 انها الخوان باعتبار التعويض فان بقيتها الدم والفرق بين
 والثناء ان الحمد تعويض للدم والثناء تعويض للجاء والفرق بين الكيف
 والهيئان الكيفية تتعلق بالصفات والحسية تتعلق بالذوات و
 الفرق بين الواجب والفرح ان العزم يقضي فارضاضه وليس
 الواجب لا يقضي في نفسه من غير اجاب محب ولذلك صح
 الثواب والعزم على الله تعالى ولم يحزان يقال رض ومغرض واصل
 العزم الثبوت ما ارض يطلق على معان ثلثة الا اول التقدير يقال

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلوة على افضل الانبياء
 والمرسلين محمد وعترة الطاهرين
 و بعد فخذ رساله قائم
 بين الحكيمين المتقاربين
 في المعنى والمشتبهين فيه
 وضعها لما الله تعالى يقول
 وبالله التوفيق الفرق بين
 التسمية والبسملة ان البسملة
 علم على بسم الله الرحمن الرحيم
 والتسمية هي بسم الله
 الفرق بين الحمد والشكر ان
 الحمد لا يكون الا باللسان وقد
 يكون في غير مقابل نعمة وكل
 حمد شكر وليس كل شكر حمد
 فاحمد من الشكر والفرق بين
 الحمد والمدح ان الحمد لا يكون
 الا اختيارا والمدح قد يكون
 اضطراريا كما يدعى على مسنة
 وجهه نسبة وقيل انها الخوان
 باعتبار التعويض فان بقيتها
 الدم والفرق بين الكيف والهيئان
 الكيفية تتعلق بالصفات والحسية
 تتعلق بالذوات والفرق بين
 الواجب والفرح ان العزم يقضي
 فارضاضه وليس الواجب لا يقضي
 في نفسه من غير اجاب محب
 ولذلك صح الثواب والعزم على
 الله تعالى ولم يحزان يقال رض
 ومغرض واصل العزم الثبوت ما
 ارض يطلق على معان ثلثة الا اول
 التقدير يقال

الفرق بين الحمد والمدح ان الحمد لا يكون الا اختيارا والمدح قد يكون اضطراريا كما يدعى على مسنة وجهه نسبة وقيل انها الخوان باعتبار التعويض فان بقيتها الدم والفرق بين الكيف والهيئان الكيفية تتعلق بالصفات والحسية تتعلق بالذوات والفرق بين الواجب والفرح ان العزم يقضي فارضاضه وليس الواجب لا يقضي في نفسه من غير اجاب محب ولذلك صح الثواب والعزم على الله تعالى ولم يحزان يقال رض ومغرض واصل العزم الثبوت ما ارض يطلق على معان ثلثة الا اول التقدير يقال

نصّ الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، و صلى الله على محمد وآله الطاهرين،
وذريته الأكرمين.

و بعد، فهذه رسالة في الفرق بين الكلمتين المتماثلتين
و المتجانستين في المعنى والمشتبهتين فيه، تدريباً للمتعلّمين،
و تذكرة للمتفكّحين، وضعتها تقرباً إلى ربّ العباد، و ذخراً ليوم التّناد،
و سمّيتها بـ «بهجة الخاطر و نزهة الناظر»، فنقول و بالله التوفيق وإليه
المرجع و المآب.^١

[١] الفرق بين التسمية و البسمة

أَنَّ البسمة عَلِمَ على «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، و التسمية هي قول: «بِسْمِ اللَّهِ
و بالله».^٢

-
١. وردت مقدّمة المؤلّف في نسختي (مش) و (مر) كما يلي:
الحمد لله ربّ العالمين و الصلاة على أفضل الأنبياء و المرسلين محمد و عترته الطاهرين. و بعد،
فهذه رسالة في الفرق بين الكلمتين المتقاربتين في المعنى و المشتبهتين فيه، وضعتها تقرباً إلى الله
تعالى، فنقول و بالله التوفيق.
 ٢. في (مش) و (مر): التسمية هي بسم الله.

[٢] الفرق بين الحمد والشكر

أنّ الحمد لا يكون إلاّ باللسان، وقد يكون في مقابل نعمة، (والشكر قد يكون بغير اللسان كالقلب والجوارح، ولا يكون إلاّ في مقابل نعمة).^١
فكلّ حمد شكر، وليس كلّ شكر حمداً، فالحمد ضرب من الشكر.^٢

[٣] الفرق بين الحمد والمدح

أنّ الحمد لا يكون إلاّ اختيارياً، والمدح قد يكون اضطرارياً، كما يمدحه^٣ على حسنه وجودة نسبه.

وقيل: إنّهما أخوان باعتبار النقيض، فإنّ نقيضهما الذمّ.^٤

[٤] الفرق بين الحمد والثناء

أنّ الحمد نقيض الذمّ، والثناء نقيض الهجاء.

١. ليس في (مش) و (مر).

٢. في هامش (مش):

الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم، سواء تعلّق بالنعمة أو بغيرها، والشكر فعل ينبي عن تعظيم المنعم لكونه متعمداً، سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالأركان. فورد الحمد لا يكون إلاّ باللسان ومتعلّقه يكون النعمة و غيرها. ومتعلّق الشكر لا يكون إلاّ النعمة، ومورده يكون اللسان وغيره. فالحمد أعمّ من الشكر باعتبار المتعلّق وأخصّ باعتبار المورد، والشكر بالعكس.

٣. في (مش): بحمده.

٤. قال أبو هلال العسكري: إنّ الحمد لا يكون إلاّ على إحسان فالحمد متضمّن بالفعل، والمدح يكون بالفعل والصفة، وذلك مثل أن يمدح الرجل بإحسانه إلى نفسه وإلى غيره؛ وأن يمدحه بحسن وجهه وطول قامته، ولا يجوز أن يحمده على ذلك، وإنما يحمده على إحسان يقع منه فقط. وقيل: يستخدم المدح لذي روح ولغيره، مثل مدح القرآن أو السيف. ولكن الحمد مختصّ بذي روح فقط.

[٥] الفرق بين الكيفيّة والهيئّة^١

أنّ الكيفيّة تتعلّق بالصفات، والهيئّة تتعلّق بالذات.^٢

[٦] الفرق بين العقل والعلم^٣

أنّ العقل قد يكمل لمن فقد بعض العلوم، ولا يكمل العلم لمن فقد بعض عقله.^٤ فإن قيل: إذا كان العقل مختلفاً فيه فكيف يجوز أن يستشهد [به]؟! قلنا: إنّ الاختلاف في ماهيّة العقل، لا [يوجب] الاختلاف في [قضاياه].^٥

[٧] الفرق بين الواجب والفرض

أنّ الفرض يقتضي فرضاً فرضه، وليس كذلك الواجب، لأنّه قد يجب الشيء في نفسه من غير إيجاب موجب. ولذلك صحّ وجوب الثواب والعوض على الله تعالى، ولم يجز أن يقال لذلك^٦: فرض (على الله)^٧ ومفروض. (الفريضة تتعلّق بالشرع، والواجب يتعلّق بالفعل).^٨

١. في (مش) و (مر): الهبة.

٢. في (مش) و (مر): الذوات.

٣. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٤. - خلاف العقل الحقيق، وخلاف العلم الجهل. الفروق اللغويّة ٦٦.

و قال عليّ بن عيسى: العقل هو العلم الذي يزجر عن قبيح، ومن كان زاجره أقوى فهو أعقل. وقيل: العقل معرفة يفصل بها بين القبيح والحسن. مجمع البيان ١: ٩٨.

٥. - كلّ ما جاء بين معقوفتين كان بياضاً أو ناقصاً في الأصل، وهذه الإضافات من مجمع البيان (٩٨: ١)، الذي نقل المؤلف هذا الاختلاف منه. وأضاف الطبرسي: ألا ترى أنّ الاختلاف في ماهيّة العقل، حتّى أنّ بعضهم قال: معرفة، وبعضهم قال: قوّة. ولا يوجب الاختلاف في أنّ المنة أكثر من الواحد، وأنّ الكلّ أعظم من الجزء، وغير ذلك من قضايا العقول.

٦ و ٧. ليست في (مش) و (مر).

٨. ذكرت هذه العبارة في (مش) و (مر) في موضع آخر.

وأصل الفرض الثبوت، و الفرض يطلق على معانٍ ثلاثة:
الأول: التقدير، يقال: فرض الحاكم النفقة، أي قدرها.
الثاني: الإنزال، قال تعالى^١: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾،^٢ أي أنزل.
الثالث: الحيل، نحو قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾،^٣ أي أحلّ له.^٤ وعند الفقهاء أنّ الواجب و الفرض مترادفان.

[٨] الفرق بين الندب و السنّة

أنّ السنّة قد تطلق على الواجب،^٥ كما يقال: الختان من السنّة. (و الندب هو المستحبّ، وهو الراجح فعله مع جواز تركه).^٦

[٩] الفرق بين المكروه و الحرام

مع أنّ كلّ حرام مكروه، فالمكروه هو الراجح تركه و لاعتقاب على فعله، و هو^٧ ضدّ المستحبّ. و الحرام هو الراجح تركه و يعاقب فاعله.
و المكروه مشترك بين معانٍ ثلاثة: نهي التنزيه، و المحذور، و ترك الأولى كترك النافلة. و يسمّى تركاً مكروهاً لا باعتبار كونه منهياً عنه، بل لكثرة الفضل في فعله^٨.

١. في (مش) و (مر): الله تعالى.

٢. سورة القصص (٢٨): ٨٥.

٣. سورة الأحزاب (٣٣): ٣٨.

٤. في فروق أبي هلال: أصل الفرض الحزّ في الشيء، تقول: فرض في العود فرضاً، إذا حزّ فيه حزاً. و أصل الوجوب السقوط، يقال: وجبت الشمس للمغيّب إذا سقطت، و وجب الحائط وجبة أي سقط.

٥. في (مر): قد يطلق أنّ السنّة على الواجب.

٦. في (مش) و (مر): و المستحبّ هو الراجح فعله مع جواز تركه.

٧. ليست في (مش) و (مر).

٨. في النسخ: «فعلها»، و المناسب ما أثبتناه.

[١٠] الفرق بين السبب والعلّة

(أنّ السبب يجوز أن يعدم عند وجود المسبّب، والعلّة وجودها عند ثبوت المعلول. و) ^١ في عرف المتكلمين أنّ السبب ما يوجب ذاتاً، والعلّة ما يوجب صفة. ^٢

[١١] الفرق بين الهمّ والغمّ ^٣

أنّ الهمّ لما مضى، والغمّ لما يُستقبل. ^٤

[١٢] الفرق بين الالتماس والسؤال ^٥

أنّ السؤال طلب الأدنى من الأعلى، والالتماس طلب المساوي من مثله، والأمر طلب الأعلى من الأدنى.

والكلّ مشترك في طلب الطالب. ^٦

١. العبارة مذكورة في (م) فقط.

٢. قال أبو هلال العسكريّ في الفروق اللغويّة (ص ٥٦): إنّ من العلّة ما يتأخّر عن المعلول، كالربح وهو علّة التجارة... والسبب لا يتأخّر عن مسببه على وجه من الوجوه. ألا ترى أنّ الرمي الذي هو سبب لذهاب السهم لا يجوز أن يكون بعد ذهاب السهم.

٣. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٤. في فروق اللغات لنور الدين الجزائري أنّ الغمّ ما لا يقدر الإنسان على إزالته كموت المحبوب، والهمّ ما يقدر على إزالته كالإفلاس مثلاً.

و يقول العسكري: إنّ الهمّ هو الفكر في إزالة المكروه واجتلاب المحبوب... والغمّ معنى ينقبض القلب معه ويكون لوقوع ضرر قد كان، أو توقع ضرر يكون، أو يتوهمه. وقد سُمّي به الحزن الذي تطول مدّته.

٥. ورد هذا الفرق في هامش (م).

٦. اختلف ترتيب الذكر في النسختين الأخيرين، كما يلي: أن الالتماس طلب المساوي من المساوي، والسؤال طلب الأدنى من الأعلى، عكس الأمر.

[١٣] الفرق بين مَلِك و مالك^١

أَنَّ صِفَةَ مَلِكٍ تَدَلُّ^٢ عَلَى تَدْبِيرٍ مِنْ يَشْعُرُ بِالتَّدْبِيرِ وَ هُوَ الْعَاقِلُ، وَ لَيْسَ كَذَلِكَ مَالِكٌ؛^٣
لأنَّه يُقَالُ: مَالِكُ الثَّوَابِ، وَ لَا يُقَالُ: مَلِكُهُ، وَ يُقَالُ: مَلِكُ الْعِرَاقِ، وَ لَا يُقَالُ: مَالِكُهُمْ.^٤

[١٤] الفرق بين الدعاء و الأمر

أَنَّ الْأَمْرَ تَرْغِيبٌ فِي الْفِعْلِ وَ زَجْرٌ عَنِ تَرْكِهِ، وَ لَهُ صِغَةُ تَنْبِيٍّ عَنْهُ، وَ لَيْسَ كَذَلِكَ الدَّعَاءُ،
وَ كِلَاهُمَا طَلِبٌ.
وَ أَيْضاً فَإِنَّ الْأَمْرَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْمَأْمُورُ دُونَ الْأَمْرِ فِي الْمَرْتَبَةِ، وَ الدَّعَاءُ يَقْتَضِي أَنْ
يَكُونَ فَوْقَهُ.

[١٥] الفرق بين الجعل و الفعل

أَنَّ جَعَلَ الشَّيْءَ قَدْ يَكُونُ بِإِحْدَاثٍ غَيْرِهِ كَجَعَلَ^٥ الطَّيْنَ خَرْفًا، وَ لَا يَكُونُ فِعْلُهُ
إِلَّا بِإِحْدَاثِهِ.

[١٦] الفرق بين الجعل و التغيير

أَنَّ تَغْيِيرَ الشَّيْءِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَصْيِيرِهِ عَلَى خِلَافِ مَا كَانَ، وَ جَعْلُهُ يَكُونُ بِتَصْيِيرِهِ عَلَى
مِثْلِ مَا كَانَ، كَجَعَلَ الْإِنْسَانَ نَفْسَهُ سَاكِنًا عَلَى^٦ اسْتِدَامَةِ الْحَالِ.

١. ذكر هذا الفرق في هامش (م).

٢. في الأصل: يدل.

٣. الملك: القادر الواسع المقدور الذي له السياسة و التدبير. و المالك: القادر على التصرف في
ماله، و له أن يتصرف فيه على وجه ليس لأحد منعه منه.

٤. في (مش) و (مر): أن ملك تدل على تدبير من يعقل، و ليس كذلك مالك. و لا يقال: ملك
الثواب، بل: مالكة.

٥. في (مش) و (مر): كجعله.

٦. في (مش) و (مر): بعد.

[١٧] الفرق بين الإجابة والطاعة

أن الطاعة موافقة الإرادة الحادثة إلى الفعل برهبة أو رغبة^١، والإجابة موافقة إرادة الداعي إلى الفعل من أجل أنه دعا به^٢.
 (أنّ الإجابة عامّة في موافقة الإرادة الواقعة موقع المسألة، ولا يرمى^٣ فيها الرتبة. والطاعة هي امتثال الأمر، وهو موافقة المطيع فيما يريده المطاع إذا كان المرید فوقه).^٤

[١٨] الفرق بين النية والإرادة^٥

أنّ النية من أفعال القلوب فلا يصحّ إطلاقها^٦ على الله، والإرادة يصحّ إطلاقها، فيقال: إرادة الله، ولا يقال: نوى الله، وهي توقيفية.

[١٩] الفرق بين التفكّر والتذكّر

بأنّ التذكّر طلب معنى^٧ قد كان حاضراً للنفس، والتفكّر طلب معرفة الشيء بالقلب وإن لم يكن حاضراً للنفس.

[٢٠] الفرق بين المجادلة والمخاصمة^٨

أنّ المجادلة هي المنازعة فيما وقع فيه خلاف بين اثنين، والمخاصمة المنازعة بالمخالفة^٩ بين

١. في (مش) و (مر): بترهيبه أو ترغيبه.

٢. ولهذا يقال: أجاب الله فلاناً، ولا يقال: أطاعه.

٣. في الأصل: لا يرمى.

٤. جاءت هذه العبارة في موضع آخر من (مش) و (مر).

٥. ورد هذا الفرق في هامش (م).

٦. في الأصل: أطلقها.

٧. في (مش) و (مر): المعنى.

٨. ذكر الفرق بين المجادلة والمخاصمة، والمناظرة والمحاجة تحت عنوان واحد في (مر) و (مش).

٩. في (مر): والمخالفة.

الائتين على وجه الغلظة.^١

[٢١] الفرق بين المناظرة والمحاجة^٢

أَنَّ المناظرة في ما يقع بين النظيرين، والمحاجة هي مجادلة^٣ إظهار الحجّة^٤.
وأصل المجادلة من الجدُل وهو شدة القتل.
و الأجدل: الصقر، لأنّه من أشدّ الطيور قوّة^٥.

[٢٢] الفرق بين الجدال والمراء

أَنَّ المراء مذموم، لأنّه محاصرة في الحقّ بعد ظهوره، كمزّي الضّرع بعد دُروره؛ وليس كذلك الجدال.^٦

[٢٣] الفرق بين افتراء الكذب والقول بالكذب^٧

أَنَّ قول^٨ الكذب قد يكون على وجه تقليد الإنسان فيه لغيره، وأما افتراء الكذب فهو^٩

١. يراجع الفرق بين الجدال والحجاج، والفرق بين الجدال والمراء في هذا الكتاب.

٢. ذكر هذا الفرق والفرق بين المجادلة والمحاصرة في هامش (م).

٣. في (مر): المجادلة.

٤. في (مش) و (مر): الحق.

٥. من (م).

٦. جاء هذا البيان في تفسير الطبرسيّ ذيل قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ سورة هود (١١): ٣٢.

٧. ورد هذا الفرق في مجمع البيان ذيل آية ﴿أَمْ يَتَوَلَّوْنَ أَفْتَرِيَهُ قُلْ إِنْ أَفْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَ أَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُخْتَرُونَ﴾ سورة هود (١١): ٣٥، وفي (مر) جاء تحت عنوان: الفرق بين افتراء الكذب والقول.

و في (مش): الفرق بين افتراء الكذب والقول.

٨. ليست في (مش) و (مر).

٩. في (مش) و (مر): هو.

افتعاله من قِبَل نفسه.^١

[٢٤] الفرق بين السخرية و اللعب

أَنَّ فِي السَّخْرِيَةِ خَدِيعَةٌ وَانْتِقَاصٌ، وَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِحَيْوَانٍ، وَ قَدْ يَكُونُ اللَّعْبُ^٢ بِجِهَادٍ.

[٢٥] الفرق بين الصنعة والفعل^٣

مَعَ أَنَّهَا مَنفَصِلَانِ مِنَ الْحَدُوثِ، حَيْثُ إِنَّ الصَّنْعَةَ تَقْتَضِي صَانِعًا، وَ الْفِعْلَ يَقْتَضِي فَاعِلًا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ، وَ لَيْسَ كَذَلِكَ الْحَدُوثُ^٤ (فَائِدَةٌ يَفِيدُ تَجَدُّدَ الْحَدُوثِ).^٥

[٢٦] الفرق بين وَسَّوسَ إِلَيْهِ وَ وَسَّوسَ لَهُ^٦

أَنَّ مَعْنَى «وَسَّوسَ إِلَيْهِ» أَنَّهُ أَلْقَى إِلَى قَلْبِهِ الْمَعْنَى بِصَوْتِ خَفِيِّ^٧. وَ مَعْنَى «وَسَّوسَ لَهُ» أَنَّهُ

١. الكذب: هو عدم مطابقة الخبر للواقع، أو لاعتقاد المخبر لها على خلاف في ذلك. و الافتراء: أخص منه؛ لأنَّه الكذب في حقِّ الغير بما لا يرتضيه، بخلاف الكذب فإنه قد يكون في حقِّ المتكلم نفسه. و أيضاً قد يحسن الكذب على بعض الوجوه، كالكذب في الحرب، و اصلاح ذات البين، و عِدَّة الزوجة، كما وردت به الرواية؛ بخلاف الافتراء؛ ففروق اللغات في التمييز بين مصاد الكلمات ٦٣.

٢. ليست في (مر) و (مش).

٣. قال الراغب في المفردات: الفعل: التأثير من جهة مؤثِّر، و هو عامٌّ لما كان بإجادة أو غير إجادة، و لما كان بعلم أو غير علم، و قصد أو غير قصد، و لما كان من الإنسان و الحيوان و الجمادات. و الصنع: إجادة الفعل، فكلَّ صنع فعل، و ليس كلَّ فعل صنعا، و لا ينسب إلى الحيوانات و الجمادات.

٤. في (مش) و (مر): الحدوث الموجود.

٥. وردت في (م) فقط.

٦. قال تبارك و تعالی: ﴿فَوَسَّوَسَ لَهَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهَا مَا وُورِيَ عَنْهَا مِنْ سَوْآتِهَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ سورة الأعراف (٧) : ٢٠. و قال: ﴿فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدَّبَكَ عَلَى شَجَرَةِ الْغُلْدِ وَ مُلْكُ لَيْلَى﴾ سورة طه (٢٠) : ١٢٠.

٧. في (مش) و (مر): جليّ.

أوهمه^١ النصيحة له في ذلك.

[٢٧] الفرق بين الإبلاغ والأداء

أنَّ الإبلاغ إيصال المعنى إلى النفس بأحسن صورة من اللفظ، والأداء إيصال الشيء على الذي يجب فيه، ومنه: فلان أدَّى الدَّين أداءً، و فلان حَسَنَ الأداء لما يسمع،^٢ وحَسَنَ الأداء للقراءة.^٣

[٢٨] الفرق بين العُجب والعجب^٤

أنَّ العُجب - بضمّ العين - عقد النفس على فضيلة لها^٥ ينبغي أن يعجب منها، وليس كذلك العَجَب - بفتح العين - والعَجَب، لأنّه قد يكون حسناً. وفي المثل «لا خير فيمن لا يتعجّب من العجب». وأردل منه المتعجّب من^٦ غير عجب. والتعجّب عبارة عن إدراك الأمور الغريبة.

[٢٩] الفرق بين القصم (بالقاف)، و الفصم (بالفاء)^٧

فأمّا الأوّل فللمستطيل، قال عليّ رضي الله عنه: «قَصَمَ ظهري اثنان: عالم فاسق يدعو الناس الى

١. في (مش) و (مر): إذا أوهمه.

٢. في (مش) و (مر): سمع.

٣. في فروق نور الدين الجزائري أن: الإبلاغ يستعمل في المعاني كما في قوله سبحانه: ﴿لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ﴾ سورة الجنّ (٧٢): ٢٨، والأداء في الأعيان كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ سورة النساء (٤): ٥٨.

٤. ورد هذا الفرق في مجمع البيان ذيل قوله تعالى: ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَ كُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ...﴾ سورة الأعراف (٧): ٦٩.

٥. في (مش) و (مر): لما.

٦. في (مش) و (مر): منه في.

٧. ورد هذا الفرق في هامش (م)، وتكرّر في موضع آخر منها دون الحديث والتفسير، واستغفرت عنه تجنّباً للتكرار.

علمه وباقي في فسقه، وجاهل عابد». والثاني للمستدير،^١ قال [تعالى]: ﴿بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْقِصَامَ لَهَا﴾^٢ أي بالعصمة الوثيقة. وعقد [لنفسه] عقداً وثيقاً لا يحلّه شبهة. [لَا انْقِصَامَ لَهَا] أي لا انقطاع لها، كما لا ينقطع [أمر من تمسك] بالعروة الوثقى كذلك لا ينقطع أمر [من تمسك] بالإيمان.^٣

[٣٠] الفرق بين الإساءة والنقمة

أنّ النعمة قد تكون بحق، جزاء على كفر النعمة،^٤ والإساءة لا تكون إلاّ قبيحة، والمسيء مذموم لا محالة.

[٣١] الفرق بين المكر والغدر

أنّ الغدر نقض العهد الذي يجب الوفاء به، والمكر قد يكون ابتداء من غير عهد، والمكر هو الميل إلى جهة الشرّ في خفية.

[٣٢] الفرق بين الحلال والمباح

أنّ الحلال من حلّ العقد في التحريم، والمباح من التوسعة في الفعل، وإن اجتمعا في الحل.^٥

١. - القصم (بالقاف) القطع المستطيل، وبالفاء المستدير. مجمع البحرين، مادة (ق. ص. م).
- وفي حديث عن النبي ﷺ أنه قال في أهل الجنة: «يُرفع أهل الغرف إلى غرفهم في دُرّة بيضاء، ليس فيها قصم ولا قصم». قال أبو عبيدة: القصم (بالقاف): هو أن ينكسر الشيء فيبين ... وأما القصم (بالفاء): فهو أن ينصدع الشيء من غير أن يبين. لسان العرب، مادة (ق. ص. م).
٢. سورة البقرة (٢): ٢٥٦، والآية بتامها: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الْوُشْدُ مِنَ النَّسِيِّ قَسْنُ يَكْفُرُ بِالطَّاعُونَ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْقِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. وقال عزّ وجلّ: ﴿وَكَمْ قَصَفْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ سورة الأنبياء (٢١): ١١.
٣. ما بين معقوفتين مأخوذ من مجمع البيان، لعدم ظهوره في النص.
٤. كما سمّي الله تعالى بالمنتقم: ﴿وَاللَّهُ غَزِيرٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ سورة آل عمران (٣): ٤.
٥. قال العسكري في فروقه: الحلال هو المباح الذي علم إباحته بالشرع، والمباح لا يعتبر فيه

[٣٣] الفرق بين النظر والرؤية

أنّ الرؤية هي إدراك المرئي، والنظر الإقبال بالبصر نحو المرئي.^١ ولذلك قد تنظره ولا تراه، ولذلك يجوز أن يقال لله: راء،^٢ ولا يقال: ناظر.

[٣٤] الفرق بين التدبّر والتفكّر

أنّ التدبّر يَصْرِفُ القلب بالنظر في العواقب، والتفكّر يصرف القلب بالنظر في الدلائل.

[٣٥] الفرق بين العقد والعهد

أنّ العقد فيه معنى الاستيثاق^٣ والشدّ، ولا يكون إلا بين متعاقدين، والعهد قد ينفرد به الواحد. فكلّ عهد عقد، ولا يكون كلّ عقد عهداً.^٤

[٣٦] الفرق بين الثواب والأجر

أنّ الثواب يكون جزاءً على الطاعات، والأجر قد يكون على سبيل المعاوضة بمعنى الأجرة؛ فكلّ ثواب أجر ولا ينعكس.^٥

[٣٧] الفرق بين الهمّ بالشيء والقصد إليه

أنّه قد يهَمُّ بالشيء قبل أن يريده^٥، ويقصده بأن يحدث نفسه به، وهو مع ذلك

ذلك. تقول: المشي في السوق مباح، ولا تقول: حلال. والحلال خلاف الحرام، والمباح خلاف المحظور، وهو الجنس الذي لم يرغب فيه.

١. في الأصل: المري.

٢. في الأصل: راي.

٣. في (مش) و (مر): الاستيناف.

٤. الأجر قد يكون قبل الفعل المأجور عليه، والشاهد أنك تقول: ما أعمل حتى آخذ أجري، ولا تقول: لا أعمل حتى آخذ ثوابي؛ لأنّ الثواب لا يكون إلا بعد العمل. الفروق اللغوية ١٩٧.

٥. في (مش) و (مر): يدبّره.

مقبل على فعله.

[٣٨] الفرق بين المستنصر والمستجير^١
أنَّ المستنصر طالب الظفر، والمستجير طالب الخلاص.

[٣٩] الفرق بين الإثم والعدوان^٢
أنَّ الإثم الجُرْمُ كائناً ما كان، والعدوان الظلم. (فالأول لازم والثاني قد يتعدى).^٣

[٤٠] الفرق بين الهوى والشهوة
أنَّ الشهوة تتعلق بالمدركات، فيشتهي الإنسان الطعام ولا يهوى الطعام.

[٤١] الفرق بين التوبة والاستغفار
أنَّ الاستغفار طلب المغفرة بالدعاء أو التوبة أو غيرها من الطاعة، والتوبة التَّدَمُّ على المعصية مع العزم على أن لا يعود إلى مثلها في القبح. والاستغفار مع الإصرار على القبيح لا يصح، قال ﷺ: «لا توبة مع إصرار، ولا ذنب مع الاستغفار».

[٤٢] الفرق بين الاهتداء والعلم
أنَّ الاهتداء لا يكون إلاَّ عن حجة وبيان، والعلم قد يكون ابتداء عن ضرورة.

١. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَغْصِبِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ سورة المجادلة (٥٨): ٩.

٣. من (مش) و (مر).

[٤٣] الفرق بين العلم والرؤية^١

أَنَّ الْعِلْمَ يَتَعَلَّقُ (بالعلوم على وجوه)،^٢ والرؤية لا تتعلّق إلا بالمرئي (على وجه واحد).^٣

[٤٤] الفرق بين الاستطاعة والقدرة

أَنَّ الْإِسْتِطَاعَةَ انطباع الجوارح للفعل، والقدرة هي ما أوجبت كون القادر عليه قادراً، ولذلك لا يوصف الله تعالى بمسطيع، ويوصف بأنه قادر.^٤
ولهذا أنكر عيسى بن مريم على الحواريين حيث قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾^٥، وقال لهم: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^٦.

[٤٥] الفرق بين الأحقّ والأصلح

أَنَّ الْأَحَقَّ قد يكون من غير صفات الفعل، كقولك: زيد أحقّ بالمال.
والأصلح لا يقع هذا الموقع لأنّه من صفات الفعل، فنقول: الله أحقّ أن يطاع، ولا نقول: الله أصلح.

١. في فروق أبي هلال العسكري: الرؤية لا تكون إلاّ لموجود، والعلم يتناول الموجود والمعدوم. والرؤية في اللغة على ثلاثة أوجه: أحدها: العلم، وهو قوله تعالى: ﴿وَرَأَاهُ قَرِيبًا﴾ أي نعلمه يوم القيامة، وذلك أن كلّ آتٍ قريب. والآخر: بمعنى الظنّ، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾ أي يظنّونه. واستعمال الرؤية في هذين الوجهين مجاز. والثالث: رؤية العين، وهي حقيقة.

٢. في (مش) و (مر): بالمعلوم على وجوده.

٣. من (مش) و (مر).

٤. الاستطاعة أخصّ من القدرة، فكلّ مستطيع قادر، وليس كلّ قادر بمسطيع. فروق اللغات

للجزائري ٥٥.

٥. و ٦. سورة المائدة (٥): ١١٢.

[٤٦] الفرق بين قبض النوم و قبض الموت^١

أن قبض النوم يُضادُ اليقظة، و قبض الموت يُضادُ الحياة. و قبض النوم يكون الروح معه في البدن، و قبض الموت يخرج الروح معه من البدن.^٢

(و قد روي عن النبي ﷺ، أنه قال: «النوم موت خفيف».)

و عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «إذا نام المؤمن عرجت نفسه إلى السماء، و بقيت روحه في بدنه، و صار بينها سبب كشعاع الشمس، فإن أذن لقبض روحه جذبت نفسه روحه فمات، و إلا جذبت روحه نفسه فترجع إلى بدنه».^٣ فالروح غير النفس).^٤

[٤٧] الفرق بين المسّ و اللمس

أن المسّ قد يكون بين جمادين، و اللمس لا يكون إلا بين حيّين؛ لما فيه من الإدراك.

(أن المسّ كناية عن الوطء، و اللمس أعمّ من أن يكون وطءً أو غيره. و منه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ^٥، و قوله: ﴿أَزْ لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾^٦. و قيل: إنها مترادفان.)

١. قال تبارك و تعالى في سورة الزمر (٣٩) : ٤٢ : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمِمْسِكَ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَ يُرْسِلُ الْأَخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْتَبِرُونَ﴾.
٢. قال ابن عباس: في بني آدم نفس و روح، بينها مثل شعاع الشمس. فالنفس التي بها العقل و التمييز. و الروح التي بها النفس و التحرك. فإذا نام قبض الله نفسه و لم يقبض روحه، و إذا مات قبض الله نفسه و روحه. مجمع البيان ٨ : ٥٠١، و قال الفخر الرازي: «النفس الإنسانية عبارة عن جوهر مشرق روحاني، إذا تعلق بالبدن حصل ضوءه في جميع الأعضاء و هو الحياة، فنقول: إن وقت الموت ينقطع تعلقه عن ظاهر البدن و عن باطنه و ذلك هو الموت. و أما في وقت النوم فإنه ينقطع تعلقه عن ظاهر البدن، فثبت أن النوم و الموت من جنس واحد، إلا أن الموت انقطاع تامّ كامل؛ و النوم انقطاع ناقص من بعض الوجوه. مفاتيح الغيب ٢٦ : ٢٨٤.
٣. جاء هذا الحديث باختلاف في بحار الأنوار ٦١ : ٢٧، باب ٤٢.
٤. ما بين القوسين جاء في موضع آخر من (م) فقط.
٥. سورة البقرة (٢) : ٢٣٧.
٦. سورة النساء (٤) : ٤٣، و سورة المائدة (٥) : ٦.

و فرق آخر: أن اللمس لصوق بإحساس، و المَسّ لصوق فقط.^١

[٤٨] الفرق بين الردّ و الدفع^٢

أنّ الدفع قد يكون إلى جهة قدام أو خلف، و الردّ لا يكون إلّا إلى جهة خلف.^٣

[٤٩] الفرق بين السوء و القبيح

أنّ السوء ما يظهر مكروهه لصاحبه، و القبيح ما ليس للقادر عليه أن يفعل.

[٥٠] الفرق بين الانتظار و الترجي

أنّ الترجي للخير خاصة،^٤ و الانتظار للخير و الشرّ، و منه قوله تعالى: ﴿فانتظروا إني معكم من المنتظرين﴾.^٥

[٥١] الفرق بين الشهوة و المحبة

أنّ الإنسان يحبّ ولده و لا يشتهي، بأنّ يميل طبعه إليه، و يرقّ عليه، و يريد له الخير. و الشهوة مسارعة النفس إلى ما فيه اللذة.

و المحبة تصحّ على الله تعالى دون الشهوة، فقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾^٦ الآية.

١. من (مش) و (مر)، لكن ورد الفرق الأخير في موضع آخر من (م) أيضاً.

٢. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٣. و يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَزِدُّوكُمْ عَلَىٰ أَغْقَابِكُمْ فَتَنَاقَلُوا خَابِرِينَ﴾ سورة آل عمران (٣): ١٤٩.

٤. قال عزّ و جلّ في سورة البقرة (٢): ٢١٨: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

٥. سورة الأعراف (٧): ٧١، و يونس (١٠): ٢٠ و ١٠٢.

٦. سورة آل عمران (٣): ٣١.

[٥٢] الفرق بين الانتقام والعقاب

أن الانتقام تقيض الإتمام، والعقاب يرد^١ تقيض الثواب.

[٥٣] الفرق بين الخرج والخراج

أن الخراج اسم لما يخرج من الأرض، والخرج اسم لما يخرج من المال.

وقيل: الخراج الغلّة، والخرج الأجر.

وقيل: الخراج ما يخرج من الأرض، والخرج ما يؤخذ عن الرقاب.

وقيل: الخراج ما يوجد كل سنة، والخرج ما يوجد دفعة.^٢

[٥٤] الفرق بين السدّ (بالفتح) والسدّ (بالضم)

فبالفتح ما بناه الآدميون، وبالضمّ ما وجد من فعل الله [تعالى] في الشّعب والجبال،

قاله أبو عبيدة.^٣ وقال غيره هما لغتان كالضعف والضعف.^٤

١. ليست في (مش) و (مر).

٢. قال العسكري: إن الانتقام سلب النعمة بالعذاب، والعقاب جزاء على الجرم بالعذاب.

٣. جاء في سورة المؤمنون (٢٣): ٧٢: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَوْجًا فَقَرَأْ رَبِّكَ حَبْرًا وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾.

وقرئ: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرَجًا﴾ فعناه: أم تسألهم أجراً على ما جئت به، فأجر ربك وثوابه خير. (عن الفراء).

٤. قال الزجاج: الخراج النّيء، والخرج الضريبة والجزية. قال ابن الأعرابي: الخرج على الرؤوس، والخراج على الأرضين. راجع لسان العرب، مادة (خ. ر. ج).

٥. حكى الزجاج: ما كان مسدوداً خِلْقَةً فهو سدّ، وما كان من عمل الناس فهو سدّ. وعلى ذلك وَجَّهَتْ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ الْآيَةَ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ (١٨): ٩٣: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ على وجهين. لسان العرب، مادة (س. د. د).

٦. في النض: وقال غيره هما لغتان يضعف وضعف، والتصويب من مجمع البيان ذيل الآية المذكورة في سورة الكهف (١٨): ٩٣.

[٥٥] الفرق بين المكث والإقامة

أَنَّ الإِقامة تدوم، والمكث لا يدوم.

[٥٦] الفرق بين آمنتم به و آمنتم له^١

أَنَّ آمنتم به - بالباء - من الإيمان^٢ الذي هو ضد الكفر، و آمنتم له بمعنى التصديق له.

[٥٧] الفرق بين الأمر والإذن

أَنَّ في الأمر دلالة على طلب الأمر الفعل المأمور به، وليس في الإذن ذلك. فقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾^٣ إذن به، وهو إرشادي كالأمر بالإشهاد عند البيع. وقوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^٤ أمر به.

[٥٨] الفرق بين الآخر والآخِر

أَنَّ الآخر - بفتح الحاء - التالي من بعد الأول،^٥ يقال: نحى الله أحدهما وأهلك الآخر. وبكسر الحاء هو الثاني من قسمي الأول، يقال: نحى الله الأول وأهلك الآخر.^٦

١. قال الله عزّ وجلّ: ﴿قَالَ الَّذِينَ اشْتَكَّروا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾. سورة الأعراف (٧): ٧٦. و ﴿قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَتُؤْفَ تَعْلَمُونَ...﴾ سورة الشعراء (٢٦): ٤٩.

٢. في (مش) و (مر): للإيمان.

٣. سورة المائدة (٥): ٢.

٤. العبارة وردت في العديد من الآيات.

٥. قال الطبرسي: الآخر - بفتح الحاء - الثاني من قسمي أحد. مجمع البيان ٤: ١٩١.

٦. في الأصل: هلك.

٧. جاء في (مش) و (مر): أَنَّ الآخر بفتح الحاء و المدّ: من قسمي أحد. يقال: يحبي الله أحدهما وأهلك الآخر. وبكسر الحاء من قسمي الأول، يقال: يحبي الله الأول وأهلك الثاني.

[٥٩] الفرق بين حاذرون و حذرون^١

أن الحاذِرَ الفاعل للحذَر، والحذِرَ المطبوع على^٢ الحذَر. قال الزجاج: فالحاذِرُ المستعد،
والحذِرُ المتيقظ^٣.

[٦٠] الفرق بين المتعة والمنفعة

أن المتعة منفعة توجب الالتذاذ في الحال،^٤ والمنفعة قد تكون ما تؤدِّي عاقبته إلى نفع.
وكلّ متعة منفعة، وليس كلّ منفعة متعة.

[٦١] الفرق بين الغيث والمطر

أن الغيث ما كان نافعاً في وقته، والمطر قد يكون نافعاً وقد يكون ضاراً في وقته وغير
وقته. وكلّ ما في القرآن من ذكر المطر، فهو سخط من الله، والغيث لا يكون إلا رحمة.^٥

[٦٢] الفرق بين الخلود والدوام

أن الخلود يقتضي طول المكث في نحو قولك: خُلد في السّجن، ولا يقتضي ذلك الدوام،
ولذلك وُصف الله سبحانه بالدوام دون الخلود، إلا أن خلود الكفّار المراد به التآبید
بلا خلاف بين الأئمة.

١. جاء في التزليل العزيز (الشعراء ٢٦ : ٥٦) : ﴿وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَاذِرُونَ﴾، وقُرى: «حَاذِرُونَ»
و«حَدْرُونَ» أيضاً. ومعنى حاذرون متأهبون، ومعنى حذرون خائفون. وقيل: معنى حذرون
مُعدّون. راجع لسان العرب، مادة (ح. ذ. ر).

٢. في الأصل «المتطوع عن»، وفي (مر): «المطلوع على».

٣. في (مش) و (مر): المستيقظ.

٤. ومنه قوله تعالى في سورة القصص (٢٨) : ٦١ : ﴿أَقْنِ وَعَدْنَاهُ وَغَدَاً حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَنْ مَتَعْنَاهُ
مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾.

٥. كقوله تعالى : ﴿وَ أَنْظَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ﴾، سورة النمل (٢٧) : ٥٨، ﴿وَ هُوَ الَّذِي
يُنزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَ يَنشُرُ رَحْمَتَهُ وَ هُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ سورة الشورى (٤٢) : ٢٨.

[٦٣] الفرق بين الإظهار و الإمهال

أَنَّ الإمهال هو تأخيره ليتسهّل ما يتكلّفه^١ من عمله، و مهله الشرع لأنّه أمام^٢.
و الإظهار من الإعسار الى الإيسار،^٣ قال تعالى: ﴿فَنظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾^٤.

[٦٤] الفرق بين البرّ و الخير

أَنَّ البرّ هو النفع الواصل إلى الغير مع القصد إلى ذلك، و الخير يكون خيراً و إن وقع عن سهو. و ضدّ البرّ العقوق، و ضدّ الخير الشرّ.

[٦٥] الفرق بين السرعة و العجلة

أَنَّ السرعة هي التقدّم في ما يجوز أن يتقدّم فيه و هي محمودة، و ضدّها الإبطاء^٥ و هو مذموم. قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾^٦.
و العجلة هي التقدّم فيما لا ينبغي أن يتقدّم فيه و هي مذمومة،^٧ و ضدّها الأناة و هي محمودة.

[٦٦] الفرق بين الصورة و الصيغة

أَنَّ الصيغة عبارة عمّا وضع في اللغة ليدلّ على أمر من الأمور. و ليس كذلك الصورة؛ لأنّ

١. في (م): غير واضحة، و لعلّها: «ما يتقبّله». و ما أثبتناه من (مش) و (مر)، و انظر مجمع البيان (تفسير سورة آل عمران، الآية ٨٨).

٢. كذا في هامش (م).

٣. إن الإظهار مقرون بمقدار ما يقع فيه النظر، و الإمهال مبهم. الفروق اللغوية ٥٩.

٤. سورة البقرة (٢): ٢٨٠، و الآية بتامها: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

٥. في (مر): الإظهار.

٦. آل عمران (٣): ١٣٣.

٧. و يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿... وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنْزَلَ إِلَيْكَ وَحْيُهُ...﴾ سورة طه (٢٠):

دلالتها على جعلٍ جاعلي شيئاً على نيته.

[٦٧] الفرق بين الاكتفاء والاستغناء

أن الاكتفاء الاقتصار على ما ينفي الحاجة، والاستغناء الاتساع فيما ينفي الحاجة.

[٦٨] الفرق بين الغضب والغيب

أن الغضب ضد الرضا، وهو إرادة العقاب المستحق بالمعاصي و لعنه. وليس كذلك الغيب؛ لأنه^١ هيجان الطبع (بما يكره مما)^٢ يكون من المعاصي، ولذلك يقال: غضب الله على الكفار،^٣ ولا يقال: اغتاظ^٤ عليهم.

[٦٩] الفرق بين البيان والهدى

أن البيان إظهار المعنى لليقين^٥ كائناً ما كان، والهدى طريق الرشد لئسلك دون طريق الغي.

[٧٠] الفرق بين التمني والإرادة

أن الإرادة من أفعال القلوب، والتمني قول القائل: «ليت كان كذا، وليت لم يكن». وقيل: إن التمني معنى في القلب يطابق هذا القول، والصحيح الأول.^٦

١. في (مش): لأن.

٢. في (مش) و (مر): بكره ما.

٣. في (مش) و (مر): الكافرين.

٤. في (مش): اعتضاض.

٥. في (مر): المتيقن.

٦. التمني معنى في النفس يقع عند فوت فعل كان للمتمني في وقوعه نفع أو في زواله ضرر، مستقبلاً كان ذلك الفعل أو ماضياً، والإرادة لا تتعلق إلا بالمستقبل. ويجوز أن يتعلق التمني بما لا يصحّ تعلّق الإرادة به أصلاً، وهو أن يتمنى الإنسان أن الله لم يخلقه، وأنه لم يفعل ما فعل أمس، ولا

[٧١] الفرق بين الموت والقتل

أَنَّ القتل إبطال^١ بنية الحياة، والموت إفساد البنية التي تحتاج الحياة إليها بفعلٍ معانٍ فيه تُضادّ المعاني التي تحتاج إليها الحياة.^٢
(وقيل: الموت معنى يضادّ الحياة)،^٣ والصحيح الأوّل.

[٧٢] الفرق بين الإصعاد والصعود

أَنَّ الإصعاد في مستوٍ من الأرض، والصعود في ارتفاع، يقال: أصعدنا من مكّة، إذا ابتدأنا السفر منها. شعر:

هَوَايَ مَعَ الرِّكْبِ الْيَمَانِينَ مُصْعِدٌ جَنِيْبٌ، وَجُمُأِي بِمَكَّةَ مُوْتِقٌ^٤
وقال الفراء: الإصعاد الابتداء في كلّ سفر، والانحدار الرجوع عنه.^٥

[٧٣] الفرق بين الإذن المطلق والإذن العامّ

أَنَّ الإِذْنَ المَطْلُوقَ هُوَ اللفظ الدالّ على الماهية، لا يفيد الوحدة والتعدّد، كقوله: أذنت في الصلاة. والعامّ هو اللفظ المستغرق بجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد، كقوله: أذنت لكلّ واحد في الصلاة فيه.

يصحّ أن يريد ذلك. الفروق اللغوية ١٠٠.

١. في (مش) و (مر): نقص.
٢. في (مش): «تضاد المعنى الذي تحتاج إليها الحياة»، و في (مر): «تضاد المعاني الذي يحتاج إلى الحياة».
٣. ليست في (مش) و (مر).
٤. للشاعر جعفر بن علبة الحارثي. يقول: هوأي راحل و مبعّد مع ركبّان الإبل القاصدين نحو اليمن. و معنى أصعد في الأرض: أبعد.
٥. في (مش) و (مر): اليه.
٦. ورد هذا الفرق في هامش النسخة (م) فقط.

[٧٤] الفرق بين الغلظة و الغلظة

في قوله تعالى: ﴿فَطَأٌ غَلِيظٌ الْقَلْبِ﴾^١ الآية. فَإِنَّ الغلظة في الكلام، و الغلظة في القلب. و معنى الغلظة الجفاء، و الغلظة القسوة.

[٧٥] الفرق بين المَرَجع و المصير

أَنَّ المَرَجع انقلاب الشيء إلى حال قد كان عليها، و المصير انقلاب الشيء إلى خلاف الحال التي هو عليها، نحو: مصير الطين خزفاً، و لا يقال: رجع الطين خزفاً؛ لَأَنَّهُ لم يكن قبل خزفاً.

[٧٦] الفرق بين النعمة و المنفعة

أَنَّ النعمة لا تكون نعمة إلا إذا كانت حسنة، و المنفعة قد تكون حسنة و قد تكون قبيحة. و هذا لأنَّ النعمة يُستحقُّ بها الشكر، و لا يستحقُّ الشكر بالقبیح.

[٧٧] الفرق بين المضرة و الإساءة

أَنَّ الإساءة لا تكون إلا قبيحة، و المضرة قد تكون حسنة، إذا كانت مستحقة، أو على وجه اللطف، أو فيها نفع يوفي عليها، أو دفع ضرر أعظم منها.

[٧٨] الفرق بين الغرر و الحَظَر

أَنَّ الغرر قبيح كلّه؛ لَأَنَّهُ ترك الحزم فيما يمكن أن يتوثق منه.^٢ و الحَظَر قد يحسن على

١. سورة آل عمران (٣): ١٥٩، و الآية بنامها: ﴿فِي رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِيُنْتِ لَمْ وَ لَوْ كُنْتَ فَطَأً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَآتَفَضُوا مِن حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾.

٢. في (مش): أَنَّ الغرر قبيح كلّه لا يترك الحزم فيما لم يكن بتوثق منه. و في (مر): ... فيما لا يكون بتوثق منه. و في (م): ... لَأَنَّهُ ترك الحزم فيما لم يكن أن يتوثق منه. و التصويب من مجمع البيان ذيل قوله تعالى: ﴿لَا يَغْرُوكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ سورة آل عمران (٣): ١٩٦.

بعض الوجوه؛ لآته من العظم،^١ ومنه قولهم: رجل خطير، أي عظيم.^٢

[٧٩] الفرق بين الإبداع والاختراع^٣

أنَّ الإبداع فعل ما لم يُسبق إلى مثله، والاختراع بمعنى فعل ما لم يوجد سبب [له]^٥، ولذلك يقال: البدعة لما خالف السنَّة؛ لآته إحداث ما لم يُسبق إليه. ولا يقدر على الاختراع غير الله تعالى؛ لأنَّ حدَّه ما ابتدئ في غير^٦ محلِّ القدرة عليه. والقادر بقدرة^٧ إمَّا أن يفعل مباشراً وهو ما ابتدئ في محلِّ القدرة، (أو متولِّداً وهو ما يوقع)^٨ بحسب غيره ولا يقدر على الاختراع أصلاً.^٩

[٨٠] الفرق بين الأكبر والأعظم

أنَّ الأعظم قد يوصف به واحد، ولا يوصف بالأكبر واحد بحال. ولهذا يقال في صفة الله تعالى: عظيم وأعظم، ولا يوصف بأكبر. وإمَّا يقال: أكبر بمعنى أعظم.

١. في (مر): العظم.
٢. - نهى النبي عن بيع القَرَر، وهو ما كان له ظاهر يغرّ المشتري وباطن مجهول، ويكون على غير عهدة ولا ثقة، كبيع السمك في الماء والطير في الهواء. والخطر: ركوب المخاوف رجاء بلوغ الخطير من الأمور، ولا يفيد مفارقة الحزم والتوثق.
٣. في موضع آخر من النسختين الأخيرين كرّر هذا الفرق كمايلي: الفرق بين الابتداع والاختراع: أنَّ الابتداع هو إخراج الشيء من العدم إلى الوجود، والاختراع هو إخراج الشيء من غير سبق مثال.
٤. في (مش) و (مر): معين.
٥. في (مش) و (مر): مالم يوجد فيه سبب. وفي (م): مالم يوجد سبب، وما أثبتناه من مجمع البيان.
٦. ليست في (مش) و (مر).
٧. في الأصل: «بقدرة»، وفي (مش) و (مر): «مقدرة». وما أثبتناه من مجمع البيان.
٨. في (مش) و (مر): أو يتولّد أو هو واقع.
٩. لاحظ تفسير مجمع البيان، ذيل قوله تعالى: ﴿بِذِيْعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنِّي يَكُونُ لَهُ نَدَىٰ وَلَمْ يُكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. سورة الأنعام (٦): ١٠١، ومنه ما بين القوسين.

[٨١] الفرق بين السَّفه والتَّرَقُّق^١

أنَّ السفه عجلة يدعو إليها الهوى، والتَّرَقُّق عجلة من جهة حدَّة الطبع والغیظ بغير علم.^٢

[٨٢] الفرق بين السَّيد والرَّبِّ

أنَّ السَّيد^٣ المالك^٤ لتدبير السواد الأعظم^٥، والرَّبِّ: المالك^٦ لتدبير^٧ الشَّيء حتَّى يصير إلى الكمال مع أجرائه على تلك الحال.^٨

[٨٣] الفرق بين الشكور والشاكر

أنَّ الشكور من تکرَّر منه الشكر، والشاكر من وقع منه الشكر.

[٨٤] الفرق بين الذنب والجُرم^٩

أنَّ أصل الذنب الإبتاع، فهو ما يتبع عليه العبد من قبيح عمله كالمتبعة. والجُرم أصله القطع، فهو القبيح الذي ينقطع به عن الواجب.

١. في (مش) و (مر): الفرق بين السفه والتَّرَقُّق بالرأى.

٢. قاله الطبرسي في تفسير قوله تعالى: ﴿قَدْ خَيْرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ حَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ سورة الانعام (٦): ١٤٠.

٣. ليست في (مش).

٤. في (مش) و (مر): الملك.

٥. غير واضحة في (م)، وأبنتها من (مش) و (مر). وانظر مجمع البيان (تفسير سورة الأنعام، الآية ١٦٤).

٦. في (مر): الملك.

٧. في (مش) و (مر): بتدبير.

٨. في فروق العسكري: إنَّ السَّيد مالك من يجب عليه طاعته، نحو: سيِّد الأمة والغلام، ولا يجوز: سيِّد الثواب، كما يجوز: ربِّ الثواب.

٩. هذا الفرق في (م) فقط.

[٨٥] الفرق بين القول والكلام^١

أنّ القول فيه معنى الحكاية، وليس كذلك الكلام.

[٨٦] الفرق بين الحيلة والمكر^٢

أنّ الحيلة قد تكون لإظهار ما يعسر من الفعل من غير قصد إلى الإضرار بالغير؛ والمكر حيلة على الغير توقعه في مثل الوهق.^٣

والمكر أصله الالتفاف^٤، ومنه قولهم لضرب من الشجر: مكر، لالتفافه.

وحدّ المكر حيلة يختدع به الغير لإيقاعه في الضرر.^٥

في المثل: الحيلة للرجال، والمكر للنساء.

[٨٧] الفرق بين الفساد والقيح^٦

أنّ الفساد تغيير^٧ عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة، وليس كذلك القبيح؛ لأنّه ليس فيه معنى المقدار، وإنّما هو ما تزجر عنه الحكمة، كما أنّ الحسن ما تدعو إليه الحكمة.

[٨٨] الفرق بين الحجاج والحجّال^٨

أنّ الحجاج يتضمّن إمّا حجّة أو شبهة في صورة الحجّة، والحجّال هو قتل الخصم إلى

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. الوهق: الحبل في طرفيه أنشودة يطرح في عنق الدابة والإنسان حتّى تؤخذ، ج: أوهاق.

٤. في الأصل: الالتفات.

٥. من مجمع البيان، ذيل تفسير الآية: ﴿وَ مَكْرُوا وَ مَكَرَ اللهُ وَ اللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ سورة آل عمران (٣) : ٥٤.

٦. هذا الفرق في (م) فقط.

٧. في الأصل: «يعتبر»، والمناسب ما أثبتناه.

٨. لقد جاء هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) واستغنيت عنه مجتنباً للتكرار. حيث ورد هناك: أنّ المطلوب بالحجاج ظهور الحجّة، والمطلوب بالحجّال الرجوع عن المذهب.

المذهب بحجة أو شبهة أو إيهام في الحقيقة؛ لأنَّ أصله من الجدَل وهو شدَّة الفتل. والحجَّة هي البيان الذي^١ يشهد بصحَّة المقالة. وهي والدلالة بمعنى واحد.^٢

[٨٩] الفرق بين كفن المرأة و الرجل^٣

مع مشاركتها في الواجب، وهو ثلاثة: مئزر وإزار وقميص.^٤
[والمستحبُّ في الرجل أن يُلبَّف بعمامة رأسه، وفي المرأة بمقنعة بدل العمامة، وأيضاً لفافة يشدُّ بها ثدياها إلى ظهرها].^٥

[٩٠] الفرق بين العبادة والكفَّارة^٦

أنَّ الكفَّارة فيها معنى العموم المطلق، فكُلَّ كفَّارة عبادة ولا ينعكس.
وما ورد من أنَّ الصلوات الخمس كفَّارة لما بينهنَّ، وأنَّ غسل الجمعة كفَّارة لكلِّ ذنب، لا ينافي ذلك؛ فإنَّ الصلاة والحجَّ يقعان ممَّن لا ذنب له كالمعصوم، بل الكلام خرج مخرج الأغلب، أو التسمية مجازاً تسمية للشيء بما يتعبَّه. فإنَّ كثرة الثواب تستتبع التفضيل بعدم المؤاخذة بالذنب.

[٩١] الفرق بين القَضْم والحَضْم^٧

فالأول - بالثقاف والضاد المعجمة - الأكل بأطراف الأسنان، والحضْم - بالحاء والضاد

١. في الأصل: التي.

٢. راجع الفرق بين المجادلة والمخاصمة، والفرق بين المناظرة والمحاجَّة، والفرق بين الجدال والمراء.

٣. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٤. المئزر يستر بين السرة والركبة، والقميص يصل إلى نصف الساق، والإزار يغطِّي تمام البدن.

٥. من تحرير الوسيلة (١: ٧٠)؛ ذلك أنَّ المؤلِّف لم يذكر الفرق بينها.

٦ و ٧. هذا الفرق في (م) فقط.

المعجمتين - الأكل بجميع الأسنان.^١

[٩٢] الفرق بين الحَدَث والحَبَث^٢

أَنَّ الحَدَث ما يحتاج في رفعه إلى النِيَّة؛ والحَبَث ما لا يحتاج رفعه إليها، أو أَنَّ الحَدَث ما لا يُرى بالحسِّ، والحَبَث يُرى به.^٣

[٩٣] الفرق بين الغَسَل (بفتح الغين) والغُسْل (بضمها)

أَنَّ الأوَّل لبعض الأعضاء، والثاني لجميعها.
(الغسل بالضمّ تطهير النفس، وبالفتح تطهير الغير).^٤

[٩٤] الفرق بين الحَدَث الأصغر والحَدَث الأكبر^٥

أَنَّ الأوَّل موجب الوضوء، والثاني موجب الغُسْل.

[٩٥] الفرق بين النجاسة الحُكْمِيَّة - كالبول اليابس - والعَيْنِيَّة^٦

أَنَّ الحُكْمِيَّة ما لا يُرى بالحسِّ، والعَيْنِيَّة ما يُدرَك بالحسِّ.

١. قال الإمام عليّ عليه السلام: و قام معه بنو أبيه بمحضمون مال الله خضمّ الإبل نبتة الربيع. نهج البلاغة،

قسم الخطب، الخطبة الثالثة.

الحضمّ: الأكل بأقصى الأضراس، والقضم بأدناها. وقيل: الحضمّ أكل الشيء الرطب، القضم أكل الشيء اليابس. وقيل: الحضمّ للإنسان بمنزلة القضم من الدابة. لسان العرب، مادة (خ.ض.م)، (ق.ض.م).

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. قال نور الدين الجزائري: الحَدَث هو الأثر الحاصل للمكلف وشبهه عند عروض أحد أسباب

الوضوء والغسل المانع من الصلاة، المتوقّف رفعه على النِيَّة. والحَبَث هو النجس.

٤. من (مش) و (مر)، وجاء فيها: «و أيضاً الغُسْل بالضمّ إحاطة الماء على جميع البدن، وبالفتح إفاضة الماء على بعضه».

٥ و ٦. هذا الفرق مذکور في (م) فقط.

[٩٦] الفرق بين الحيض والنفاس^١

أنّ الحيض ما له حدّ في القلّة والكثرة، وهو ثلاثة في القلّة وعشرة في الكثرة. والنفاس هو دم الولادة مقارناً لخروج الولد أو متعقباً له. وليس لقليله حدّ، فجاز أن يكون لحظة، وفي الكثرة خلاف، فقيل: ثمانية عشر يوماً، وقيل: أحد وعشرون، وقيل: عشرة كالحيض.

والحيض يحصل به البلوغ، والنفاس ليس دليلاً عليه، بل البلوغ حاصل قبله بالحمل.

[٩٧] الفرق بين دم الحيض ودم الاستحاضة^٢

- مع أنّهما مشتركان في عدم المعفو - أنّ دم الحيض أسود أو أحمر حارّ، ويخرج بجرقة ولذع ويخرج من الجانب الأيسر.
والاستحاضة دم أصفر بارد رقيق، يخرج بفتور في الجانب الأيمن.

[٩٨] الفرق بين النيّة والعزم^٣

أنّ العزم هو المحاصل بعد التردّد (و هو العقد على الأمر بالإرادة)، بخلاف النيّة (وهي القصد من غير تردّد).^٤

[٩٩] الفرق بين الرخصة والعزيمة^٥

أنّ الأوّل ما جاز فعله مع قيام الدليل على المنع منه، كأكل الميتة في المحمصة. والعزيمة ما جاز فعله لامع قيام الدليل على المنع من تركه، كتقصير الرباعيّة في السفر.

١ و ٢. هذا الفرق المذكور في (م) فقط.

٣. ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون، واستغنيت عنه حذراً من التكرار.

٤. العبارات المذكورة بين القوسين من (مش) و (مر). حيث ورد فيهما: أنّ العزم مسبوق بالتردد، وهو العقد على الأمر بالإرادة. والنيّة هو القصد من غير تردّد.

٥. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

[١٠٠] الفرق بين السهو والنسيان

أن السهو زوال المعنى عن الذاكرة و ارتسامه في المحافظة، والنسيان زواله عن القوتين معاً^١ والشك هو تساوي الاعتقادين، فإن رجح أحدهما على الآخر، فالراجع هو الظن والمرجوح هو الوهم.

[١٠١] الفرق بين النوم والإغماء^٢

أن النوم مُغَطُّ للعقل، مُبطل للحسّ، سريع زواله و يجوز على النبيّ. والإغماء كذلك، لكن بطيء زواله. و هل يجوز على النبيّ؟ فيه خلاف.

[١٠٢] الفرق بين الخسوف والكسوف^٣

أن الخسوف يختصّ بالقمر، والكسوف يعمّ الجميع حتى الكواكب، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَرِقَ الْبَصُرُ * وَخَسَفَ الْقَمَرُ﴾^٤ و لقول الشاعر: الشمسُ كاسفةٌ ليست بطالعة^٥.

١. قال العسكري: النسيان إنما يكون عمّا كان، و السهو يكون عمّا لم يكن. تقول: نسيت ما عرفته، و لا يقال: سهوت عمّا عرفته. و إنما تقول: سهوت عن السجود في الصلاة، فتجعل السهو بدلاً عن السجود الذي لم يكن. و السهو و المسهو عنه يتعاقبان.
٢. ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) و استغنيت عنه مجتنباً التكرار، حيث ورد هناك: فالنوم مغطّ للعقل، سريع زواله، و هو جائز على الأنبياء بخلاف الإغماء، و السكر مشارك للنوم و يعطلّ الحواس، و يفارقه بأنّه غير جائز على الأنبياء.
٣. جاء هذا الفرق في (م) فقط.
٤. سورة القيامة (٧٥): ٧ و ٨.
٥. في الأصل: «ليست بخاسفة»، و التصويب من ديوان جرير بن عطية الحنطفي (ص ٢٣٥).

أشده في رثاء عمر بن عبدالعزيز، و البيت:

فالشَّمْسُ كاسِفةٌ لَيْستْ بِطالعةٍ

تَبكي عَلَيْكَ نُجُومَ اللَّيْلِ وَالْقَمَرَ

و روي أيضاً: فالشمس طالعة ليست بكاسفة.

[١٠٣] الفرق بين الزكاة والخمس^١

- مع اشتراكهما في تطهير المال - أن الزكاة مقدرة في الأجناس التسعة، وهي: الأنعام الثلاثة والنقدان والغلات الأربع.^٢ ولها نُصِب معلومة، ويشترط فيها الحول إلا في الغلات، بل متى حصل وجبت. والخمسة الأولى تتكرر^٣ في كل سنة ولا يمنع إخراجها الدّين، ويجب في العين لا في الدّمة.

والخمس لا نصاب فيه إلا في المعدن والكنز والغوص، والباقي لا نصاب فيه إلا مؤونة عام المكتسب له ولعياله.^٤ بل رخص الشارع للمكلف تأخير الإخراج رفاهية له، لما لعله يحصل من ضيافة ضيف وإن كثرت وGRAMMA ومصانعة للظالم. ومستحقّ الزكاة الأصناف الثمانية،^٥ ومستحقّ الخمس من ولد^٦ عبد المطلب بن هاشم.

[١٠٤] الفرق بين الفقراء والمساكين

فقيل: إن الفقراء أسوأ حالاً؛ للابتداء به في الآية،^٧ (و من قواعدهم الابتداء بالأهم)^٨،

١. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر). جاء في التنزيل: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُعِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، سورة المائدة (٥): ٥٥؛ و ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ...﴾ سورة الأنفال (٨): ٤١.

٢. الأجناس التسعة هي: الإبل والبقر والغنم، والذهب والفضة، والحنطة والشعير والتمر والزبيب.

٣. في الأصل: الخمسة الأول يتكرر.

٤. متعلق الخمس سبعة أشياء: الغنائم الحربية، والمعدن، والكنز، والغوص، وما يفضل عن مؤونة السنة للمكلف ولعياله، والأرض التي اشتراها الذمي من مسلم، والحلال المختلط بالحرام.

٥. هم: الفقراء، والمساكين، والعاملون عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمون، وابن السبيل، وفي سبيل الله. كما صرحت بها في سورة التوبة (٩): ٦٠.

٦. في الأصل: ولده.

٧. ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّ السَّبِيلَ قَرِيبٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ سورة التوبة (٩): ٦٠.

٨. من النسختين الأخيرين، وليست في (م).

ولنعوذ بالله من الفقر^١ و سؤاله المسكنة بقوله: «اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً، واحشُرني في زمرة المساكين». وقيل: إن المسكين أسوأ حالاً لقوله تعالى: «أَوْ مَشْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ»^٢. ويجمعها من لا يملك مؤونة السنة له ولعِياله^٣. ولا يجب التمييز بينها إلا في الوصية للفقير دون المسكين أو بالعكس، وكذا التذر، والوقف كذلك^٤.

[١٠٥] الفرق بين زكاة المائتة والتجارية^٥

أَنَّ الْمَائِتَةَ تَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ، وَزَكَاةُ التِّجَارِيَّةِ تَتَعَلَّقُ بِالذَّمَّةِ^٦.

١. هناك أحاديث كثيرة في هذا المعنى، منها: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر»، وأيضاً: «أعوذ بك من الكفر والفقر»، وغير ذلك.

٢. سورة البلد (٩٠): ١٦.

٣. يذهب أبو هلال إلى أَنَّ الْمَسْكِنَةَ أَشَدَّ مِنَ الْفَقْرِ، وَجَاءَ فِي فُرُوقِهِ:

الْفَقِيرُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، وَالْمَسْكِينُ الَّذِي يَسْأَلُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا بِالْأَرْضِ، يُحْسِنُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّقْفُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيَاهِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِعْجَافًا...﴾. البقرة (٢): ٢٧٣، وفي هذا المجال آراء مختلفة جمعها نور الدين الجزائري في فروقه ذيل هذا الفرق.

٤. هذا الفرق في (مش) و (مر) كالآتي:

الفرق بين الفقير والمسكين: أَنَّ الْمَسْكِينِ أَسْوَأُ حَالاً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَشْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾، وَالْفَقِيرُ لَيْسَ كَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: ﴿أَمَّا السَّيْفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ﴾. ولأنه ابتدأ بالفقراء في الآية، ومن قواعدهم الابتداء بالأهم.

٥. ورد هذا الفرق في هامش (م).

٦. ورد هذا الفرق في (مش) و (مر) كما يلي: الفرق بين زكاة مال التجارة إذا كان مما يتعلّق به الزكاة: أَنَّهُ لَوْ بَادَلَ بِمَالِ الزَّكَاةِ وَكَانَ نَصَبًا بِنَصَابِ زَكَاةٍ وَقَدْ مَضَى مِنَ الْحَوْلِ شَيْئاً، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ الْحَوْلُ وَلَا يَحْتَسِبُ الْأَوَّلُ. وَمَالُ التِّجَارَةِ يَبْنِي عَلَى مَا مَضَى.

[١٠٦] الفرق بين زكاة الفطرة والمال^١

أن الأولى بدلية، والثانية متعلقة بالمال. والأولى لا تجب إلا على من ملك مؤونة السنة له ولعياله؛ وزكاة المال تجب على من ملك النصاب وحال عليه الحول، وإن لم يكن عنده مؤونة السنة له ولعياله.

[١٠٧] الفرق بين الحج والعمرة^٢

أن الحج هو القصد إلى بيت الله الحرام ومشاعره المخصوصة في زمن مخصوص. والعمرة لغة: الزيارة، وهي القصد إلى بيت الله الحرام لأداء مناسك مخصوصة عنده.

[١٠٨] الفرق بين حج التمتع وقسيمة^٣

أن الأول فرض من بعد عن مكة بمائة وأربعين ميلاً من كل جانب، وقيل: باثني عشر ميلاً وقسيمه فرض أهل مكة وحاضريها. والمتمتع يقدم عمرته على حجه بخلاف قسيمه. والمتمتع إذا اعتمر وأحل منها ارتبط بمكة حتى يأتي بالحج دون قسيمه، فإنه لا ارتباط بين حجها وعمرتها، فيجوز لهما الحج في عام والعمرة في آخر.

[١٠٩] الفرق بين القارن والمفرد^٤

أن القارن له أن يقرن بإحرامه سياق الهدى بأن يشعره أو يقلده، والإشعار يختص بالبدن.^٥ والتقليد: هو أن يعلق في رقبته المسوق نعلًا قد صلى فيه، وهو مشترك في الإبل والبقر والغنم.

والإشعار: هو أن يشق سنام الإبل ويلطخ صفحته بالدم، دون المفرد.

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. ورد هذا الفرق في (م) فقط. والمراد بقسيمه: القران والإفراد.

٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. البدنة: ناقة أو بقرة تُنحر بمكة قرباناً، والماء فيها للواحدة لا للتأنيث، والجمع: بَدْنٌ وبُدُنٌ.

[١١٠] الفرق بين عمرة التمتع و عمرة الأفراد^١

أنَّ عمرة التمتع ميقاتها أحد السنَّة المشهورة،^٢ و عمرة الأفراد ميقاتها خارج الحرم الجعراة أو التمتع أو الحديبية أو أحد المواقيت السنَّة إذا مرَّ عليها. و عمرة التمتع لا تصحَّ إلاَّ في أشهر الحجِّ: شوال و ذوالقعدة و ذوالحجَّة، و عمرة الأفراد تجوز في جميع أيَّام السنَّة، و أفضلها رجب.

و عمرة التمتع ليس فيها طواف النساء، و عمرة الأفراد فيها ذلك.

و عمرة التمتع يتعيَّن فيها التقصير للتخليل منها و يحرم الحلق، و عمرة الأفراد مخيَّر فيها بين التقصير و الحلق كالحجِّ.

و عمرة التمتع مرتبطة بالحجِّ، بمعنى أنَّه لا يجوز له الخروج من مكَّة بعد التحلُّل منها حتَّى يأتي بالحجِّ إلاَّ أن يخرج من مكَّة و يرجع قبل مضيِّ شهر.

و عمرة الأفراد ليس بينها و بين الحجِّ ارتباط، فيجوز أن يحجَّ للإفراد في عام و يعتمر في عام آخر. و أنَّه لو نذر عمرة التمتع أو استؤجر لها^٣ و جب حجُّه، بخلاف المفردة.

[١١١] الفرق بين الركن في الصلاة و الركن في الحجِّ^٤

أنَّ الركن في الصلاة هو ما يبطل بتركه عمداً و سهواً و جهلاً، و الركن في الحجِّ هو ما لا يبطل الحجِّ إلاَّ بتركه عمداً خاصَّة، إلاَّ النية فإنَّه يبطل الحجِّ بتركها - و إن كان سهواً - و إلاَّ الموقفان^٥ إذا تركها معاً سهواً.

١. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٢. المواقيت السنَّة: مسجد الشجرة، والجحفة، والعقيق، و قرن المنازل، و يلملم؛ و ميقات من منزله أقرب من الميقات منزله.

٣. في الأصل: «له»، و المناسب ما أثبتناه.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. هما عرفة و المشعر.

[١١٢] الفرق بين العقود والإيقاعات

أَنَّ الْأَوَّلَ لَابَدٍّ مِنْ اثْنَيْنِ مَخَاطِبِينَ، مِنْ أَحَدِهِمَا الْإِيجَابُ وَالْآخَرُ الْقَبُولُ: أَوْ مِنْ وَاحِدٍ يَاقُومُ مَقَامَ اثْنَيْنِ كَوَلِيِّ الطِّفْلِينِ، وَوَكِيلِ الْبَالِغِينَ. وَالْإِيقَاعَاتُ تَكْفِي مِنْ مَخَاطِبِ وَاحِدٍ كَالطَّلَاقِ.^١

[١١٣] الفرق بين الثمن والقيمة^٢

أَنَّ الثَّنَّ قَدْ يَكُونُ وَفَقاً لِلْمَثْمَنِّ وَقَدْ يَكُونُ بِخَسَاءٍ وَقَدْ يَكُونُ زَائِداً. وَالقِيَمَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مَسَاوِيَةً الْمَقْدَارَ لِلْمَثْمَنِّ^٣ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلا تَقْصَانِ. وَهُمَا وَالبَدَلُ وَالعَوْضُ نِظَارَتَيْنِ، وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ،^٤ فَالثَّمَنُ هُوَ البَدَلُ فِي البَيْعِ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الفِضَّةِ [نَابَ مَنَاباً]^٥ لِلْأَعْوَاضِ، فَإِذَا اسْتَعْمَلَ فِي غَيْرِهِمَا كَانَ مِشْبَهاً بَهِمَا وَبِمَجَازاً. وَالعَوْضُ هُوَ البَدَلُ الَّذِي يَنْتَفَعُ بِهِ كَاتِئاً مَا كَانَ. وَالبَدَلُ هُوَ الشَّيْءُ يُجْعَلُ مَكَانَ غَيْرِهِ.^٦

١. جاء في (مش) و(مر):

فَالأَوَّلُ مَا كَانَ بَيْنَ اثْنَيْنِ حَقِيقَةً أَوْ حَكْماً، كَوَلِيِّ الطِّفْلِ وَوَكِيلِ الْبَالِغِينَ. وَالثَّانِي مَا كَانَ مِنْ وَاحِدٍ، كإِيقَاعِ الطَّلَاقِ وَالعَتَقِ وَنَحْوِهَا.

٢. هذا الفرق المذكور في هامش (م). وورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من النسخة (م) بهذا المفهوم واستغنيت عن ذكره حذراً من التكرار.

٣. في الأصل: للثمن.

٤. الثمن ما يقع التراضي به عوضاً للمبيع... والقيمة في اللغة هي ما يوافق مقدار الشيء و يعادله، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَسَرَّوْهُ يَفْتَنَ بَحْسِ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ...﴾ يوسف (١٢): ٢٠؛ لَأَنَّ تِلْكَ الدَّرَاهِمَ العَدِيدَةَ لَمْ تَكُنْ قِيَمَةَ يَوْسُفَ، وَإِنَّمَا وَقَعَ عَلَيْهَا التَّرَاضِي وَجَرَى عَلَيْهَا البَيْعُ. وَقد ينسب إلى الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) البيت:

وَ قِيَمَةُ المَرءِ مَا قَدْ كَانَ يُحْسِنُهُ وَ لِلرَّجَالِ عَلى الأَفْعَالِ أَسْمَاءُ

٥. الكلمتان غير واضحتين في النص ولكن من المرجح أنهما كما ذكرناها.

٦. جاء هذا الفرق في (مش) و(مر) كما يلي: الفرق بين القيمة والثمن: أَنَّ الثَّمَنَ ثَمَنُ المَبِيعِ، يُقال: أَثْمَنَ الرَّجُلُ مَتاعَهُ وَأَهْتَ لَهُ. وَ القِيَمَةُ مَا يَقُومُ مَقَامَ الشَّيْءِ يُقال: قَوِّمْتُ السِّلْعَةَ، وَ الاستِقَامَةَ: الاعْتِدَالَ.

[١١٤] الفرق بين البيع والصلح^١

أنّ البيع يختصّ بخيار المجلس دون الصلح، ويشتركان في خيار الغبن. والصلح يجوز على إسقاط حقّ الشفعة وعلى أولوية السكنى في المدرسة، دون البيع.

[١١٥] الفرق بين الضمان والحوالة^٢

أنّ الضمان هو ضمان المال بقول مطلق، أي ممن ليس عليه مثله، بخلاف الحوالة فإنّه يشترط فيها شغل ذمّة المحال عليه، وقيل: لا يشترط. والحوالة يشترط فيها رضی الثلاثة.^٣

[١١٦] الفرق بين الضمان والكفالة^٤

أنّ الضمان بالمال خاصّة، والكفالة بالبدن خاصّة. وإذا هرب المكفول عنه فإنّه يجب على الكفيل أداء ما على المكفول، لكن يرجع عليه بما أدى. والضمان لا يبطل بموت المضمون عنه، والكفالة تبطل بموت المكفول عنه دون الضمان، لأنّه ناقل عندنا.

[١١٧] الفرق بين المزارعة والمساقاة^٥

أنّ المزارعة هي المعاملة على الأرض بمحصّة من حاصلها، والمساقاة معاملة على أصول ثابتة بمحصّة من ثمرها مع علم قدر الحصّة فيها.

[١١٨] الفرق بينهما وبين الإجارة^٦

أنّ الإجارة يجب أن يكون العوض معلوماً مقدّراً؛ وفي المزارعة والمساقاة الحصّة المشتركة من ثلث أو ربع الحاصل غير معلومة.

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. وهم: المحيل، والمحال عليه، والمحال به.

٤ و ٥ و ٦. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

[١١٩] الفرق بين الوكالة والنيابة

أن الوكالة لا تكون إلا للحَيِّ: والنيابة قد تكون عن الحيِّ والميت،^١ فكلّ وكيل نائب ولا ينعكس.

[١٢٠] الفرق بين الوكالة والولاية^٢

أن الوكالة لا تكون إلا اختيارية، والولاية قد تكون اضطرارية، كوليّ الأجداد وهو الأب أو الجدّ له.

[١٢١] الفرق بين وقف الخاصّ والعامّ^٣

أنّ العامّ مالكة الله سبحانه، والخاصّ فقيل: يملكه الموقوف عليه، وقيل: يملكه الله. فالأول كالوقف على المدارس والمساجد والقناطر أو قبيلة منتشرة. ومثال الثاني كالوقف على أولاده أو أناس مخصوصين. وفي الثاني يشترط فيه القبول.

[١٢٢] الفرق بين نكاح الدائم والمنقطع^٤

- مع اشتراكهما في استحقاق الانتفاع بالبضع - أن الأول لا يشترط في صحته ذكر المهر، بل لو قال: عليّ آلآ مهر، صحّ وكانت مفوضة. والثاني يشترط في صحته ذكر المهر والأجل معاً، فلو أخلّ بها أو بأحدهما بطل العقد. ويفارق المستعة الدائمة في استحقاق النفقة والكسوة والمسكن والليلّة والميراث، ولا ينفعها^٥ لعان ولاظهار ولا إيلاء ولا طلاق وغير ذلك.

١. جاء في (مش) و(مر): أن الوكالة للحَيِّ والنيابة للميت.

٢ و٣ و٤. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٥. في الأصل: ولا نفع بها.

[١٢٣] الفرق بين الطلاق لعوض والخلع^١

أنَّ الخلع يشترط فيه كراهية الزوجة وبذل الفدية و قبولها، فيقول: فلانة مختلعة على كذا، فتقول: قبلت؛ أي تقول هي أو وكيلها: بذلت لك كذا لتخلعني به، فيقول: أنتِ مختلعة على ما بذلت. وبعضهم شرط إتباعه بالطلاق، فيقول: أنتِ مختلعة على ما بذلت، فأنتِ طالق.^٢

[١٢٤] الفرق بين الخلع والمباراة^٣

أنَّ الخلع في إتباعه بالطلاق خلاف، دون المباراة، فإنه يشترط الإتيان بالطلاق. والخلع تشترط فيه كراهية الزوجة خاصة، والمباراة لا بدّ من كراهتها معاً. والخلع يجوز أن تبذل أكثر ممّا^٤ دفع إليها بخلاف المباراة.

[١٢٥] الفرق بين الظَّهَار والإيلاء^٥

أنَّ الظَّهَار مدّة التربص فيه ثلاثة أشهر، والإيلاء أربعة أشهر.
وأنَّ الكفّارة في الظَّهَار قبل (المسّ وبعد انتهاء الأجل)،^٦ فلو وطئ قبل تسليم الكفّارة وجبت كفّارة أخرى؛ وفي الإيلاء تسليم الكفّارة بعد المسّ.
وأنَّ الإيلاء لا يصحّ إلا على ترك الوطء زانداً على أربعة أشهر، فيقول: والله لا وطئتكَ أزيد من أربعة أشهر. وأنَّ الإيلاء لا يقال إلا في إضرار، بخلاف الظَّهَار.

١. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. لم يشرح المؤلف النوع الأوّل من الطلاق، ولكن يُستشفّ من سياق الكلام أنّ ما ذكر من شروط في طلاق الخلع ليست واردة في القسم الأوّل.

٣ و ٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. في الأصل: «ما»، وما أثبتناه مناسب للسياق.

٦. العبارة مبهمّة في النصّ والظاهر ما ذكرناه.

[١٢٦] الفرق بين طلاق العدة و طلاق السنة^١

أن طلاق العدة هو أن يطلقها على الشرائط، و يراجع في العدة و يطأ ثم يطلقها في طهر آخر، و يراجع في العدة و يطأ ثم يطلقها ثلاثة، و ينكحها رجل آخر. ثم ترجع إلى الأول و يفعل بها كالأول، ثم ينكحها آخر، و يراجعها الأول و يفعل بها كما فعل أولاً و ثانياً؛ فهذه تحرم في التاسعة تحريماً مؤبداً ينكحها بينها رجلان.

فإن وطئ بعد الأولى حرمت في أربع و عشرين تطليقة، و إن وطئ في الثانية حرمت في خمس و عشرين تطليقة ينكحها بينها ثمانية رجال في الموضعين. و طلاق السنة بالمعنى الأعم هو الجائز شرعاً مقابل البدعي.

[١٢٧] الفرق بين العدة و الاستبراء^٢

أن العدة تُجامع العلم ببراءة الرحم؛ فإن طلقها بعد الاعتزال سنة فصاعداً فلا بد من العدة؛ بخلاف الاستبراء، فإنه لا يجامع العلم ببراءة الرحم. و من ثم لم تُستبرأ الصغيرة، و اليائسة، و الحامل من الزنى، و لا من غاب عنها سيدها مدة الحيض. و ذممة المرأة على الأظهر. ولو كان البائع محرماً لأمة كما يتفق في المصاهرة، فالأقرب عدم وجوب الاستبراء؛ صوناً للمسلم عن الحرام حينئذ.

[١٢٨] الفرق بين الشرط و الصفة

أن الصفة ما يتحتم وقوعها كطلوع الشمس. و الشرط ما يمكن وقوعه و عدمه، كدخول زيد الدار، أو يتحتم الوقوع ولكن غير معلوم، كإدراك الثمرات و قدوم الحاج. فلو علق العقد أو الإيقاع بشيء من ذلك بطل.^٣

١ و ٢. و رد هذا الفرق في (م) فقط.

٣. في (مش) و (مر)؛ فالأول ما يمكن وقوعه و عدمه، مثل «إن دخل زيد الدار». و الصفة ما يتحتم وقوعه، مثل «إذا جاء رأس الشهر».

[١٢٩] الفرق بين الشرط واليمين

(مع أن صورتها واحدة في الطهارة)^١ من وجهين:

- ١- أن اليمين لا تكون متعلّقة بفعل غير المتكلم، والشرط يتعلّق بفعله وبفعل غيره، كقوله: إن برئ مريض، أو: قدم مسافري. والبراء والقدوم ليس من فعل الحالف.
- ٢- أن اليمين يكون المقصود منها كفّ النفس وزجرها عن إيجاد الشرط. والشرط المقصود منه مجرد التعليق خاصّة (لا غير).^٢

[١٣٠] الفرق بين اليمين والنذر^٤

أن النذر لا يكون متعلّقه إلا طاعة، كالصلاة والصوم والعتق والحج.

- ولو كان المتعلّق مباحاً ففيه خلاف، مبنياً على أن النذر هل هو فرع اليمين أو لا؟ واليمين متعلّقة عامّة، لكن لو علّقها بمباح وكان الأولى تركه ديناً أو دنياً، فليفعل ما هو خير ولا إثم ولا كفّارة.

وإن كفّارة اليمين عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، فإن عجز صام ثلاثة أيّام.

- وكفّارة النذر قيل: كبرى مخيّرة مثل كفّارة رمضان. وقيل: كفّارة اليمين، وهو فتوى شيخنا طاب ثراه^٥. وقيل: إن كان النذر صوماً فكفّارة رمضان، وإن كان غيره فكفّارة يمين. فالأحوط أنّها كبيرة مخيّرة كرمضان.

١. من (مش) و (مر).

٢. ورد في الأصل «الثاني»، بدلاً من الرقم.

٣. من (مش) و (مر).

٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. هو الشيخ نور الدين بن عبد العالي العاملي الكركي، المشتهر بالمحقّق الثاني، الذي مرّ ذكره.

[١٣١] الفرق بين الدعاء والنداء^١

في قوله تعالى: ﴿بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَ نِدَاءً﴾^٢ - مع أن كل مُنادى مدعو - أن النداء بالحروف، والدعاء بغيره. «اللَّهُمَّ افعل بي كذا وكذا» دعاء ولم يكن نداء.^٣

[١٣٢] الفرق بين العهد والندرة^٤

[أن اختلافهما] في الصيغة وفي الكفارة. فكفارة العهد كبيرة مخيرة كرمضان؛ أما الأحكام فمشتركان فيها.

[١٣٣] الفرق بين العتق والتدبير^٥

أن العتق لا يقبل التعليق، والتدبير يصح تعليقه بموت المولى، ومن جعلت له الخدمة على خلاف فيه، كقوله: إذا متَّ في مرضي، أو إن متَّ، أو أيَّ وقت متَّ، أو أيَّ حين غيرهما.^٦

[١٣٤] الفرق بين الكتابة المطلقة والمشروطة^٧

أن المطلقة هو أن يقول: كاتبك على أن تؤدِّي إليَّ كذا في ثلاثة نجوم مثلاً، فيقول: قبلت. وحكمها أنه لو أدَّى منها شيئاً اعتق منه بقدر ما أدَّى.

١. أشير إلى هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. سورة البقرة (٢): ١٧١، والآية بتامها: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الذِّبْيِ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَ نِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عُمِّي فَهَمْ لَا يَتَّقُونَ﴾.

٣. النداء هو رفع الصوت، والدعاء يكون برفع الصوت وخفضه، يقال: دعوته من بعيد، ودعوت الله في نفسي، ولا يقال: ناديته في نفسي. الفروق اللغوية ٢٦.

٤. وقال الطبرسي: «نادى» نظير «دعا»، إلا أن الدعاء قد يكون بعلامة من غير صوت ولا كلام، بل بإشارة تنبئ عن معنى «تعال». مجمع البيان ٢: ٤٢٤.

٥ و ٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. في الأصل: «دون غيرهما»، والمناسب ما أثبتناه.

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

والمشروطة هي أن يضيف إلى ذلك فإن عجزت فأنت ردّ في الرقّ. و حكمها أنّه لا ينعتق إلاّ بأداء الجميع.

[١٣٥] الفرق بين الإحياء والتحجير^١

أنّ الثاني يفيد الأوليّة لا الملك، والإحياء يفيدهما معاً.

[١٣٦] الفرق بين اللقيط والصالّة^٢

أنّ اللقيط هو الإنسان، والصالّة هو الحيوان. واللقطة للأموال غيرهما،^٣ وإن كان الجميع يطلق عليه اسم اللقطة.

[١٣٧] الفرق بين الغصب والسرقة^٤

- مع أنّهما مشتركان في التحريم و بطلان الصلاة - أنّ السرقة تقطع يمين السارق بالشروط المذكورة. والغصب لا يقطع يده وإن كان ألف مثقال، مع أنّ الثاني أفحش من الأوّل.

[١٣٨] الفرق بين المنافق والزنديق

أنّ المنافق من يُظهِر الإسلام و يُبطن الكفر، والزنديق من يُبطن الكفر و يُظهِر الإيمان.^٥
وقد حكم في التحرير بقتل الزنديق.
(وقال في الصحاح: الزنديق من الثنوية، وهو فارسيّ معرّب).^٦

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. أي غير الإنسان والحيوان.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. في الأصل: للإيمان.

٦. من (مش) و (مر). و في (مر): وهو معروف معرّب. و في (مش): وهو معرّف. و التصويب من

الصحاح مادّة: (زندق).

[١٣٩] الفرق بين الإيمان والإسلام

فقيل: إنهما متحدان، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^١، ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾^٢.
 ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^٣.
 والحق أنها متغايران لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لَكِنْ قَوْلُوا أَشْلَفْنَا
 وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾^٤، نفي عنهم الإيمان، وأثبت لهم الإسلام.
 فالإسلام إظهار الشهادتين بالنطق بهما، ولهذا لو أكره الوثني على النطق بالشهادتين
 فنطق بهما، حكمتنا بالإسلام، أما الذمّي فلا.

(و الإيمان هو النطق بهما مع عقد القلب، و المفيد رحمه الله أضاف إلى ذلك العمل
 الصالح).^٥

والحق أنه يزيد و ينقص، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ
 وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^٦. وكذا الكفر يزيد و ينقص، لقوله تعالى: ﴿أَمَّا الَّذِينَ
 فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾^٧.

[١٤٠] الفرق بين قضاء التعميم و قضاء التحكيم

أن قضاء التحكيم يشترط فيه رضا المتحاكمين بعد الحكم، بخلاف قضاء التعميم؛ فإنه
 لا يشترط بل يلزمها بنفس الحكم، وإن لم يرضيا.^٨

١. سورة آل عمران (٣) : ١٩، والآية بتامها: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَ مَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا
 الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بِنِعْمِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَسْرِعِ الْحِسَابِ﴾.
 ٢. سورة البيئنة (٩٨) : ٥، والآية كاملة: ﴿وَ مَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَ يُقِيمُوا
 الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُوا الزُّكَاةَ وَ ذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾.

٣. سورة الذاريات (٥١) : ٣٥ و ٣٦.

٤. سورة الحجرات (٤٩) : ١٤.

٥. من (مش) و (مر).

٦. سورة الأنفال: (٨) : ٢.

٧. سورة التوبة (٩) : ١٢٥.

٨. جاء في (مش) و (مر) : أن الأول مشروط بإذن الأول، والتحكيم برضى المتحاكمين. و على

[١٤١] الفرق بين الحدّ والتعزير^١

(مع شمولها للإهانة)،^٢ أَنَّ الأوَّلَ ما حدَّ الشارع له قَدْرًا على جنائية معلومة. والتعزير ما ليس له حدّ، بل المرجع فيه إلى نظر الحاكم بحيث لا يبلغ به الحدّ. والذي يجب به الحدّ: الزنى واللواط والسحق والقيادة والقذف للمحصنة العفيفة والشرب للخمر والسرقه والمحارب. والتعزير يجب لوطء^٣ البهيمة، وكلّ من فعل محرماً أو ترك واجباً.^٤

[١٤٢] الفرق بين القضاء والقدر^٥

أَنَّ الأوَّلَ يمكن التحرّز منه بخلاف الثاني؛ لقول عليّ عليه السلام: «تَفَرَّ من قضاء الله إلى قَدْرِهِ»^٦.

[١٤٣] الفرق بين الجبر والتفويض^٧

في قول الصادق عليه السلام: «لا جبر ولا تفويض»^٨، أي أَنَّ الله تعالى لا يجبر عباده على

الأوَّل لا يشترط رضاها بعدالحكم. وقضاء التحكيم هل يشترط رضاها بعدالحكم أو لا؟ فيه خلاف، والمعتمد عدم الاشتراط.

١. لم يرد هذا الفرق في (مر).

٢. من (مش).

٣. في الأصل: الوطي.

٤. ورد في (مش): الفرق بين الحدّ والتعزير مع شمولها للإهانة، أَنَّ الحدّ ما له مقدار معلوم، والتعزير ما ليس كذلك بل هو منوط برأي الحاكم.

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. جاء في التنزيل: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ البقرة (٢).

٧١٧: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ الحجر (١٥): ٢١.

التقدر هو وجود الأفعال على مقدار الحاجة إليها، والكفاية لما فعلت من أجله...، وقيل: أصل التقدر هو وجود الفعل على مقدار ما أَرَادَهُ الفاعل؛ وحقبة ذلك في أفعال الله تعالى وجودها على مقدار المصلحة. والقضاء هو فضل الأمر على التمام. قاله أبو هلال في فروقه ١٥٧.

٧. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٨. الحديث: «لا جبر ولا تفويض، بل أمر بين الأمرين».

المعاصي، ولم يفوض إليهم أمر الدين.

[١٤٤] الفرق بين المبتدئة والمضطربة^١

- مع اشتراكهما في الرجوع إلى التمييز والروايات، مع عبور الدم العشرة^٢ - أن المبتدئة (وهي التي ابتدأها الدم)،^٣ ترجع إلى الأهل، كالعَمَّات والخالات والجَدَّات؛ فَمَعَ عدمهنَّ أو اختلافهنَّ ولا غالب فيهنَّ ترجع إلى الأقران من أهل بلدها؛ ومع فقدهنَّ أو اختلافهنَّ ترجع إلى الروايات.

والمضطربة هي التي لا تستقر لها عادة، أو التي لها عادة ونَيْبَتُها، ترجع إلى الروايات دون الأهل والأقران.^٤

[١٤٥] الفرق بين الجنون والإغماء^٥

أنَّ الجنون مُغَطُّ للعقل إجماعاً مع سلامة الحواسِّ؛ والإغماء مُغَطُّ للعقل، و يلزم منه

وروي عن علي بن موسى عليه السلام في تفسير هذا الحديث أن: من زعم أن الله يفعل أفعالنا ثم يعذبنا عليها فقد قال بالجبر.

ومن زعم أن الله عزَّ وجلَّ فَوَّضَ أمر الخلق والرزق إلى حججه، فقد قال بالتفويض. فالقائل بالجبر كافر، والقائل بالتفويض مشرك. فقيل له: يا ابن رسول الله، فما أمر بين أمرين؟ فقال: وجود السبيل إلى إتيان ما أمروا به وترك ما نهوا عنه. بحار الأنوار ١٢:٥.

١. هذا الفرق في (م) فقط. والمبتدئة والمضطربة من أقسام الحيض للنساء.

٢. المراد: الأيام.

٣. العبارة وردت في موضع آخر من (م).

٤. ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) ولم أذكره اجتناباً للتكرار. حيث ورد هناك مشطوباً:

«إنَّ المبتدئة هي التي ابتدأها الدم، فيجب عليها الصوم والصلاة - مع أفعال المستحاضة على ضرورها - إلى الثالث؛ فيجب عليها ترك الصلاة؛ والصوم إلى العشرة. فإن غيرها رجعت إلى العَمَّات والخالات».

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

تعطيل الحواس. وهل هو جائز على الأنبياء عليهم السلام؟

الحق أنه غير جائز.

فن قال: «إِنَّ نَبِيَّنَا ﷺ كَانَ يُعْمَى عَلَيْهِ تَارَةً وَيُفِيقُ أُخْرَى»، فغير مسلم.^١

[١٤٦] الفرق بين الشِّياع والتواتر

أن الشِّياع هو إخبار جماعة بحيث يفيد الظن بقولهم، والتواتر هو ما يفيد العلم.

والشِّياع له حد في القلّة، وهو ما زاد على نصاب الشهادة؛ و حد في الكثرة، وقيل اثنا

عشر، لقوله تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا﴾^٢.

وقيل: ثلاثون، لقوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾^٣.

وقيل: أربعون، لقوله تعالى: ﴿وَأَتَمَّمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾^٤.

وقيل: سبعون، لقوله تعالى: ﴿وَوَاحْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾^٥.

[١٤٧] الفرق بين الغسل الواجب والندب^٦

من وجوه:

١- أنها تجامع الأحداث، بمعنى أنه لو أحدث في أثناءه لم يبطل بخلاف الواجب، فإنه لو

أحدث في أثناءه، فإن كان غسل الجنابة؛ قيل: يبطل، وقيل: يتمه ويتوضأ بعده، وقيل:

يتمه ولا شيء؛ وإن كان غيره من الأغسال أتمه وتوضأ بعده.

٢- أنه لا يدخل به في الصلاة.

٣- عدم تداخل بعضها في بعض.

٤- أنها لا تدخل في الأغسال الواجبة.

١. في الأصل: فغير مسلم فظهر.

٢. سورة المائدة، (٥): ١٢.

٣ و ٤. سورة الأعراف (٧): ١٤٢.

٥. سورة الأعراف (٧): ١٥٥.

٦. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

[١٤٨] الفرق بين المرتدّ عن فطرة و عن مِلَّة^١

من وجوه:^٢

١- وجوب قتل المرتدّ عن فطرة في الحال.

٢- اعتداد زوجته عدّة الوفاة.

٣- قسمة أمواله بين ورثته.

٤- أنّه لو تاب لم تقبل توبته بالنسبة (إلى ما)^٤ تقدّم. وهل تقبل في طهارته وقبول عبادته؟

خلاف، والمعتمد أنّها تُقبَل بالنسبة إلى طهارة جسده وقبول عبادته أداءً وقضاءً، وإلّا لزم تكليف ما لا يطاق.

هذا في الرجل، أمّا المرأة فتقبل توبتها.

و عن مِلَّةٍ يُستتاب، فإن تاب وإلّا قُتل. و حدُّ توبته قيل: ثلاثة أيّام، وقيل: ذلك منوط بنظر الحاكم. وتعدّد زوجته من حين الارتداد عدّة الطلاق؛ فإن تاب وهي في العدّة رُدّت الزوجة إليه، وإلّا بانت منه. وأمّا أمواله فلا تُقسم إلّا بعد قتله. وعقوده وإيقاعاته تراعى، فإن تاب صحّت وإلّا فلا.

[١٤٩] الفرق بين الباغي والعادي

في قوله تعالى: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾^٥، فالباغي: الذي يبغي^٦ الميتة، وقيل: الذي يخرج

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. المرتدّ الفطريّ من كان أحد أبويه مسلماً حال انعقاد نطفته، فأظهر الإسلام بعد بلوغه، ثمّ خرج عنه.

و المرتدّ الملبّيّ من كان أبواه كافرين حين انعقاد نطفته، فأظهر الكفر بعد بلوغه، ثمّ أسلم، ثمّ عاد إلى الكفر.

٣. ورد في الأصل «الثاني»، بدلاً من الرقم.

٤. في الأصل: لما.

٥. في آيات كثيرة.

٦. في (مر): بيع.

على الإمام العادل. و العادي: الذي يعدو شِبَعَه، و قيل: قاطع الطريق.

[١٥٠] الفرق بين الصلاة الواجبة و المندوبة^١

من وجوه:

- ١- أن المندوبة يجوز [فيها] إسقاط قراءة السورة اختياراً.
 - ٢- عدم اشتراط الطمأنينة فيها.
 - ٣- جواز فعلها على الراحلة اختياراً ولو في الحضر.
 - ٤- الشك فيها، فإنه يتخير بين البناء على الأقلّ و الأكثر سواء الثنائية أو غيرها.
 - ٥- لو سها فيها لا يسجد بسجود السهو.
 - ٦- جواز فعلها للماشي اختياراً، حضراً أو سافراً.
 - ٧- جواز قراءة العزيمة فيها اختياراً.
 - ٨- جواز فعلها من جلوس اختياراً.
 - ٩- جواز فعلها إلى غير القبلة اختياراً، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُؤَلُّوا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾^٢.
 - ١٠- عدم شرعية قضائها، إلا الرواتب اليومية و صلاة الغدير.
 - ١١- جواز نقل الفريضة إليها لمريد الجماعة، بخلاف العكس.
 - ١٢- عدم جواز الاقتداء فيها إلا في الغدير، و إلا في العيد المندوب، و إلا في صلاة الاستسقاء، و إلا في الصلاة المعادة.
 - ١٣- التخيير بين الجهر و الإخفات مطلقاً.
- و قيل: إن نوافل الليل جهر، و نوافل النهار إخفات.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة البقرة (٢): ١١٥، و الآية بتامها: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجَّهَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

[١٥١] الفرق بين المداهنة والتقية^١

في قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾^٢ أن المداهنة مذمومة، وهو عدم الإنكار مع القدرة على إنفاذه. والتقية مأمور بها شرعاً، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾،^٣ أي أعملكم بالتقية، وهي فعل ما لا يجوز ظاهراً خوفاً على النفس، كإفطار الصادق عليه السلام يوماً من رمضان بحضرة المنصور العباسي خوفاً على نفسه.

ولا يجوز فعلها في قتل محرم، فإنه لا تقية في الدماء.^٤

(أن الأول تعظيم غير المستحق لاجتلاب نفعه أو لتحصيل صداقته، كمن يثني على ظالم بسبب ظلمه و يصوره بصورة العدل. والتقية مخالطة الناس بما يعرفون، وترك ما ينكرون حذراً من غوائلهم.

والأول حرام والثاني واجب، لقوله عليه السلام: «تسعة أعشار الدين التقية»، وقال عليه السلام: «من لا تقية له لا دين له»^٥



[١٥٢] الفرق بين الثواب والعوض

أن الثواب هو النفع المستحق المقارن للتعظيم والإجلال الذي يستحيل الابتداء به، كدخول المؤمن الجنة.

والعوض هو النفع المستحق الخالي^٦ من تعظيم وإجلال، كعوض الآلام الصادرة عنه تعالى أو عن العجاوات^٧، لقوله عليه السلام: «جناية العجاوات جبار» أي هدر.

١. في الأصل: الفرق بين التقية والمداهنة.

٢. سورة القلم (٦٨) : ٩.

٣. سورة الحجرات ٤٩ : ١٣. والآية بتامها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

٤. لم يرد هذا البيان في (مش) و (مر).

٥. من (مش) و (مر).

٦. في الأصل: الخالي.

٧. العجاوات: جمع «العجاء»، مؤنث «الأعجم»، كل من لا يقدر على الكلام (كالبهائم) أو

والتفضّل هو النفع غير المستحقّ الخالي من تعظيم وإجلال، كدخول الطفل الجنّة.^١

[١٥٣] الفرق بين الحكم و الفتوى^٢

أنّ الحكم إنشاء قول في حكم شرعيّ متعلّق بواقعة شخصيّة، كالحكم على زيد بشبوت دين لعمر و في ذمّته.

أما الفتوى فإنّها بيان حكم شرعيّ لا يتعلّق بمادّة شخصيّة، وإنّما هو على وجه كليّ، فهو في الحقيقة بيان لمسألة (شرعيّة).^٣

(الفتوى هو نهوض الحجّة كالبيّنة و شبهها السالمة عن المطاعن.

و الحكم إنشاء لكلام هو إلزام أو إطلاق ترتّب على هذه الفتوى.

و بينها عموم من وجه؛ لوجود الفتوى بدون الحكم في نهوض الحجّة قبل إنشاء الحكم.

و يوجد الحكم بدون الفتوى كالحكم بالاجتهاد. و يوجدان معاً في نهوض الحجّة

و الحكم بعدها).^٤

[١٥٤] الفرق بين الإجزاء و القبول^٥

العموم و الخصوص المطلق؛ فإنّ كلّ مقبول مجزٍ و ليس كلّ مجزٍ مقبولاً. و ذلك على

مذهب السيّد المرتضى من أنّ صلاة الرياء مجزية غير مقبولة، أي لا يترتّب عليها الثواب.

لا يفصح به، فهو أعجم و مستعجم.

١. في (مش) و (مر): الثواب دائم، و العوض قد يجب دوامه و قد ينقطع، و إن دام فهو تفضّل منه تعالى.

٢. ورد في (مش) أيضاً «الفرق بين الحكم و الإفتاء» في موضع آخر.

٣. من (مش).

٤. من (مش) و (مر).

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

[١٥٥] الفرق بين التقيّة والرئاء^١

أنّ الرئاء أريدَ به^٢ طلب نفع، أو دفع ضرر لا من حيث العبادة، و التقيّة من حيث العبادة.

[١٥٦] الفرق بين المداهنة والمداراة^٣

أنّه روي «مَنْ دَارَى سَلِمَ، وَمَنْ دَاهَنَ أَثِمَّ»، وهذا باب اختلط على معظم الخلق، فداهنتوا وهم يحسبون أنّهم يدارون.

فالمداهنة منهبي عنها، والمداراة مأمور بها.^٤

قال الله تعالى في المداهنة: «وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ»^٥، أي: تكفرو فيكفرون، أو تنافق فينافقون.

[١٥٧] الفرق بين الإجماع المركّب والبسيط

أنّ الأوّل هو الاتفاق في الحكم والاختلاف في الدليل، والبسيط هو الاتفاق فيهما.

[١٥٨] الفرق بين الجهل المركّب والبسيط^٦

أنّ الأوّل هو الذي يدّعي العلم ولا يعلم شيئاً، والبسيط هو الذي ليس من شأنه العلم ولا يعلم.

[١٥٩] الفرق بين الأمانة والوديعة

من وجوه:

١. هذا الفرق في (م) فقط.
٢. في الأصل: أن الريا أريد بها.
٣. هذا الفرق في (م) فقط.
٤. قال القاضي عياض: المداراة هي بذل الدنيا لإصلاح الدين و الدنيا، والمداهنة بذل الدين لإصلاح الدنيا. جامع الفروق ١٤٥.
٥. سورة القلم (٦٨) : ٩.
٦. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

- ١- كون الأمانة اضطرارية كالريح تطير الثوب إلى بيت جاره، فيجب إعلامه حينئذٍ ولا يصح له الصلاة في أول وقتها؛ والودیعة اختیاریة، فلا یجب دفعها إلا مع الطلب.^١
- ٢- أن الأمانة لا یقبل قول المدعی فی ردّها إلا بالبیّنة، بخلاف الودیعة، (یقبل قول المدعی مع بیّنه).^٢
- ٣- أن الودیعة لو نوى الخیانة لم یضمن الآ بفعل الخیانة، بخلاف الأمانة فإنه یضمن بنفس النیة.

[١٦٠] الفرق بین مکة و بكة

- أن مکة هي البلد (كلها)^٣؛ و بكة هي البيت نفسه (والمسجد)^٤.
- (و سمّیت بكة لأنّها تبك أعناق الجبارة إذا قصدوها بالأذى. وقيل: هما لغتان)^٥.

[١٦١] الفرق بین الهماز و اللماز

- أنّ الأوّل هو الذي يعيب في الوجه، والثاني هو الذي يعيب مع الغيبة،^٧ كقوله تعالى:
- ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾^٨.
- (الهمز الطعن في الوجه بالعين، واللمز الذي يفتاب الناس عند الغيبة. وقيل: الهمز الذي همز الناس بيده ويضربهم. واللمز الذي يلزمهم بلسانه ويعيبهم)^٩.

١. ورد في (مش) و (مر): أن الودیعة يكون باختيار المكلف. والأمانة قد تكون بغير اختياره كالريح تطير الثوب في دار إنسان. ففي الأوّل یقبل قول مدعی الردّ مع بیّنه دون الثانية. و في الودیعة لو نوى الخیانة ولم یحسّ لم یضمن دون الأمانة فإنه یضمن ولو لم یضمن. [أو الصواب: ولو لم یحسّ].

٢. ٣ و ٤ و ٥. من (مش) و (مر).

٦. في (مش) و (مر): الفرق بین الهمز و اللمز.

٧. في القرآن ﴿هَمَزَاتُ الشَّيَاطِينِ﴾ المؤمنون (٢٣): ٩٧، و لم یقل: «لمزات»، لأنّ مكايده الشيطان خفیة. فروق العسكري ٣٩.

٨. سورة الهمزة (١٠٤): ١.

٩. من (مش) و (مر).

[١٦٢] الفرق بين النبي والرسول^١

(مع أنّهما مخبران عن الله)^٢ أنّ الرسول هو المخبر عن الله سبحانه بغير واسطة بشر، بل بملك من الملائكة وهو جبرئيل عليه السلام. وله شريعة إما مبتدئة كأدم عليه السلام، أو ناسخة لما قبلها كمحمد^٣ عليه السلام.

والنبي هو المخبر عن الله بغير واسطة بشر وليس له شريعة كيحیی عليه السلام؛ فكلّ رسول نبي ولا ينعكس.^٤

[١٦٣] الفرق بين المسخ والخسف

أنّ المسخ هو تغيير صورة حسنة إلى صورة قبيحة، كمسخ الإنسان قرداً وخنزيراً،^٥ كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾^٦. والخسف هو قلب الأرض على المحسوف به، كما قال سبحانه في حقّ قارون: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾^٧ (والخسف هو الإعدام والاستئصال، كقوم لوط لما انقلبت الموثفكات بهم).^٨

١. قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا﴾. سورة مريم (١٩): ٥٤، والعنوان في (مش) و (مر): الفرق بين النبي والمرسل.
٢. العبارة من (مش) و (مر).
٣. في (مش) و (مر) زيادة: والرسول قد يكون من غير البشر.
٤. قال أبو هلال: إنّ النبي لا يكون إلّا صاحب معجزة، وقد يكون الرسول رسولاً لغير الله تعالى فلا يكون صاحب معجزة.
٥. في النسختين الأخيرين: والمسوخ هو تغيير صورهم إلى صور مشوّهة كأصحاب السبت بأن قلبهم قردة وخنزير وغير ذلك من الصور الكريهة.
٦. سورة المائدة (٥): ٦٠.
٧. سورة القصص (٢٨): ٨١.
٨. من (مش) و (مر).

[١٦٤] وقيل: الفرق بين المسخ والنسخ^١
أنَّ الأوَّلَ تغيير الصورة، والثاني تغيير الذات أو الحكم.

[١٦٥] الفرق بين القانع والمعتز^٢
أنَّ القانع هو السائل بكفِّه، والمعتز غير السائل. وقيل: القانع الذي يقف و يسأل،
والمعتز الذي يقف ولا يسأل. و يجمعها الفقير المؤمن، والمعتز أغنى من السائل.
(والقانع الذي يقنع بما أعطي ولا يسخط ولا يكلف ولا يلوي شِدْقَه غضباً، والمعتز
يعتريك لطمعه. وقيل: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطي، والمعتز الذي يعتري رحلك
ولا يسأل).^٣

[١٦٦] الفرق بين البائس والفقير^٤
أنَّ البائس هو الذي ظهر عليه أثر^٥ الجوع والعُري. (وقيل: الذي يمدُّ يده بالسؤال
ويعكف للطلب).^٦ والفقير من لا يملك مؤونة السنة، والبائس أسوأ حالاً.

[١٦٧] الفرق بين القرآن والفرقان^٧
أنَّ القرآن هو جملة الكتاب العزيز، والفرقان هو المحكم.^٨

١. ذكر هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. قال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَيْرٌ فَإِذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَّافٌ فَإِذَا
وَجَّيْتُمْ جُنُوبَهَا فَكَلُّوا مِنْهَا وَ اطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَزَ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ سورة الحج
(٢٢): ٣٦.

٣. من (مش) و (مر).

٤. قال تبارك وتعالى: ﴿... فَكَلُّوا مِنْهَا وَ اطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾. سورة الحج (٢٢): ٢٨.

٥. في (مش) و (مر) زيادة: «البؤس من».

٦. من (مش) و (مر).

٧. ذكر هذا الفرق في هامش (م).

٨. قال تعالى: ﴿شَهْرٌ رَّمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْقُرْآنِ...﴾ سورة
البقرة (٢): ١٥٨.

اشتقاق القرآن من قول العرب: «قرأت الماء في الحوض» أي جمعته، ومنه اشتقاق القرية لاجتماع الناس فيها. والفرقان هو الفارق بين الحقّ والباطل. وقيل: جعل الله بعضه خيراً وبعضه وصفاً وبعضه أمراً وبعضه نهياً.^١

[١٦٨] الفرق بين الاستنجاء والاستجمار^٢
أَنَّ الْأَوَّلَ بِالْمَاءِ، وَالثَّانِي بِالْأَحْجَارِ.

[١٦٩] الفرق بين الدماء المعفوّ عنها وغير المعفوّ عنها^٣
فَالأَوَّلُ مَا نَقَصَ عَنْ سَعَةِ الدَّرْهِمِ مِنْ غَيْرِ الدَّمَاءِ السَّبْعَةِ، وَهِيَ: دَمُ الْإِسْتِحَاظَةِ، وَالنَّفَاسِ، وَالْحَيْضِ، وَدَمُ نَجَسِ الْعَيْنِ كَالْكَلْبِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْكَافِرِ وَدَمُ الْمَيْتِ.^٤

[١٧٠] الفرق بين الطاهر والطهور^٥
أَنَّ الطَّاهِرَ غَيْرَ النَّجَسِ وَإِنْ كَانَ مِضَافاً، وَالطَّهْوَرَ الطَّاهِرَ بِنَفْسِهِ الْمَطْهَّرَ لِغَيْرِهِ. فَكُلَّ طَهْوَرَ طَاهِرٌ وَلَا يَنْعَكْسُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَ أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً﴾.^٥

[١٧١] الفرق بين الاستبراء والاجتهاد^٦
أَنَّ الْأَوَّلَ بِالْبَوْلِ، وَالثَّانِي أَنْ يَعْبُرَ ذَكَرَهُ مِنَ الْمَقْعَدَةِ إِلَى أَصْلِهِ ثَلَاثاً، وَمِنْهُ إِلَى رَأْسِهِ

١. من (مش) و (مر).

٢. هما من أقسام التطهير بعد التخلّي. ولم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. يستشفّ من الكلام أَنَّ الدَّمِ يَجِبُ تَطْهِيرُهُ لِلصَّلَاةِ إِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ.

٥. سورة الفرقان (٢٥): ٤٨.

٦. هذا الفرق في (م) فقط.

ثلاثاً و ينتره ثلاثاً؛ و هذا للمُنزِل خاصة^١.

[١٧٢] الفرق بين المرأة و الرجل في الاستنجاء و الصلاة^٢

[أ] أن المرأة لا استبراء عليها في الأصح، لأن مخرج المني منها غير مخرج البول؛ فإن مخرج المني منها مخرج الحيض و الولد، و مخرج البول من أعلى ذلك، و هي ثقبه كالإحليل من الذكر و هو موضع الختان منها.

و إنهما تبتدئ [في الوضوء] بباطن الذراعين في الغسلة الواجبة و في الثانية الظاهر، و الرجل بالعكس، و الخنثى يتخير بين ذلك.

و بآنها لا تجزي لزح البئر مع غزارة الماء و الترواح على نزحه أربعة رجال يوماً إلى الليل.

و إنّه ينزح لبوها في البئر جميعه، لأنّه ممّا لا نصّ فيه و بول الرجل ممّا فيه نصّ، و الفرق أن لبنها يخرج من مائة أمّها فبؤها أفحش نجاسة، و لبن الرجل يخرج من العُضدين.

[ب] الفرق بينها و بينه في الصلاة: أنّه يجوز لها لبس الحرير في الصلاة دونه. و أنّه يجب عليها ستر الجميع - بدنها و شعرها - عدا الوجه و الكفّين و القدمين. و أنّه يجب عليها الإسرار في الأذان إذا سمعها الأجنب. و أنّه يجب عليها الإخفات فيما يجهر فيه الرجل من القرآن مع سماع الأجنب، و مع عدم السماع يجوز لها الجهر.

و تجمع بين قدميها في القيام و لا تفرج بينهما، و تضمّ يديها إلى صدرها لمكان ثديها. فإذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تتطأ كثيراً، فترفع عجزتها، فإذا جلست فعلى إلتيتها ليس كما يقعد الرجل. و إذا سقطت للسجود بدأت بالقعود بالركبتين أولاً قبل اليدين، ثمّ تسجد لاطية في الأرض، فإذا كانت في جلوسها ضمتّ فخذيها و رفعت ركبتيها من الأرض، و إذا نهضت انسلت انسللاً لا ترفع عجزتها.

و ليس عليها السعي إلى صلاة الجمعة و العيدين، لكن إذا حضرت و جبت عليها و

١. هما من المستحبات بعد خروج المني و البول.

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

تتعقد بها. وإِنها إِذا اقتدت بالرجل صلّت خلفه، والرجل الواحد يقف عن يمين الإمام.

[١٧٣] الفرق بين أعلى الإخفات وأدنى الجهر^١

- مع أَنهما مشتركان في السماع الصحيح القريب - حتّى قال بعض العلماء: إِنَّه يجوز أن يصليّ الرجل في جميع صلواته بأدنى الجهر وأعلى الإخفات وهو ضعيف، بل المعتمد عند شيخنا عليّ بن عبد العالي^٢ طاب ثراه أن الجهر والإخفات حقيقتان عرفيتان متضادّتان؛ فالجهر إظهار جوهر الصوت، والإخفات إخفاء الصوت وهمسه.

[١٧٤] الفرق بين الأذان والإقامة^٣

أنّ الأذان ثمانية عشر فصلاً، والإقامة سبعة عشر، وذلك بنقص من الإقامة من أوّل التكبير تكبيرين، ومن آخره من التهليل مرّة. ويزاد فيها بعد «حيّ على خير العمل»: «قد قامت الصلاة» مرّتين.

[١٧٥] الفرق بين الركن والفعل في الصلاة^٤

أنّ الركن ما تبطل الصلاة بتركه عمداً وسهواً وجهلاً، والفعل ما لا تبطل الصلاة بتركه إلاّ عمداً خاصّة، إلاّ المقارنة والاستدامة فإنّهما كالركن.

[١٧٦] الفرق بين قصر الكمّ والكيف في صلاة الخوف^٥

أنّ الكمّ في العدد حذف الأخيرتين من الرابعة والكيف في الهيئة، كالاختراء عن كلّ ركعة بالتسبيحات الأربع عند التحام الحرب.

١. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٢. في الأصل: «عبد العال». وهو الشيخ نور الدين عليّ بن عبد العالي العامليّ الكركيّ، المشهور بالمحقّق الثاني، الذي تقدّم ذكره.

٣ و ٤ و ٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

[١٧٧] الفرق بين الطفل و الصبي^١

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا نَقَصَ عَنْ سِتِّ، وَ الصَّبِيُّ مَا لَهُ سِتٌّ إِلَى حَدِّ الْبُلُوغِ، فَيَأْمُرُهُ الْوَلِيُّ بِالصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ يُضْرِبُ عَلَيْهِمَا وَ يُقَهِّرُ عَلَيْهِمَا عِنْدَ الْبُلُوغِ. وَ مَا نَقَصَ عَنِ الْحَوْلَيْنِ فَرَضِيْعٌ.

[١٧٨] الفرق بين الزكاة الواجبة و المندوبة^٢

أَنَّ الْوَاجِبَةَ تَجِبُ^٣ فِي الْعَيْنِ، وَ الْمُنْدُوبَةُ تَتَعَلَّقُ بِالذِّمَّةِ، كَزَكَاةِ التِّجَارَةِ.

[١٧٩] الفرق بين المرأة و الرجل في الإحرام^٤

أَنَّهَا لَا جَهْرَ عَلَيْهَا بِالتَّبْلِيَةِ، وَ إِنَّهُ يَحْرَمُ التَّنْظِيلَ سَائِراً دُونَهَا، وَ يَحْرَمُ عَلَيْهِ لِبْسُ الْخَيْطِ دُونَهَا.

وَ يَجِبُ عَلَيْهِ كَشْفُ الرَّأْسِ وَ يَجِبُ عَلَيْهَا كَشْفُ وَجْهَيْهَا - لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِحْرَامُ الْمَرْأَةِ فِي وَجْهَيْهَا، وَ إِحْرَامُ الرَّجُلِ فِي رَأْسِهِ» - دُونَهُ.

وَ يَحْرَمُ عَلَيْهِ سِتْرُ الْقَدَمَيْنِ دُونَهَا.

وَ يَتَعَيَّنُ التَّقْصِيرُ عَلَيْهَا، وَ الرَّجُلُ مَخْيَرٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحَلْقِ فِي غَيْرِ التَّحَلُّلِ مِنْ عِمْرَةِ التَّمَتُّعِ، فَيَتَعَيَّنُ الْقَصْرُ فِيهِ عَلَيْهِ.

وَ لَا هِرْوَلَةَ فِي السَّعْيِ عَلَيْهَا دُونَهُ، وَ لَا زَمَلَ عَلَيْهَا فِي طَوَافِ الْقُدُومِ دُونَهُ.

وَ أَنَّهُ تَجُوزُ لَهَا الْإِفَاضَةُ مِنَ الْمَشْعَرِ كَالْخَائِفِ دُونَهُ، وَ أَنَّهُ يَجُوزُ الرَّمِي لَهَا لَيْلًا دُونَهُ.

وَ أَنَّ الْخِتَانَ فِي الطَّوَافِ وَ الصَّلَاةِ شَرْطٌ فِي الرَّجُلِ لِصِحَّتِهَا^٥ دُونَهَا.

١ و ٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. في الأصل: أَنَّ الْوَاجِبَ يَجِبُ.

٤. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. أي: صحّة الصلاة و الطواف.

[١٨٠] الفرق بين طواف الحجّ و طواف النساء^١

أَنَّ الْأَوَّلَ ركن يبطل الحجّ بتركه عمداً خاصةً، و طواف النساء لا يبطل الحجّ بتركه ولو كان عمداً، لكن يحرم عليه النساء حتى يأتي به هو أو نائبه.
و أَنَّ طواف الحجّ لو تركه عمداً يجب عليه الإتيان به بنفسه، فإن تعذّر أجزأت النيابة فيه، و طواف النساء تحلّ به النساء.

[١٨١] الفرق بين الأجلين في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾^٢

[فَالأَوَّلُ] أجل النوم يقبض فيه [الروح]، و قيل: إلى الموت.
و الثاني أجل موت الإنسان. و قيل: من الموت إلى البعث [من] القبور. و قيل: أجل لها، أي وقتها.^٣

[١٨٢] الفرق بين كفّارة الصيد و غيرها^٤ [للمُحْرَمِ]

أَنَّ الْأَوَّلَ يجب على العاقد و الناسي و الجاهل، و غيرها لا يجب إلّا على العاقد خاصةً. و أَنَّ كَفَّارَةَ الصيد إذا كان عمداً لا تتكرّر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَسْتَمِهُ اللَّهُ مِنْهُ﴾^٥ و غيرها من المحرّمات تتكرّر بتكرّر الموجب. و أَنَّ كَفَّارَةَ الصيد تجب على الصبيّ المحرم؛ لأنّ عمد الصبيّ خطأ، و غيرها من الكفّارات لا يجب على الصبيّ و إن كان عمداً.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة الانعام (٦) : ٢، و قد ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٣. في مجمع البيان في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال أخرى. منها:

١- أنّه الأجل الذي يحيا به أهل الدنيا إلى أن يموتوا. و «أجل مسمّى عنده» يعني الآخرة، لأنّه أجل دائم ممدود، لا آخر له. و إنّما قال: «مسمّى عنده» لأنّه مكتوب في اللوح المحفوظ في السماء. و هو الموضع الذي لا يملك فيه الحكم على الخلق سواه.

٢- أنّ «أجلاً» يعني به أجل من مضى من الخلق، و «أجل مسمّى عنده» يعني به أجال الباقيين.

٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة المائدة (٥) : ٩٥.

[١٨٣] الفرق بين حرم مكة و حرم المدينة^١

من وجوه:

- ١- وجوب الإحرام بنُسك عند دخول حرم مكة دونها.
- ٢- وجوب الكفارة في قطع شجر مكة دونها، و وجوب الكفارة في صيد الحرم دونها مع اشتراكها في التحريم.
- ٣- تحريم لقطة الحرم و إن قلت عن الدرهم دونها، و حدّ حرم المدينة ما بين عائر إلى غير.
- ٤- الجاني إذا التجأ إلى حرم مكة حرم مؤاخذته لجنايته، إلا أن يجني فيه، لأنّه لم يرّ للحرم حرّمته، دون حرم المدينة.
- ٥- أنّه يحرم مطالبة المديون في حرم مكة دونها.

[١٨٤] الفرق بين قتال الكفّار و البغاة^٢

أنّ الأوّل يجب لإدخالهم في الدين، و الثاني يجب لردهم إليه. و الأوّل تُسبى نساؤهم، و تُسترقُّ ذراريهم و... مدبرهم، و يقتل أسيرهم، و يُجهز على حرمهم، بخلاف الثاني.

[١٨٥] الفرق بين قتال من لا فئة لهم و بين من لهم فئة^٣

أنّ الأوّل لا يملك أموالهم، و إن حواها العسكر دون الثاني.

[١٨٦] الفرق بين الغنيمة و الفيء

أنّ الغنيمة ما يملك من أموال الكفّار بالقهر و الغلبة، و الفيء ما يؤخذ غيلة أو سرقة.^٤
 (أما الغنيمة فهي للغنائم خاصّة يخرج منها الخمس لأربابه و الباقي للغنائم، و أما الفيء

١ و ٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. تفرّدت به (م)، و في هامشها: أي ظهر و رأس يرجعون إليه، كأهل الشام.

٤. في (مش) و (مر): أنّ الغنيمة ما أخذت بالغلبة و القهر و الحرب و إيجاب الخيل و الركاب.

و الفيء ما رجع إلى النبيّ أو الإمام من غير قتال و لا إيجاب بخيل و لا ركاب.

فلرسول ﷺ و لمن قام مقامه من الأئمة عليهم السلام دون غيرهم^١.

[١٨٧] الفرق بين التبديل و التحويل و التغيير

في قوله تعالى: ﴿قُلْنَا تَجِدْ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَكُنْ تَجِدْ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾^٢، أنّ التبديل تصيير الشيء مكان غيره؛ والتحويل تصيير الشيء في غير المكان الذي كان فيه. والتغيير جعل^٣ الشيء على خلاف ما كان.

[١٨٨] الفرق بين الخراج و المقاسمة

فالمقاسمة مقدار معين يؤخذ من حاصل الأرض الخراجية، وهي المفتوحة عنوةً. نسبته إليه بالجزئية كالنصف و الثلث.

و الخراج مقدار معين من المال كأن يضرب لكلّ جريب من الأرض كذا درهماً، فهو كالأجرة لها^٤.

قال في التنقيح^٥: أما المقاسمة، فهو أن يأخذ من الغلات باسم المقاسمة عن الأرض، و من الأموال باسم الخراج عن [حقّ] الأرض.

[١٨٩] الفرق بين القروح و الجروح^٧

أنّ الأوّل ذاتيّ، و الثاني عرضيّ.

١. من (مش) و (مر).

٢. سورة فاطر (٣٥) : ٤٣.

٣. في الأصل: «خلاف»، و المناسب ما أثبتناه.

٤. أسند هذا الرأي إلى الشيخ عليّ بن عبد العالي في (مش) و (مر).

٥. المراد: التنقيح الرائع لمختصر الشرائع، للمقداد السيوريّ.

٦. من المصدر ٢ : ١٨.

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

[١٩٠] الفرق بين القرح بفتح القاف وبضمّها

فالأوّل ما في النفس، والثاني ما في البدن^١؛ في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ﴾^٢ الآية، على اختلاف القراءتين بضمّ القاف وفتحها.

[١٩١] الفرق بين المعاطاة والبيع^٣

أنّ المعاطاة لا يلزم إلّا بذهاب أحد العوضين أو بعضه، بخلاف البيع بالعقد؛ فإنّه يلزم بنفس العقد والتقابض للثمن والمثمن، ولا يبطل إلّا بالإقالة أو بحصول فسخ من عيب أو خيار.
والمعاطاة يفيد إباحةً لا ملكاً.

[١٩٢] الفرق بين العقود الجائزة واللازمة^٤

أنّ الجائزة ما يتسلّط أحد المتعاقدين على الفسخ، واللازمة ما لا يتسلّط أحدهما على الفسخ إلّا بحصول موجهه من خيار أو فسخ بعيب أو إقالة.

[١٩٣] الفرق بين البئر وسائر المياه^٥

أنّه لو لاقته النجاسة ولم يتغيّر بها، فقد اختلف الأصحاب فيه، فقيل: ينجس ويحب له النزح، وقيل: لا ينجس ويحب النزح تعديداً، وقيل: لا ينجس ويستحب النزح. وعرف شيخنا الشهيد بأنّ البئر يجمع ماء نابع من الأرض، لا يتعدّها غالباً ولا يخرج عن مسماها عرفاً، وهو مبين لسائر المياه.

١. أشير إلى عكس هذا المطلب في (مش) و (مر) حيث ورد: إنّ الأوّل بمعنى المرح الذي في البدن والثاني في القلب.

٢. سورة آل عمران (٣): ١٤٠، والآية بتامها: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدُورُهَا تَيْنَ النَّارِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾.

٣ و ٤ و ٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

وهل الثماد حكمه حكم البئر، أو حكمه حكم الكثير؟
احتمالان. و الثماد: الماء القليل الذي لا مادة له، قاله في الصحاح.

[١٩٤] الفرق بين النحر والذبح^١

أنّ النحر للإبل والذبح للبقر والغنم، ويطلق عليها التذكية. و ذبيحة الكلب المعلم وعقر المستعصي من الحيوان والمتردّي من جبل ونحوه، أو إخراج السمك من الماء حيّاً وقبض الجراد، فكل ذلك يسمّى تذكية، فالتذكية أعمّ.
و ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا تمّت خلقته بالأشعار أو الأوبار ولم تلجه الروح، و [لو خرج] حيّاً لم يحلّ إلاّ بالتذكية، و لوضاق الزمان عن التذكية وإن [كانت حياته] مستقرّة حلّ، و [الأقوى] والاحتياط عدم.

[١٩٥] الفرق بين الرجل والمرأة في سائر الأمور الشرعيّة غير ما ذكر^٢

أولاً أنّه لا جهاد عليها ولا نصيب لها من الغنيمة وإن عاونت، وأنّها لا تقبل لذلك. وأنّه لا جزية عليها، ولا تترث الولاة. وأنّه لا ولاية لها على الطفل والمجنون إلاّ في الإحرام بهما، على خلاف فيه.
و أنّ لها الحضانة مدّة الرضاع في الذكر، وإلى سبع في الأنثى دونه.

و أنّ شهادة اثنتين عن رجل فيما تقبل فيه شهادتهنّ، وأنّه تقبل شهادتهنّ في عيوب النساء الباطنة التي لا يطّلع عليها الرجال دونه. وأنّه تقبل شهادتها في الوصيّة بمال وميراث المستهلّ، فالواحدة بالربع والاثنتان بالنصف، والثلاث في ثلاثة الأرباع والأربع في الجميع؛ كلّ ذلك من غير يمين بخلاف الرجل.

و أنّه لا جرّ عليها ولا تغريب في حدّ الزنى دونه. وأنّها تساوي الرجل قصاصاً وديةً حتّى يبلغ الثلث، فيتنصّف حينئذٍ، ففي قطع ثلاث أصابع بها ثلاثمائة و في قطع أربع منها مئتان.

١ و ٢. ذكر الفرق في (م) فقط.

وَأَنَّ دِيَةَ الرَّجُلِ الْحَرِّ الْمُسْلِمِ أَلْفَ دِينَارٍ وَدِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ، وَدِيَةَ الذَّمِيِّ ثَمَانِمِائَةَ دِرْهَمٍ، وَنَسَائِهِمْ عَلَى النِّصْفِ.

وَأَنَّهُ لَا عَقْلَ عَلَيْهَا، وَأَنَّ مِيرَاثَهَا عَلَى النِّصْفِ مِنْ مِيرَاثِ الذَّكَرِ. وَأَنَّ الْمُؤْمِنَةَ مِنْهُنَّ يَحْرَمُ عَلَيْهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ بِالْخَالَفِ دُونَهُ. وَأَنَّهُ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهَا فِي الطَّلَاقِ وَالْهَلَالِ وَالذِّيُونِ وَالْجَنَائِبَاتِ دُونَهُ. وَأَنَّهُ تَقْبَلُ شَهَادَةَ الصَّبِيَّانِ فِي الْجِرَاحِ بِالشَّرْطِ دُونَ الصَّبَايَا.

وَأَنَّهُ إِذَا قَتَلَهَا الرَّجُلُ قُتِلَ بِهَا مَعَ رَدِّ نِصْفِ الدِّيَةِ، وَأَنَّهَا لَوْ قَتَلَتْ الرَّجُلَ قُتِلَتْ بِهِ وَلَا رَدًّا؛ لِأَنَّهُ لَا يَجِئُ الْإِنْسَانَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ نَفْسِهِ. وَأَنَّهُ يَنْزَحُ لِبَوْلِهَا جَمِيعَ الْمَاءِ لِأَنَّهُ لَمَّا لَا نِصَّ فِيهِ، وَيَنْزَحُ لِبَوْلِ الرَّجُلِ أَرْبَعُونَ؛ وَأَنَّهُ لَا يَجِزِي نِزْحُهَا مَاءَ الْبُئْرِ فِي صُورَةِ التَّرَاوِحِ.

وَأَنَّهُ لَوْ مَلَكَ [الرَّجُلُ] إِحْدَى مَحَارِمِهِ كَالْأَخْتِ وَالْعَمَّةِ وَالْحَالَةِ [أَنْعَقَتْ] عَلَيْهِ دُونَهَا، فَلَا يَنْعَقُ عَلَيْهَا غَيْرَ الْعُمُودِينَ؛ فَيَجُوزُ لَهَا مَلَكَ أُخِيهَا وَأَخْتَهَا وَعَمَّهَا وَعَمَّتَهَا وَخَالَهَا وَخَالَتَهَا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا تَمْلِكُ عَلَيْهِ. وَأَنَّ الطَّلَاقَ وَقُوعَهُ بِيَدِهِ دُونَهَا.

[١٩٦] الفرق بين الأب والأم^٢

- مع مشاركتها في وجوب الطاعة على الولد وبرّه بهما وإحسانه إليهما، وإن كانا كافرين
إلا في الشرك بالله. حتى لو دَعَوَاهُ إِلَى مَا يَعْتَقِدُهُ شَهْبَةً وَجِبَ طَاعَتُهَا؛ فَإِنَّ طَاعَتَهَا وَاجِبَةٌ
وَتَرَكَ الشَّهْبَةَ مُسْتَحَبَّةً. وَحَتَّى لَوْ دَعَوَاهُ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ مُنْدُوبَةٍ وَجِبَ قَطْعُهَا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ:
«رَحِمَ اللَّهُ جُرْجِجًا! لَوْ عَلِمَ أَنَّ إِجَابَةَ أُمَّهُ أَوْجِبَ لِقَطْعِ صَلَاتِهِ لَمَّا نَادَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ،
صَارَ يُوَسُّوسُ فِي قَلْبِهِ وَيَقُولُ: يَا رَبِّ أُمِّي، يَا رَبِّ صَلَاتِي.» -

وَأَنَّ الْأَبَ لَوْ قَتَلَ وَلَدَهُ لَمْ يُقْتَلْ بِهِ وَإِنْ كَانَ عَمْدًا، دُونَ الْأُمِّ فَإِنَّهَا تُقْتَلُ بِهِ.
وَأَنَّهُ لَوْ سَرَقَ الْأَبُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ نِصَابًا لَمْ يُقَطَّعْ بِهِ دُونَهَا، فَإِنَّهَا تُقَطَّعُ بِهِ.
وَأَنَّ الْوَالِيَةَ لَهُ عَلَى الْوَلَدِ فِي الْمَالِ وَالنِّكَاحِ دُونَهَا.

١. في الأصل: رجل.

٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

وَأَنَّ النِّفْقَةَ عَلَيْهِ مَعَ الْيَسَارِ دُونَهَا، إِلَّا مَعَ فَقْرِهِ وَعَدَمِهِ، فَالنِّفْقَةُ عَلَيْهَا. وَأَنَّهُ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ عَلَى أَبِيهِ عَلَى خِلَافٍ، وَتَقْبَلُ شَهَادَتَهُ عَلَى أُمِّهِ إِجْمَاعًا.

وَأَنَّهُ يَشْتَرِطُ إِذْنَهُ فِي النَّذْرِ وَالْعَهْدِ وَالْيَمِينِ دُونَهَا.

وَأَنَّ الْوَالِدَ لَهُ الْحَبَاءُ مِنْ تَرَكَةِ أَبِيهِ بِشِيَابِ بَدَنِهِ وَخَاتَمِهِ وَسَيْفِهِ وَمَصْحَفِهِ دُونَهَا.

وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْوَالِدِ قَضَاءُ مَا فَاتَ الْأَبَ مِنَ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ وَالْمَرَضِ مِمَّا تَمَكَّنَ مِنْ قَضَائِهِ وَلَمْ يَقْضِهِ، وَهِيَ عَلَى الْخِلَافِ. وَيَشْتَرِطُ إِذْنَهَا مَعًا فِي الْجِهَادِ وَفِي السَّفَرِ إِلَى الْمُنْدُوبِ وَالْمَبَاحِ لَا الْوَاجِبِ كَالْحَيْجِّ وَطَلَبِ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ.

وَأَنَّ لَهَا الْحَضَانَةَ فِي الذِّكْرِ مَدَّةَ الرِّضَاعِ، وَفِي الْأُنْثَى إِلَى سَبْعِ دُونِهِ. وَأَنَّ عَلَيْهِ أَجْرَةَ الرِّضَاعِ لَهَا إِذَا قَنَعَتْ بِمَا يَطْلُبُ غَيْرَهَا. وَإِنَّ عَلَيْهَا سَقِي اللَّبَأُ؛ لِأَنَّ الْوَالِدَ لَا يَعِيشُ بِدُونِهِ، وَلَيْسَ لَهَا الْأَجْرَةُ عَلَى ذَلِكَ.

وَأَنَّهُ لَوْ زَوَّجَ وَلَدَهُ الصَّغِيرَ الْمَعْسُورَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْمَهْرُ دُونَهَا، فَإِذَا بَلَغَ الْوَالِدَ وَطَلَّقَ قَبْلَ الدُّخُولِ فَنِصْفُ الْمَهْرِ فِي ذِمَّةِ أَبِيهِ وَلَهَا النِّصْفُ.

وَأَنَّ لَهُ وَلَايَةَ الْإِحْرَامِ بَوْلَدِهِ الصَّغِيرِ، وَهِيَ عَلَى الْخِلَافِ. وَأَنَّ لَهُ إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَى وَلَدِهِ إِذَا كَانَ بِالشَّرْطِ دُونَهَا. وَبِجُوزِ لَهُ ضَرْبُ وَلَدِهِ لِلتَّأْدِيبِ دُونَهَا.

وَأَنَّهُ لَوْ بَلَغَ الْوَالِدَ مَجْنُونًا كَانَ لِلْأَبِ أَنْ يَطْلُقَ عَنْهُ دُونَهَا، وَإِنْ بَلَغَ عَاقِلًا زَالَتْ وَلَايَتُهُ وَيَكُونُ الطَّلَاقُ بِيَدِهِ مِنْ أَخْذِ السَّاقِ؛ وَلَوْ جَنَّ بَعْدَ كِهَالِهِ كَانَتْ الْوَلَايَةُ لِلْحَاكِمِ دُونَهَا.

[١٩٧] الفرق بين الخنثى والذكر والأنثى^٢

- مع أنها^٣ مأخوذة بأشق التكليفين - أنه ينزح جميع ماء البئر لبولها، لأنه مما لا نص فيه، وأن لا يجزي بنزحها في صورة الترواح مع غزارة الماء.

وأنتها مخيرة في غسل الذراعين بالبداة بالباطن والظاهر، فإن الذكر يبدأ بالظاهر في

١. في الأصل: «عن»، والمناسب ما أثبتناه.

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. أي: الخنثى.

الأولى والباطن في الثانية، والمرأة بالعكس، والخنثى تتخير.
وأنتها لو حاضت كان حكمها حكم الأنثى.
وأنتها لو ماتت لا يغسلها إلا محارمها، فإن لم يجد دفنت بغير غسل، وأنتها تكفن كالمرأة.
وأنته يحرم عليها لبس الحرير والذهب كالذكر.
وأنته يجب عليها الجهر بالقراءة مع عدم سماع الأجنبي في الصلاة الجهرية، ومع سماع الأجنبي يجب عليها الإخفات. والمرأة يجوز لها الجهر في الصلاة الجهرية مع عدم سماع الأجنبي.
وأن لها أن تقتدي بالخنثى، وليس لها أن تقتدي بالأنثى لاحتمال ذكورتها^١، وليس للذكر أن يقتدي بها لاحتمال أنوثيتها.
وأنته يجب عليها الختان لفرج الرجال ويستحب لفرج النساء. وهي في الإحرام كالمرأة، ويحرم عليها حلق رأسها، وتعين للتقصير في النسكين.
وأن بلوغها بالسن كالذكر، وتشاركها في البلوغ بالإنبات والاحتلام، وتنفرد عنها بالمني من الفرجين، والمني من فرج الرجال والحيض من فرج النساء.
وأنته يحرم عليها التزويج بالذكر، لاحتمال ذكورتها، وبالأنثى لاحتمال أنوثيتها، بل يحرم عليها وطء أمتها.
وأنته يحرم عليها نظر نساء الأجانب لاحتمال ذكورتها، وذكور الأجانب لاحتمال أنوثيتها.
وأنته يحرم استماع صوتها على الذكور والإناث الأجانب.
وأنتها لو وطئت البهيمة تعلق بها الأحكام المذكورة في موضعها.
وأنته لا ينعقد بها القضاء كالمرأة، وأن شهادتها كالمرأة^٢.
وأن ميراثها نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الأنثى.
وأنتها لو قتلت الرجل قتلت به ولا رد، إذ لا يجزي الجاني على أكثر من نفسه، وبالعكس

١. في الأصل: ذكورتها، والمناسب ما أثبتناه.

٢. في هامش الأصل: «وهي في الحجب والشهادة كالمرأة». و يحتمل أن يكون موضعها هنا.

يقتل بها ويردّ عليه ربع ديته، أي دية الرجل.
 وأنها لو قتلت الأنثى قُتلت بها، وردّ أولياء الأنثى على أوليائها نصف دية المرأة؛ وإن
 ديتها لو قتلت نصف الدينين - سبعمائة و خمسون ديناراً - كالميراث.
 ومن هذا يعلم الاشتراك بينها وبين الذكر في ...^١، وبينها وبين الأنثى فيه ...^٢ والله
 أعلم.

[١٩٨] الفرق بين الصبي المميّز وغير المميّز^٣

- مع اشتراكها في رفع القلم عنها - أن المميّز يجب الصلاة عليه لو مات مع بلوغه سيّئاً،
 فيدعو له كالبالغ. وغير المميّز يستحب الصلاة عليه والدعاء له: اللهم اجعله لنا ولأبويه
 فرطاً.

وأن المميّز يستأذن في الدخول على أهله في ثلاثة أوقات، قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ
 يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظُّهْرِ وَ مِنْ
 بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^٤ دون غير المميّز.

وأن المميّز إذا حجّ به الولي أمره بالإحرام وجميع الأفعال، وما يعجز عنه يتولاه الولي.
 وغير المميّز يتولى الولي جميع الأفعال عنه ويجردان من «فَحَّحَ»، وأنه يأمره الولي بالصوم
 عن هدي التمتع، فإن عجز صام عنه الولي، ولا يصام عن الحيّ نيابةً إلا في هذا الموضع.
 وأن المميّز يؤمر بالصلاة والصيام لستّ ويضرب عليها لعشر، والثواب للولي
 وللصبي عوض.

وأنتها لو جنّياً على نفس أو مال ضمناً في مالها دون العاقلة، ولا اعتبار بعقودها ولا
 إيقاعاتها ولا أداء شهادتها، لكن يصحّ منها تحملها.

١. الكلمة مبهمة في النصّ ولكنها تشبه لفظ «القتل» أو «العقل».

٢. الكلمة باهتة، ويحتمل أن تكون «أوضح» أو «أرجح».

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. سورة النور (٢٤) : ٥٨، و صدر الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...﴾.

وَأَنَّ المميّزَ لو زنى أو لاط تعلق به المصاهرة لا الحدّ: لرفع القلم عنه.
وَأَنَّهُ لو سرق الصبيّ نصاباً عني عنه أوّل مرّة، و ثانية يؤدّب، و ثالثة يحكّ أنامله
بالأرض حتّى تدمى، و رابعة يُقطع كالبالغ؛ و قيل: يؤدّب دائماً.
وَأَنَّهُ يتعلّق به حكم الجنابة و الإحداث حتّى يأمره الوليّ بالغسل، فيستبيح كما يستبيح
البالغ. و يتخيّر بين نيّة الوجوب و الندب في جميع عباداته، و يجب إعادة الغسل بعد البلوغ
بنيّة الوجوب.

و لا يقبل إقراره و لا إخباره إلّا في دخول الدار و قبول الهدية.
وَأَنَّهُ محجور عليه في أمواله حتّى يبلغ رشيداً. و أَنَّهُ لو أودعه الكامل شيئاً^١ و فرط فيه
لم يضمن؛ لأنّ للمالك إتلاف ماله.
وَأَنَّ غير المميّز إذا مات و كان دون السنين الثلاث يجوز للمرأة تغسيله مجرداً، و الصبيّة
يجوز تغسيلها للرجل مجردة على خلاف فيها.
وَأَنَّهُ يجوز للوليّ إيجاره و إيجار أمواله مدّة كونه صبيّاً، فلو آجر ابن عشر عشرأ صحّ في
خمس، و بعد البلوغ تقف على الإجازة في الباقي.
وَأَنَّهُ لو زوجها الوليّ فليس لها الاعتراض بعد البلوغ. و أَنَّ الصبيّ لو وطئ بهيمة تعلق
بها الأحكام و غرّم في ماله.

و أنّها لو فعلا محرّمات الإحرام، فما يوجب الكفّارة مطلقاً كالصيد تتعلّق بالوليّ، وإن
كان ممّا لا يجب إلّا عمداً خاصّة كاللبس، ففيه وجهان مبنيان على أنّ عمد الصبيّ خطأ،
و قد أجرّوه في باب الديات خطأ: و اختلفوا. و مساواته للديات لا يخلو من قوّة، [فيتّجه]
الوجوب في الفرض المذكور. و نفقته الزائدة على الحضّر على الوليّ.

[١٩٩] الفرق بين زكاة الغلات و غيرها من النّصيب الزكّاتيّة^٢

من وجوه:

١. في الأصل: شياء.
٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر). و جاء هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) و استغنيت عنه

- ١- وحدة النصاب، وهو خمسة أوسق.
- ٢- وحدة العفو.
- ٣- عدم تكرار الزكاة بتكرّر الأحوال.
- ٤- عدم اعتبار الحول فيها.
- ٥- خصوص تملكها بالزراعة لا بما يُشترى حبّاً، وكذا سائر التملّكات.

[٢٠٠] الفرق بين الحرّ والعبد^١

- مع أنّها مخاطبان بالتكليف - أنّ العبد لا يجب عليه السعي لصلاة الجمعة، والعبد فلو أذن له سيّدُه وجبت عليه و انعقدت له. وأنّه لا يجب عليه الزكاة وإن قلنا إنّهُ يملك. وأنّه لا يجوز له فعل المندوبات والواجبات الموسّعة في أوّل وقتها إلّا بإذن السيّد. وأنّه لا يجب عليه الحجّ، وأنّه لو حجّ ندباً بإذن سيّده وأُعتق قبل أحد الموقفين أجراه عن الفرض مع الاستطاعة. وأنّ الأمة يجوز لها أن تصليّ مكشوفة الرأس كالصبيّة، فلو أُعتقت في أثناءها سترته.

وأنّ العبد والأمة لا يجوز أن يعقدا لأنفسهما نكاحاً إلّا بإذن المولى، فلو لم يأذن بطل. ومهر العبد المأذون له في النكاح على سيّده ومهر الأمة لسيّدها. وطلاق العبد بيده، ليس للمولى إجباره عليه إلّا أن تكون أمة لمولاه؛ فإنّ التفريق إلى المولى بأن يأمر أحدهما باعتزال صاحبه أو يقول: فسخت عقدكما. ونفقتها وكسوتها وعتقها^٢ و مؤونة التزويج على المولى.

ولا تُقبل شهادة المملوك على مولاه. ولا يجب على العبد الذبّ عن سيّده. وأنّه لو أُعتق المولى شِقْصاً منه^٣ انعتق كلّهُ. ولا يقبل إقرار العبد بحدّ ولا مال ولا جنابة. وأنّه لو زنى

حذر التكرار. حيث ورد هناك أنّ: الفرق بين الغلّات وغيرها من زكاة الأنعام والنقدين، من ثلاثة وجوه: (أ) وحدة النصاب، (ب) عدم اشتراط الحول، (ج) عدم التكرار.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. في الأصل: عتقها.

٣. أي: شقاً منه.

وكان غير محصن جُلد خمسين جلدة نصف الحرّ و لا ينصف في غير ذلك، فالعبد يساوي الحرّ في غير ذلك من الحدود.

وإنّه لو جَنَى العبد تعلّقت الجناية إلى رقبته، فإن كانت خطأ تخيّر المولى بين أن يفديه بأقلّ الأمرين من قيمته و أرش الجناية و بين دفعه إليهم، و إن كان عمداً دفعه إليهم يسترقونه أو يقتلونه، و إن جُنِيَ عليه فللمولى أرشه؛ فإن كان نفساً فدَيْتُهُ قيمته، إلا أن يزيد على دية مولاة فيردّها إليها. و إن كانت طرفاً؛ فإن كانت مستوعبة كالذكر و اللسان دفعه برؤيته إلى الجاني و لما أخذه من غير شيء...^١ لامتناع اجتماع العوض و المعوّض لشخص واحد.

[٢٠١] الفرق بين العارية المضمونة و غيرها^٢

- مع اشتراكها في الضمان مع التعدي و التفريط - أن عارية الذهب و الفضة يضمنها المستعير، إلا أن يشترط عدم الضمان، و عارية المُحرّم صيداً فإنه يجب إطلاقه و يضمن، و عارية المغصوب من الغاصب مع العلم، و عارية الشيء المرهن فيضمن المستعير أكثر الأمرين من قيمته و ما يبيع به، و المستعير من شرط الضمان، فهذه ستّة مواضع.

[٢٠٢] الفرق بين الرّقبيّ و العُمريّ^٣

أنّ الرّقبيّ هو الإسكان إلى مدّة معلومة؛ و العُمريّ هو الإسكان إلى أن يموت أحدهما.^٤

١. الكلمة مبهمّة في النصّ و هي كلمة تشبه: «محاباة».

٢. ٣. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٤. الرقي: هي أن يعطي الرجل إنساناً داراً أو سواها و يقول له مشارطاً: إن متّ قبلك فهي لك، و إن متّ قبلي رجعت إليّ. و قد سميت بذلك لأنّ كلّ واحد منها يرقّب موت صاحبه. و جاء أيضاً في مجمع البحرين: ذهب بعض العلماء إلى أنّ الرقي ليست بتملك، لأنّ الملك لا يجوز تعليقه حال الحياة.

و العُمري: ما يجعله إنسان لك طول عمرك أو عمره. و هي اسم من أَعْمَرَ. يقال: أَعْمَرْتُهُ الدار العُمري، أي جعلتها له يسكنه مدّة عمري أو عمره.

[٢٠٣] الفرق بين الهبة اللازمة وغير اللازمة بعد القبض^١

إذ لا حكم للهبة قبل القبض. يلزم الهبة في سبعة مواضع:

١- هبة الوالد لولده وبالعكس إجماعاً.

٢- هبة الزوجة لزوجها وبالعكس على خلاف.

٣- هبة القريب لقريبه.

٤- هبة ما في الذمة.

٥- إذا استولد الأمة الموهوبة له.

٦- إذا مات أحدهما.

٧- إذا تصرف المتهب سواء كان متلفاً للعين أو مغيراً للصفة.

[٢٠٤] الفرق بين الهبة والإبراء^٢

أن الإبراء لما في الذمة، والهبة لما في الذمة والعين.^٣ فالهبة أعم، ويشترك الإبراء والإسقاط بالعمو. (و يشترط فيها القبول، والإبراء على خلاف في الاشتراط).^٤

[٢٠٥] الفرق بين العارية والإجارة

- مع أنّهما مشتركان في أنّ كلّ ما تصحّ إعارته تصحّ إجارته - أنّ الديك تصحّ إعارته ولا تصحّ إجارته، قال في التحرير: «ولو استأجر الديك ليوقظه أوقات الصلوات لم تصحّ، وتصحّ إعارته». وأنّ المنحة - وهي الشاة وشبهها - تصحّ إعارتها للحلب ولا تصحّ إجارته.

١. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون واستغنيت عنه حذر التكرار.

٣. في النسختين الآخرين: والهبة تشتمل الدين والعين.

٤. العبارة في (مش) و (مر).

[٢٠٦] الفرق بين ما تصح فيه الوكالة و ما لا تصح^١

فالأوّل هو ما لا يتعلّق غرض الشارع فيه بمباشر معيّن، كالبيع و الصلح و الإجارة و الوكالة و سائر العقود و الطلاق و الخلع و المباراة و العتق و الكتابة و أداء الخمس و الزكاة و الحجّ المندوب و الواجب مع الضرورة.

و الثاني ما يتعلّق غرض الشارع فيه بمباشر معيّن كالنكاح و القسمة بين الزوجات و الظهار و الإيلاء و الوصيّة و التدبير و الأيمان و النذر و العهد و الطهارة إلّا في صورة العجز، و الصلاة الواجبة و المندوبة إلّا في ركعتي الزيارة و الاستخارة، و إلّا في ركعتي الطواف تبعاً للطواف، و إلّا في الجهاد مع عدم التعيين عليه و غير ذلك.

فرع: لا يجب ذكر الموكل إلّا في النكاح و الطلاق و الصلح عن الدم، ذكره يحيى بن سعيد^٢ في كتابه الجامع للشرائع^٣.

[٢٠٧] الفرق بين الدية و الأرش^٤ [في الحكومة]^٥:

فالدية تُستعمل في النفس و الطرف. و [الأرش]^٦ استعمالها في النفس أظهر عند الإطلاق.

[٢٠٨] الفرق بين التبرّعات المنجزة و المؤخّرة للمريض^٧

أنّ الأولى مقدّمة على المؤخّرة و إن تأخّرت لفظاً، و ذلك كالهبة و العتق و المحاباة.

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. هو الشيخ أبو زكريّا يحيى بن أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهدليّ الحلبيّ المولود بالكوفة سنة ٦٠١ هـ، و المتوفّي بالحلّة سنة ٦٨٩ أو ٦٩٠ هـ. قيل في مدحه:

ليس في الناس فقيه مثل يحيى بن سعيد صنّف الجامع فقهاً قد حوى كلّ ثريد

٣. في الأصل: جامع الشرائع.

٤. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٥. الكلمة مبهمّة في النصّ لكنّي أحتمل أن تكون كما بيّنت.

٧. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

والمؤخّرة كأن يقول: «أعطوا زيداً كذا بعد وفاتي»، أو يوصي بالعتق والوقف وغير ذلك مما يتعلّق بعد الموت.

[٢٠٩] الفرق بين السفية والمفلس^١

- مع اشتراكهما في الحجر عليهما - أنّ الأوّل هو الذي يصرف أمواله في غير الأغراض الصحيحة، ضدّ الرشيد. والمفلس هو الذي قصرت أمواله عن ديونه.

[٢١٠] الفرق بين نفقة الزوجة والقريب^٢

أنّ نفقتها تُقضى، ونفقة القريب لا تُقضى. وأنّ نفقتها يجب على الزوج بطلوع الفجر من ذلك اليوم، فلو ماتت في أثناء النهار كان من جملة تركتها، دون القريب. وأنّ نفقة الزوجة مقدّمة على القريب، فلو فضل عن نفقته إلّا ما تقوم بأحدهما قدّمت الزوجة على القريب.

[٢١١] الفرق بين ولد الزنى وولد الملاعة^٣

أنّ ولد الزنى لا يرثه أبواه ولا يرثهم، لأنّه مُنتفٍ عنها شرعاً. يقول عليه السلام: «الزنى لا حرمة له». وولد الملاعة مُنتفٍ عن أبيه دون أمّه، فلا يرثه أبوه ولا من يتقرّب به، إلّا أن يكون الأب في نيّسته. وإن اعترف به الأب ورثه الولد ولا يرث هو الولد.

[٢١٢] الفرق بين قتل العمد وشبهه^٤

أنّ العمد هو أن يقصد الفعل والقتل. والشبيه بالعمد هو أن يقصد الفعل دون القتل، كالضرب للتأديب. والخطأ هو أن يخطئ فيها، كأن يرمي صيداً فيصيب إنساناً. وأنّ دية العمد تُستأدى في سنةٍ من مال الجاني، وشبه العمد تُستأدى في سنتين من مال الجاني أيضاً.

ودية العمد لا تثبت إلّا بالتراضي، وأنّ دية شبه العمد تجب حتماً. وأنّ دية الخطأ تجب

على العاقلة في ثلاث سنين.

[٢١٣] الفرق بين الشجاج والجراح^١

فالأول في الرأس والوجه خاصة، والجراح في البدن.

[٢١٤] الفرق بين القود والقصاص

أن الأول في النفس (دون الطرف)^٢، والقصاص في النفس والطرف.

[٢١٥] الفرق بين دية الجنين ودية الجناية على الميت^٣

- مع اشتراكها في قدر الدية وهي مئة دينار - أن دية الجنين لو ارثه؛ لأنه مرجو نفعه والميت انتقطع نفعه عن ورثته، فديته تُصرف في وجوه القرب عنه.

[٢١٦] الفرق بين دية الجنين الذي ولجته الروح ودية الجنين الذي لم تلجه الروح^٤

فدية الأول ألف دينار إن كان ذكراً، ونصفها إن كان أنثى.

ودية الثاني إن اكتسى اللحم، فمئة دينار، عُشر الدية، وإن لم يكتس اللحم فديته غرة عبد أو أمة.

وقيل: عظماً ثمانون، و [مضغة]^٥ ستون، و علقه أربعون، و نطفة بعد استقرارها في

الرحم عشرون. وقال الشيخ ... بذلك^٦.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. من (مش).

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٥. الكلمة غير واضحة في النص، والظاهر ما أثبتناه.

٦. جاء في وسائل الشيعة (١٩: ١٦٩) في أبواب ديات النفس، حول دية الجنين: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دية الجنين خمسة أجزاء: خمس للنطفة: عشرون ديناراً، وللعلقة خمسان: أربعون

[٢١٧] الفرق بين البشارتين لإبراهيم الخليل^١

أنّ البشارة الأولى بإسماعيل من هاجر القبطية، والثانية بإسحاق من سارة،^٢ وكان بين البشارتين خمس سنوات. و [في] البشارة بإسحاق كان لسارة خمس وتسعون وإبراهيم مائة سنة.

[٢١٨] الفرق بين الذبيحين^٣ في قوله ﷺ «أنا ابن الذبيحين»

فالأول إسماعيل، قال تعالى: ﴿وَرَفِئْنَا بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾^٤، وكان كبشاً يرتع في رياض الجنة سنوات. والذبيح الثاني عبد الله بن عبد المطلب، وكان أصغر أولاده وأعزهم عليه. وحصل فداه بمئة ناقة، فسّمها عبد المطلب دية الإنسان، وجاءت شريعتنا على ذلك.

[٢١٩] الفرق بين التحليل والعقد^٥

بأمور:

الأول: لو زنى بالمحللة زانٍ لم تحرم عليه إجماعاً.

الثاني: قيل: لا يشترط إذن الحرّة فيه، فقال شيخنا^٦: يشترط.

ديناراً، وللمضغة ثلاثة أخماس: ستون ديناراً أو للعظم أربعة أخماس: ثمانون ديناراً. وإذا تمّ الجنين كانت له مئة دينار، فإذا أنشئ فيه الروح فديته ألف دينار أو عشرة آلاف درهم إن كان ذكراً، وإن كان أنثى فخمسمائة دينار. وإن قُتلت المرأة وهي حبلى فلم يُدرَ أذكر كان ولدها أم أنثى، فدية الولد نصف دية الذكر ونصف دية الأنثى، وديتها كاملة.

١. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. قال عز وجل: ﴿فَبَشِّرْهُ بِقَلَامٍ حَلِيمٍ﴾، و ﴿وَبَشِّرْهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ الصافات (٣٧): ١٠١ و ١١٢.

٣. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٤. سورة الصافات (٣٧): ١٠٧.

٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٦. هو الشيخ نور الدين علي بن عبد العالي العاملي الكركي، المشتهر بالمحقق الثاني، الذي تقدّم ذكره.

الثالث: لو مات المحلل لم تكن على المحللة عدّة الوفاة، بل يكفي الاستبراء.

الرابع: لو مات قبل الوطء لم تحرم على ابنه ولا أبيه.

الخامس: لو أحلّها له ولم يوطأ لم تحرم أمّها ولا بنتها له.

السادس: للمولى الرجوع متى شاء.

السابع: لو قيدها بمدة لم يجز للمولى وطؤها حتى يقضي تلك المدة والاستبراء

الوطء.

الثامن: لو أحلّها وهي غير سالحة للوطء؛ فإن كانت غير مستبرأة أو محرّمة، لم يصب

واحتاجت إلى إذن ... بخلاف الأولى بالعقد.

التاسع: في اشتراط القبول فيه خلاف، وقوى الشيخ الاشتراط.

العاشر: لو أحلّ له الوطء من الدُّبُر خاصّة أو القُبُل كذلك، اقتصر عليه. ولو أحلّ

الوطء من القُبُل وهي حائض لم تُبَحِّح له؛ لأنّها غير سالحة للوطء في تلك الحال. أمّا لو أ-

له وطفءاً مطلقاً وكانت حائضاً جاز له وطؤها من الدبر ولم يفتقر إلى إذن ثانٍ للقُبُل.

[٢٢٠] الفرق بين الرّتع واللعّب^١

في قوله تعالى: ﴿يَزَوِّجُ وَيَلْعَبُ﴾،^٢ أن الرّتع التردّد مميّناً وشمالاً، واللعّب أعمّ. وروي

كلّ لعب حرام إلّا ثلاث: لعب الرجل بقوسه وبقرّيسه وبأهله.

[٢٢١] الفرق بين تفويض المهر والبضع^٣

أنّ الأوّل أن تقول: «زوّجتك نفسي بما تحكّم أنت» أو «بما أحكم أنا» أو «زيد». والثنا

هو إخلاء العقد من ذكره بأن تقول: «زوّجتك نفسي»، فيقول: «قبلت» أو «شرطت

مهر».

١. هذا الفرق ذكر في هامش (م) فقط.

٢. سورة يوسف (١٢): ١٢، والآية بتامها: ﴿أَرْسَلْنَا مَعْنَاهُ يَزَوِّجُ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾.

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

[٢٢٢] الفرق بين المستضعف متاً والمستضعف من مخالفتنا^١

أنَّ الأوَّل هو مَنْ لا يعرف إمام زمانه أو لا يقيم الدليل على معرفة الله، والثاني من لا يوالي أحداً بعينه ولا يعاند أهل الحقّ على ما هم عليه.

[٢٢٣] الفرق بين الناصب والمخالف^٢

من وجوه:

١- أنَّ الناصب لا يجوز للولد أن يجحّ عنه - وكذا غيره من العبادات - نيابة، وفي المخالف خلاف.

٢- أنَّ الناصب لا يجوز الوقف عليه ولا الوصية له ولا الهبة له، وفي المخالف خلاف.

٣- لا يجوز للمؤمنة أن تتزوَّج بالناصب، وفي المخالف خلاف. الأصحّ عند شيخنا^٣ عدم الجواز.

وُفِّسَ الناصب بوجوه خمسة:

١- أنه الخارجيّ الذي يقول في عليّ عليه السلام ما قال.

٢- الذي ينسب إلى أحد المعصومين ما ينلم العدالة.

٣- من إذا سمع لأحد الأئمة المعصومين (فضيلة) أنكرها.

٤- من اعتقد أفضليّة غير عليّ عليه السلام عليه.

٥- من سمع نصّاً على عليّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله - أو بلغه متواتراً أو بطريق يعتقد صحّته - وأنكره.

والحقّ صدق النصب على الجميع.

أمّا من يعتقد إمامة غيره بالإجماع، أو لمصلحة، ولم يكن من أحد الأقسام الخمسة، فليس بناصب.

والمرتضى وابن إدريس أطلقاه على غير الاثني عشرية.

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. هو الشيخ نور الدين عليّ بن عبد العالي العامليّ الكركيّ المشهور بالحقّق الثاني.

[٢٢٤] الفرق بين الإمتاع و التملك في كسوة الزوجة الممكنة

أنه لو دفع لها كسوة لمدة جرت العادة ببقائها فيها فتلفت في الأثناء، فعلى الإمتاع يجب الإبدال دون التملك.

ولو انقضت المدة و الكسوة باقية فعلى التملك يجب كسوة أخرى لما يستقبل، و على الإمتاع لا يجب.

ولو أراد الإبدال جاز على الإمتاع لا على التملك.

و هي لو ماتت أو طُلقَت بعد المدة كان له الأخذ على الإمتاع خاصة دون التملك، و الأقوى عند شيخنا^١ أنها إمتاع.

[٢٢٥] الفرق بين النفقة للحمل أو للحامل

- مع أنها تدفع للزوجة المطلقة - قال الشهيد^٢ في قواعده: هذا من باب المتردد بين أصليين.

هو أن المطلقة ثلاثاً مع الحمل يجب نفقتها للنص، الأولى أن يكون للحمل. و فروعه كثيرة كوجوبها على عبد و سقوط قضائها أولاً، و وجوبها لو كانت ناشراً حال الطلاق، أو نشزت بعده، أو ارتدت بعد الطلاق، و صحة ضمان الماضي منها؛ و إذا كان الزوج حراً و الزوجة أمةً و منعها المولى من الليل؛ و كذا لو كان رقيقاً مع الشرط، و إذا مات و هي حامل، لأن نفقة القريب تسقط^٣ بالموت، و إن قلنا للحامل وجبت.

و روى الأصحاب أن نفقة الحامل من نصيب الحمل، و في أخرى لانفقة لها (و هي تؤيد

١. هو الشيخ نور الدين علي بن عبد العالي العاملي الكركي المشهور بالمحقق الثاني الذي تقدّم ذكره.

٢. هو الشيخ أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكّي العاملي المستشهد في سنة ٧٨٦ هـ، و اشتهر بالشهيد الأول. كتابه «القواعد و الفوائد» كتاب مختصر في الفقه، مشتمل على ضوابط كليّة أصوليّة و فرعيّة يستنبط منها الأحكام الشرعيّة.

٣. في الأصل: لا يسقط، و ما في المتن من المصدر (القواعد و الفوائد) للشهيد ١: ٢٩٦ - ٢٩٨.

أَنَّ النِّفْقَةَ لِلْحَامِلِ^١.

وبالبيونة زالت توابع الزوجية؛ ولو مات الزوج، فلا نفقة إن قلنا للحامل قطعاً، وإن قلنا للحمل وجبت في ماله.

ولو خَلَّفَ أباً، فإن قلنا لها، فلا نفقة وإلا وجبت على الجدِّ، ويحتمل ألا نفقة على القولين. ولو أبرأته عن النفقة الحاضرة كما بعد طلوع الفجر من نفقة اليوم^٢ لم يسقط على الحمل. ولو اعتق أمَّ ولده الحامل منه وجبت، إن جعلناها للحمل؛ وإن قلنا لها فلا، لأنَّها في نفقة الزوج^٣.

قال: وهذا الفرع يشكل، لأنَّ الزوج أبو الحمل، فالنفقة واجبة عليه على التقديرين. (وهل هو القابض؟)^٤.

فإن كان مؤسراً أداها، وإن كان مُعسراً كان هو القابض. نعم، لو مات أو كان كافراً والأمَّ مسلمة، فإن كانت فقيرة قبضت على التقديرين، لأنَّ المصروف إنما هو إليها، وإلا فلا، لوجوب نفقة الحمل عليها. ولو سافرت بغير إذنه، فإن قلنا للحمل وجبت وإلا فلا. ويصحَّ الاعتياض منها إن كانت لها.

ولو أسلم وهي كافرة وجبت إن قلنا للحمل، وإلا فلا. ولو سلَّم إليها نفقة ليومه فخرج الولد ميتاً في أوَّلِهِ لم تستردَّ إن قلنا له، وإلا استردَّت. ووجوب الفطرة إن قلنا للحامل دون الحمل، ويشكل بما أنَّها مُنْفَقٌ عليها حقيقة، فكيف لا تجب فطرتها؟

ولو أتلَّفها مُتَلَفٌ بعد قبضها وجب بدلها، إن قلنا للحمل ولم يفرِّط. ولو نشزت في النكاح وهي حامل أمكن وجوب النفقة، إن قلنا إنَّها للحمل. ويشكل

١. في الأصل: «وهو النفقة». وما أثبتناه من المصدر.

٢. في الأصل: الحمل.

٣. في الأصل: في تقدير الزوجة.

٤. ليست في المصدر.

بأنّها غير مطلّقة ولا معتدّة.

ولو حملت الأمة من رقيق، فإن قلنا للحمل وجبت على السيّد، وإن قلنا للحامل فعلى العبد إذا انفرد السيّد بالولد.

تذنيب: لو كانت معتدّة عن غير الطلاق؛ فمنهم من بناها على الحمل والحامل، فتجب إن قلنا للحمل وإلا فلا، (كالمعتدّة عن النكاح)^١ الفاسد أو الشبهة أو المفسوخ نكاحها لعيبتها. ومنهم من قال: إن نفقة الحامل إنما تجب لكونها كالحاضنة، ومؤونة الحاضنة على الأب، فلا يفترق الحال بين المطلّقة والمفسوخ نكاحها؛ فتجب النفقة عليها على التقديرين. فهذه ستّة و ثلاثون فرعاً.

[٢٢٦] الفرق في التدبير بين كونه عتقاً بصفة أو وصيّة بالعتق^٢

والفرق بينهما أنّ جواز الرجوع فيه على الوصيّة، وعلى العتق بصفة لا يجوز. وأنّه لو باع بخيار فعلى الصفة لا يصحّ، وعلى الوصيّة يحتل بطلان التدبير لو فسخ المبيع واحتمل المراعاة.

ولو أنّه رهنه احتمل الرجوع؛ لأنّه عرضه للبيع، وعدمه لأنّه ليس بمزيل التملك، وعلى الصفة لا يجوز. والعرض في البيع كالبيع.

ويمكن العدم؛ لأنّه لم يخرج عن الملك. أما الوطء فليس برجوع قطعاً على الوجهين، لأنّه مع الحمل يؤكّد التدبير.

وفي المكاتبه وجهان. ويحتمل أنّه إن قصد بالمكاتبه الرجوع عن التدبير كان رجوعاً على القول بالوصيّة، وإلا فهو مدبّر مكاتب.

ولو ادّعى العبد أنّه دبّر، ففي سماع الدعوى تردّد من توهم أنّ الإنكار ليس رجوعاً. ولو حملت تبعها الولد، أمّا على العتق فظاهر، وأمّا على الوصيّة فيشكل من حيث إنّ الوصيّة بالجارية لا يدخل فيها الحمل المتجدّد قبل الوفاة. وهذا وهم لأنّه عتق بصفة لفتوى

١. في الأصل: كالعقد.

٢. هذا الفرق ليس في (مش) و (مر).

الأصحاب، فإنّ الولد مدبّر. وبالغوا في ذلك حتّى منعوا من الرجوع في تدبيره؛ لورجوع في تدبير أمة، فهو يؤكّد الصفة.

[٢٢٧] الفرق بين الأهل والآل^١

أنّ الأهل أعمّ منه، يقال: أهل البصرة، ولا يقال: آل البصرة. والآل لا يطلق إلاّ على [الأقرباء]^٢ فلا يقال آل^٣

[٢٢٨] الفرق بين العناد والاستهزاء في الارتداد^٤

أنّهما يشتركان في عدم اعتقاد متعلّقهما في نفس الأمر. ويفترقان من حيث إنّ العناد ظاهره الاعتقاد وإن لم يكن كذلك في نفس الأمر، والاستهزاء يقتضي الاستخفاف دون الاعتقاد ظاهراً ولا في نفس الأمر.

[٢٢٩] الفرق بين الخطبة بكسر الخاء وضمّها^٥

فالأول ما تقدّم إلى المرأة من هديّة ونحوها، وبالضمّ هي قول: «الحمد لله والصلاة على محمّد وآله» إلى تمام الخطبة.

[٢٣٠] الفرق بين التعريض في الخطبة والتصريح في موضع جوازهما^٦

فالتعريض أن تقول: «رُبّ راغب فيك أو حريص عليك ولا يبقى بلا زوج». والتصريح أن تقول: «أريد أن أتزوّجك» أو «عندي نكاح يرضيك» وغير ذلك من

١. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٢ و ٣. الكلمات غير ظاهرة في النصّ.

ورد في مجمع البيان (١: ١٠٤): آل الرجل: قرابته وأهل بيته، وآل البعير: ألواحه، وآل الخيمة:

عمدها، وآل الجبل: أطرافه ونواحيه.

٤ و ٥ و ٦. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

الألفاظ الصريحة.

قال تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتُمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾^١.

[٢٣١] الفرق بين القُبل والدبر^٢

مع اشتراكها في وجوب المسمى أو مهر المثل للمفوضة أو فساد العقد ووجوب الغسل والحدّ وثبوت النسب والعدّة وثبوت أحكام المصاهرة من التحريم. ويفترقان في أنّه محرّم أو مكروه على الخلاف، وعدم التحلّل به في المطلقة ثلاثاً، وعدم الرجم - فلا يحصل به الإحصان - وعدم ...^٣ المولى به لو وطئ من الدبر، واستنطاقها في النكاح، والعزل عن الحرّة إذا لم يشترط في العقد.

[٢٣٢] الفرق بين السنّ والضرس^٤

أنّ الأسنان هي المقاديم، وهي اثنتا عشرة. والأضراس هي المآخيز، وهي ستّ عشرة. (فالجملة ثمان وعشرون سنّاً، ويطلق على الجميع أنّها أسنان).^٥ في المقاديم ستّائة دينار، كلّ واحدة خمسون؛ وفي المآخيز أربعائة، كلّ واحدة خمسة وعشرون.^٦

[٢٣٣] الفرق بين الخلق والجعل

في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾، أنّ^٧

١. سورة البقرة (٢): ٢٣٥.

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. الكلمة مبهمّة في النصّ ولكن يحتمل أن تكون «حصول».

٤. جاء هذا الفرق في النسختين الأخيرين تحت عنوان: الفرق بين الأسنان والأضراس.

٥. من (مش) و (مر).

٦. أي: دية المقاديم والمآخيز.

٧. سورة الأنعام (٦): ١.

الخلق فيه معنى التقدير، والجعل فيه معنى التصيير كإنشاء شيء من شيء، أو تصيير شيء شيئاً، أو نقله من مكان إلى مكان. ومن ذلك: ﴿جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾^١، و﴿جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^٢، و﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا﴾^٣.

والمعنى أنه خلق السماوات والأرض وما اشتملا عليه من أجناس المخلوقات وأنشأ الليل والنهار وما لا يقدر عليه سواه.

(وإنَّ الجعل بالشيء لا على سبيل الإيجاد بخلاف الخلق والإحداث. تقول: جعلته متحركاً.)

و حقيقة الجعل تغيير الشيء مما كان عليه، و حقيقة الخلق الإيجاد والإحداث).^٤

[٢٣٤] الفرق بين الغبرة والقطرة^٥

في قوله تعالى: ﴿وَرُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ * تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ﴾^٦ فالغبرة: ما ارتفع من الأرض إلى فوق، والقطرة: من السماء إلى تحت.

[٢٣٥] الفرق بين الشح والبخل

أنَّ الشح على النفس، والبخل على النفس والغير،^٧ فالبخل أعمّ مطلقاً.^٨

١. سورة الأعراف (٧): ١٨٩، والزمر (٣٩): ٦.

٢. سورة الأنعام (٦): ١.

٣. سورة الرعد (١٣): ٣٨.

٤. من (مش) و (مر).

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. سورة عبس (٨٠): ٤٠ و ٤١.

٧. في (مش) و (مر): البخل على غيره.

٨. ذكر في جامع الفروق: أنَّ الشح هو بخل يلازمه الحرص، فالشح أشدّ من البخل. وقال العسكري: إنَّ الشحَّ الحرص على منع الخير، والبخل منع الحق.

[٢٣٦] الفرق بين البأساء والضراء^١

أَنَّ البؤسَ هو الفقر والجوع، والضَّرُّ هو الأسقام والأمراض.^٢

[٢٣٧] الفرق بين السوء والفحشاء

في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْتِرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾^٣ أَنَّ السَّوْءَ ما يسوء عاقبته، والفحشاء ما يفحش ذكره.

وقيل: السوء المعاصي^٤، والفحشاء الزنى.

[٢٣٨] الفرق بين الفرح والمرح

في قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَسْتَرْحُونَ﴾^٥ فالفرح: التكبر والبطر، والمرح: المعاصي والاستهزاء بالمسلمين.

(الفرح قد يكون بحق فيحمد عليه، وقد يكون بباطل فيندم عليه. والمرح لا يكون إلا باطلاً وهو العvisان والاستهزاء بالمسلمين، ولهذا قيّد الفرح في الآية وأطلق المرح).^٦

[٢٣٩] الفرق بين الفضائل والفواضل^٧

أَنَّ الْأَوَّلَ متعدّدٌ، والثاني لازم.

١. ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون ولم نذكره اجتناباً للتكرار.
٢. في (مش) و (مر): أَنَّ البأساء ما نالهم بالشدة في أنفسهم. والضراء ما نالهم في أموالهم. وقيل: البأساء الجوع، والضراء الأمراض والشدائد.
٣. سورة البقرة (٢) : ١٦٩ ، والآية بتامها: ﴿إِنَّمَا يَأْتِرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَيَّ اللَّهُ مَا لَا تَقْلُونَ﴾.

٤. في (مش) و (مر): الإثم.

٥. سورة غافر (٤٠) : ٧٥.

٦. من (مش) و (مر).

٧. هذا الفرق في (م) فقط.

[٢٤٠] الفرق بين الفضل والكمال^١

أن الكمال أعم، فكلّ فاضل كامل دون العكس.

[٢٤١] الفرق بين السرّ والنجوى

في قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾^٢؛ فالنجوى ما كان بين ثلاثة فما زاد، والسرّ ما كان بين اثنين.

وقيل: النجوى كلّ حديث سرّاً كان أو علانية.

(النجوى اسم من التناجي لا تكون إلا خفية، والسرّ مبالغة في إخفائها).^٣

[٢٤٢] الفرق بين الظلم والهضم

في قوله تعالى: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾^٤، فالظلم أنّه [قد يجرم غيره]^٥، والهضم أن ينقص من [ثوابه].^٦

(وإنّ الظلم يزداد عليه في سيئاته، والهضم أن يُنقص من حسناته).^٧

[٢٤٣] الفرق بين البصر والبصيرة^٨

فالبصر في العين، والبصيرة في القلب، وضدّها العمى والعمه.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة طه (٢٠): ٦٢، والأنبياء (٢١): ٣.

٣. من (مش) و (مر).

٤. جاء في تفسير الكشاف ذيل قوله تعالى في سورة طه (٢٠): ١١٢: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ الظلم أن يأخذ من صاحبه فوق حقه. والهضم أن يكسر من حقّ أخيه فلا يوفّيه له.

وذكر في مجمع البحرين أنّ الهضم: النقص. والكسر، ورجل هضم، أي مظلوم.

٥ و ٦. الكلمات مبهمه في النصّ ولكن من المرجح أنّها وردت كما ذكرناه.

٧. من (مش) و (مر).

٨. هذا الفرق في (م) فقط.

[٢٤٤] الفرق بين السُّخْرِيَّةِ وَ الْهُزْءِ ١

في قوله تعالى: ﴿سَخَّرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾^٢ فالاستهزاء إيهام التفخيم، أي التعظيم في معنى التحقير.^٣

[٢٤٥] الفرق بين النَّعْمِ الظَّاهِرَةِ وَ الْبَاطِنَةِ ٤

في قوله تعالى: ﴿وَ أَسْتَعِغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً﴾^٥ أَنَّ الظَّاهِرَةَ مَا لَا يُمْكِنُكُمْ جِجِدَهُ مِنْ خَلْقِكُمْ وَ رِزْقِكُمْ وَ إِحْيَائِكُمْ وَ خَلَقَ الشَّهْوَةَ فِيكُمْ، وَ الْبَاطِنَةَ مَا لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا مِنْ أُنْعَمِ النَّظَرِ فِيهَا. وَ قِيلَ: الْبَاطِنَةُ مَصَالِحُ الدِّينِ وَ الدُّنْيَا مِمَّا يَعْلَمُهُ اللهُ، وَ غَابَ عَنِ الْعِبَادِ عِلْمُهُ.

وَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا ابْنَ عَبَّاسَ، أَمَّا مَا ظَهَرَ لِلْإِسْلَامِ، وَ مَا سِوَى اللهِ مِنْ خَلْقِكَ وَ مَا أَفَاضَ عَلَيْكَ مِنَ الرِّزْقِ؛ وَ أَمَّا مَا بَطَّنَ فَسْتَرِ مَسَاوِي عَمَلِكَ وَ لَمْ يَفْضَحْكَ. يَا ابْنَ عَبَّاسَ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ جَعَلْتَهُنَّ لِلْمُؤْمِنِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ: صَلَاةُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بَعْدَ انْتِقَاعِ عَمَلِهِ، وَ جَعَلْتَ لَهُ ثُلُثَ مَالِهِ أَكْفَرُ بِهِ عَنْهُ خَطَايَاهُ، وَ الثَّلَاثَةُ: سَتَرْتُ مَسَاوِي عَمَلِهِ وَ لَمْ أَفْضَحْهُ بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَ لَوْ أَبَدَيْتُهَا عَلَيْهِ لَتَبَدَّهَ أَهْلُهُ وَ مِنْ سِوَاهُمْ».

وَ قِيلَ: الظَّاهِرَةُ: الشَّرَائِعُ، وَ الْبَاطِنَةُ: الشَّفَاعَةُ.

وَ قِيلَ: الظَّاهِرَةُ: نِعْمُ الدُّنْيَا، وَ الْبَاطِنَةُ: نِعْمُ الْآخِرَةِ.

وَ قِيلَ: الظَّاهِرَةُ: نِعْمُ الْجَوَارِحِ، وَ الْبَاطِنَةُ: نِعْمُ الْقَلْبِ.

وَ قِيلَ: الظَّاهِرَةُ: الْقُرْآنُ، وَ الْبَاطِنَةُ: تَأْوِيلُهُ.

١. هَذَا الْفَرْقُ فِي (م) فَقَطْ.

٢. سُورَةُ الْأَنْعَامِ (٦): ١٠، وَ الْآيَةُ بِتَامَاهَا: ﴿وَ لَقَدْ اسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخَّرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ وَ أَيْضاً سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ (٢١): ٤١.

٣. إِنَّ الْإِنْسَانَ يُسْتَهْزَأُ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْبِقَ مِنْهُ فَعَلٌ يَسْتَهْزَأُ بِهِ مِنْ أَجْلِهِ. وَ السَّخْرُ يَدُلُّ عَلَى فَعَلٍ يَسْبِقُ مِنَ الْمَسْخُورِ مِنْهُ. الْفُرُوقُ اللَّغَوِيَّةُ ٢١١.

٤. لَيْسَ هَذَا الْفَرْقُ فِي (مَشَى) وَ (مَرَّ).

٥. سُورَةُ لُقْمَانَ (٣١): ٢٠، وَ الْآيَةُ بِتَامَاهَا: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ وَ أَسْتَعِغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ لَا هُدًى وَ لَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾.

وقيل: الظاهرة: ظهور الإسلام والنصر^١ على الأعداء، والباطنة: الإمداد بالملائكة.
وقيل: الظاهرة: حسن الصورة وامتداد القامة واستواء الأعضاء، والباطنة: المعرفة.
وقال الباقر عليه السلام: «النعمة الظاهرة: النبي وما جاء به من معرفة الله وتوحيده، وأمَّا الباطنة فولایتنا أهل البيت وعقد مودتنا».
ولا تنافٍ بين هذه الأقوال؛ فكُلُّها نعم الله تعالى. وأصول النعم ست: الإيجاد والحياة والقدرة والعلم والشهوة والنفرة.

[٢٤٦] الفرق بين الإحباط والتكفير^٢

في قوله تعالى: ﴿حَبِطَ أَغْمَالُهُمْ﴾^٣ و﴿يُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾^٤، أن الإحباط عبارة عن زوال ثواب الحسنة بفعل السيئة، والتكفير بالعكس.^٥
وهذا مذهب أبي هاشم وابنه أبي عليّ الجبائريين من المعتزلة.
وعند الإمامية هذا باطل، وما ورد من الآيات في ذلك فوؤول.^٦

١. في الأصل: الصبر.

٢. جاء هذا الفرق في (مش) كما يلي: الفرق بين الموازنة والإحباط والتكفير:

أن التكفير أن توزن الحسنات في كفة، والسيئات في كفة من الميزان؛ فإن كان الأغلب الراجح الذي يقع عليه الموافاة من الحسنات، كان من أهل الجنة.
والإحباط أن السيئة تحبط الحسنة، أي تذهبها وتزيلها؛ والحسنة تحبط السيئة. فالحكم للأخيرة الذي يقع عليه الموافاة من الحسنات والسيئات مطلقاً.
والموازنة هي الإحباط في الثواب خاصة. بمعنى أن السيئة تحبط الحسنة، والحسنة لا تحبط السيئة. والكل عندنا باطل.

٣. في آيات كثيرة.

٤. سورة الفتح (٤٨): ٥.

٥. الحبط لغة: فساد يلحق بالمشية في بطونها لأكل الحباط، وهو ضرب من الكلاء. يقال: حبطت الإبل تحبط حبطاً، إذا أصابها ذلك، ثم سمي الهلاك حبطاً. مجمع البيان / البقرة (٢): ٢١٧.
والتكفير لغة: أن يخضع الإنسان لغيره، والتكفير في الصلاة هو الانحناء الكثير حالة القيام قبل الركوع، وأيضاً وضع إحدى اليدين على الأخرى. مجمع البحرين، مادة: (ك.ف.ر).
٦. قال الطريحي في مجمع البحرين، مادة (ح.ب.ط):

[٢٤٧] الفرق بين ما يدخل فيه خيار الشرط وبين ما لا يدخل من العقود^١

أن خيار الشرط لا يدخل الوقف والإبراء والنكاح والطلاق والخلع والمباراة والتدبير على الأصح فيه. وباقي العقود يدخل فيه خيار الشرط، إلا البيع الذي يتعقبه العتق، كسواء القريب وشراء العبد نفسه من مولاه إن قلنا به؛ فإنه لا يثبت خيار الشرط فيه.

[٢٤٨] الفرق بين ما يكون على الفور من أنواع الخيار وما يكون على التراخي^٢

فالأول خيار الغبن، وخيار الرؤية على الأصح فيها، وخيار التصرية، وخيار الأمة في فسخ نكاح زوجها إذا أعتقت، لقوله ﷺ: «ملكك بضعتك فاختاري»، وخيار المشتري إذا اشترى مملوكاً مزوجاً، على ما يصح اشتراط رفع الخيار فيه وعدمه؛ فالأول خيار الرؤية وخيار الغبن، إن شرطاً رفعهما، فالظاهر بطلان العقد لمنافاة الشرط مقتضى العقد. والثاني خيار التأخير وباقي أقسام الخيار.

إن الإحباط والموازنة باطلان، وذلك أن الوعيدية - وهم الذين لا يجوزون العفو عن الكبيرة - اختلفوا على قولين:

- ١- قول أبي علي: وهو أن الاستحقاق الزائد يسقط الناقص ويبقى بكامله، كما لو كان أحد الاستحقاقين خمسة والآخر عشرة، فإن الخمسة تسقط وتبقى العشرة، ويسمى الإحباط.
- ٢- قول أبي هاشم وابنه: وهو أن يسقط من الزائد ما قابل الناقص ويبقى الباقي؛ ففي المثال المذكور يسقط خمسة ويبقى خمسة ويسمى بالموازنة.

وقد أبطلها المحققون من المتكلمين بأن ذلك موقوف على بيان وجود الإضافات في الخارج كالأخوة والبنوة وعدمها. فقال المتكلمون بالعدم؛ لأنها لو كانت موجودة في الخارج - مع أنها عرض مفتقر إلى محل - يكون لها إضافة إلى ذلك المحل. فنقول فيها كما قلنا في الأول، ويلزم التسلسل وهو باطل. ويلزم منه بطلانها في الخارج؛ لأن ما بني على الباطل باطل. وقول الحكماء بوجودها لا يلزم الوجود الخارجي، بل الذهني. والقول بالتكفير من باب الصفو والتفضل لم يكن بعيداً، وظواهر الأدلة تؤيده.

[٢٤٩] الفرق بين الخلوّ والفراغ^١

في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾^٢ الخ، أن الخلوّ إذا لم يكن مع الشيء غيره، وقد يفرغ من الشيء وهو معه. يقال: «فرغ من البناء» وهو معه؛ فإذا قيل: خلا منه، فليس معه.

[٢٥٠] الفرق بين التفريق والفرق^٣

أن التفريق جعل الشيء مفارقاً لغيره.

والفرق تقيض الجمع، والجمع جعل الشيء مع غيره، والفرق جعل الشيء لا مع غيره. والفرق بالحجّة هو البيان الذي يشهد أن الحكم لأحد الشيئين دون الآخر.

[٢٥١] الفرق بين الذّكر والخاطر^٤

أن الخاطر يكون بالقلب، والذكر قد يكون بالقول أيضاً.

[٢٥٢] الفرق بين الاضطراب والإلجاء^٥

أن الإلجاء قد تتوفّر معه الدواعي إلى الفعل من جهة الضرر أو النفع، وليس كذلك الاضطراب.

[٢٥٣] الفرق بين اليقين والعلم^٦

في قوله تعالى: ﴿لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾؛^٧ أن كلّ يقين علم، وليس كلّ علم يقيناً.^٨

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة البقرة (٢): ١٣٤ و ١٤١، والآية بتامها: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَنْهَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

٣ و ٤ و ٥ و ٦. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٧. سورة التكاثر (١٠٢): ٥.

٨. إن العلم هو اعتقاد الشيء على ما هو به على سبيل الثقة، واليقين هو سكون النفس وثلج الصدر بما علم. الفروق اللغوية ٦٣.

[٢٥٤] الفرق بين القيميِّ والمثليِّ^١

أَنَّ المَثَلِيَّ ما تتساوى أجزاؤه، كالحبوب والأدهان. والقيميِّ ما لا يكون كذلك، كالخشب والعبيد.

[٢٥٥] الفرق بين التلاوة والقراءة^٢

أَنَّ أصل القراءة جمع الحروف، وأصل التلاوة إتباع الحروف.^٣

والتمثيِّ مثل التلاوة، كما قال الشاعر:

تَمَثَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَآخِرُهُ لَاقِيَ الحِجَامِ المُقَدَّرِ^٤

[٢٥٦] الفرق^٥ بين التقوى والمروءة^٦

أَنَّ التقوى مجانبة الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر. قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّعَمَ﴾^٧ فالكبائر كلّها توعد الله عليها بالنار. والمروءة^٨ هي مجانبة ما يؤذَن بِجِحَّتَيْهِ النفس، كسرقة لقمة والأكل في السوق والبول في الطريق وفعل ما يسخر منه الناس كلبس الفقيه لباس الجندي.

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر)، بل كرّر بهذا المضمون في موضع آخر من (م) واستغنيت عنه حذر التكرار.

٣. قال أبو هلال في فروقه: إنَّ التلاوة لا تكون إلاَّ للكلمتين فصاعداً، والقراءة قد تكون لكلمة واحدة.

٤. في الأصل: المقادر، والظاهر ما أثبتناه.

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦ و ٨. في النصِّ: المروءة.

٧. سورة النجم: (٥٣) : ٣٢.

[٢٥٧] الفرق بين الكبيرة والصغيرة^١

فالكبيرة قيل: هي ما توعّد الله عليها بالنار بعينها في القرآن والأثر. المؤكّد منها سبع، قال النبي ﷺ: اتَّقُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ.

فقيل: وما هن؟

فقال: الشرك بالله، قال تعالى: ﴿مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾^٢، وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾^٣، والزنى، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^٤ وكذف المحصنات المؤمنات، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^٥، والفرار من الزحف، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾^٦، وأكل مال اليتيم ظلماً، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾^٧، وحقق الوالدين، قال تعالى: ﴿وَبِرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾^٨، وقال النبي ﷺ: عاقُ والديه لا يشم رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من خمس مئة عام.

وقال ابن عباس: الكبائر من سبع إلى سبعين. وقيل: كلّ جريمة^٩. وقيل: الكبيرة

١. أي: المعاصي الكبيرة والصغيرة.

- هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة المائدة (٥): ٧٢.

٣. سورة النساء (٤): ٩٣.

٤. سورة الفرقان (٢٥): ٦٨ و ٦٩.

٥. سورة النور (٢٤): ٢٣.

٦. سورة الأنفال (٨): ١٦.

٧. سورة النساء (٤): ١٠.

٨. سورة مريم (١٩): ١٤.

٩. بعدها بياض غير مقروء.

ما يوجب الحدّ عليها. والحقّ الأول: لقول عليّ عليه السلام: «من كبير أعدّه له نيرانه، وصغير أُرصد له غفرانه».

والصغائر ما سوى ذلك، وإِنما سمّيت صغائر بالنسبة إلى ما فوقها، فالقُبلة واللمس والنظر بشهوة صغائر بالنسبة إلى الزنى.

[٢٥٨] الفرق بين الوَرَع والتَّقَى

فالتقى مجانبة المحرّمات؛ والورع مجانبة الشبهات. (وكلّ ورع تقى ولا ينعكس).^١

[٢٥٩] الفرق بين الوعد والوعيد

فالأول بالثواب، والثاني بالعقاب.

فالوعد هو الخبر المتضمّن للنفع من الخبر، والوعيد هو الخبر المتضمّن للضرر من

الخبر).^٢

وكان شيخنا أبو جعفر^٣ من الوعيدية أوّل أمره، ثمّ رجع عنه.

[٢٦٠] الفرق بين الْمُتَحَرِّفِ والمُتَحَيِّزِ^٤

في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾^٥، فالمتحرّف طالب التمكّن^٦ لقتال،

كتسوية لأمة^٧ حربيه واستدبار الشمس والريح.

١ و ٢. من (مش) و (مر).

٣. هو الشيخ أبو جعفر محمّد بن حسن بن عليّ الطوسي.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. سورة الأنفال (٨): ١٦، والآية بتامها: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ

فَقَدْ نَبَأَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَتَأْوِيلُهُ جَهَنَّمُ وَبَنَىٰ الْمَصِيرَ﴾.

٦. في الأصل: الطالب للأمكن.

٧. اللّامة: ج لأمّ ولؤم: الدرع، سمّيت «لأمة» لإحكامها وجودة حلّتها.

والمتميز الذي يطلب فئة قليلة صالحة للاستجارة.^١

[٢٦١] الفرق بين الكريم والجواد^٢

فالكريم الذي يعطي مع السؤال، والجواد الذي يعطي من غير السؤال.
وقيل: إن الكريم الذي يعطي قدر السؤال، والجواد يعطي فوق ما يُسأل.
(وقيل: هما مترادفان).^٣

[٢٦٢] الفرق بين يأجوج ومأجوج^٤

روى حذيفة بن اليمان قال: «سألت رسول الله ﷺ عنها، فقال: يأجوج أمة ومأجوج أمة، كل أمة أربع مئة أمة.

لا يموت الرجل منهم، حتى يلد ألف ذكر من صلبه، كل قد حمل السلاح.
قلت: يا رسول الله، صيغهم لنا.

فقال ﷺ: هم على ثلاثة أصناف: صنف منهم أمثال الأرز.

قلت: وما الأرز؟ فقال: شجر بالشام طوال.

وصنف منهم طولهم وعرضهم سواء، وهؤلاء لا يقوم لهم جبل ولا حديد.

وصنف منهم يفترش إحدى أذنيه ويلتحف بالأخرى، لا يبرون بفيل ولا وحش ولا

خنزير إلا أكلوه؛ ولا يموت لهم ميت إلا أكلوه؛ وخرجهم من أشراف الساعة مقدمهم

بالشام وآخرهم بخراسان؛ يشربون أنهار المشرق وبحيرة طبرية، ويحرس أهل الدنيا منهم

...^٥ له الخيضر واليسع (ص).

١. في الأصل: للاستيجار.

٢ و٣. ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) واستغنت عنه مجتنباً للتكرار. حيث ورد

هناك: أن الكريم الذي يعطي مع السؤال، والجواد يعطي بعد السؤال. وقيل: هما مترادفان.

٤. قال تبارك وتعالى: ﴿قَالُوا يَا ذَا الْقُرْتَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجاً

عَلَى أَنْ نَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ سورة الكهف (١٨): ٩٤.

٥. الكلمة مبهمة في النص، وهي كلمة تشبه «عمل».

وارتفاع السدّ ممتا ذراعاً و عرضه خمسون ذراعاً، و كلّ ليلة يلحسون السدّ، حتّى يبصرون شعاع الشمس، و يقولون: نخرج غدّاً و لا يستثنون، فيصبحون و هو مستوٍ كما كان ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ﴾^١ كما قال سبحانه، فإذا خرجوا...^٢ البأس عنهم، و يرمون سهامهم إلى السماء، فترجع إليهم مغموسةً بالدم، فيقولون: ملكنا الأرض و السماء. فيصيح صائح من السماء فيموتون بأجمعهم.

قال النبي ﷺ: فو الذي بعث محمداً بالحقّ، إنّ دوابّ الأرض لتسمن و تكبر من لحومهم.

قيل: إنّ هذا السدّ وراء بحر الروم بين جبلين يلي مؤخرهما البحر المحيط.^٣

[٢٦٣] الفرق بين الكهف و الرّقيم^٤

أنّ الكهف كهف الجبل الذي أوى إليه القوم الذين قصّ الله أخبارهم؛ و الرقيم اسم الوادي الذي كان فيها الكهف. و الكهف غار في الجبل، و الرقيم الجبل نفسه. و قيل: الرقيم القرية التي خرج منها أصحاب الكهف. و قيل: هو لوح من حجارة كتبوا فيه قصّة أصحاب الكهف، ثم وضعوه على باب الكهف. و قيل للرقيم كتاب، و لذلك الكتاب خبر يخبر الله تعالى عمّا فيه. و قيل: إنّ أصحاب الرقيم [هم] النفر الثلاثة الذين دخلوا في غار فانسدّ عليهم، فقالوا: ليُدعِ الله تعالى كلُّ واحد منّا بعمله حتّى يفرّج الله تعالى عنّا، ففعلوا فنجاهم الله تعالى.

١. سورة الكهف (١٨) : ٩٨، و الآية بتأملها: ﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾.

٢. الكلمة مطموسة، و هي كلمة تشبه «محصن».

٣. جاء في (مش) و (مر). فإنّ الأوّل الرجل منهم طول ذراع و لحيته ذراع، و أذنيهم (!) كبار يفرش واحدة و يتغطّى بالأخرى. و مأجوج فإنّ الرجل منهم طوله أربعون ذراعاً في عرض عشر أذرع، سود العين، و كلّهم من أولاد يافث بن نوح عليه السلام.

٤. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾ سورة الكهف (١٨) : ٩.

و [أما] أسماؤهم^١ فروي أن يهودياً سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن أسمائهم، فقال: تملينا ومكسلينا وكسوط و نواسرونوس و جونس وأدريقونوس وكساقيطونس وكلهم ثامنهم قظمير، و اسم ملكهم دقيانوس، و اسم بلدهم أفسوس، و اسم الجبل الذي فيه كهفهم [ناجلوس].^٢ روى ذلك الصدوق في كتاب الخصال.

و أما أهل الرقيم، فروي أن ثلاثة دخلوا غاراً، فتدحرجت صخرة، فسدت الغار عليهم فأيسوا من الحياة. فألمهم الله بعضهم بأن قال: تعالوا تقسم على الله، لعل أحدنا عمل صالحاً في عمره.

فتقدم واحد، و قال: «اللهم إنك تعلم أن امرأة ذات حسب و جمال راودتها مراراً فتأبى عليّ، فظفرت بها يوماً، فلما كشفت عنها ما حرمت عليّ ذكرك و تركتها لأجلك، ففرج عتاً»، فترحزحت الصخرة عن الثلث.

ثم تقدم الثاني، و قال: «اللهم إنك تعلم أن أبي طلب مئياً شيئاً فحنت إليه به و هو نائم فكرهت أن أوقظه، فبقيت واقفاً حتى انتبه، فإن كنت قد فعلت ذلك طلباً لرضاك، ففرج عتاً»، فترحزحت الصخرة عن الغار ثلثاً آخر.

ثم تقدم الثالث، و قال: «اللهم إنه كان لي أجرآ يعملون كل واحد بأجر معلوم، فجاءني رجل بعد أن مضى شطر من النهار، فقال: ما أرضى إلا بمثل أجر أحدهم، فلما انقضى النهار دفعت إليهم أجرهم، و نقصت من أجره شيئاً، فغضب و راح عني مدةً. فندمت على ذلك، فنميت له أجرته حتى صار مال كريم. فجاءني بعد سنين و هو شيخ كبير، فقال أعطني أجرتي التي غضبت منها. فدفعت إليه ذلك المال، فقال: أتسخر مني؟ فقلت: والله هذا نماء أجرتك، فأخذها فشكر الله. فإن كنت تعلم أني ما فعلت هذا إلا لوجهك، ففرج عتاً».

١. أي أسماء أصحاب الكهف.

٢. الكلمة مبهمّة في النصّ و لكنّها وردت في كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستة للفريروز آبادي (٢: ٢٩٣) بنقله عن كتاب قصص الأنبياء للتعليبي، في جواب الإمام علي عليه السلام لليهودي عندما سأله عن أصحاب الكهف: «... قال أمير المؤمنين عليه السلام: يا أخا اليهود، اسم الجبل ناجلوس و اسم الكهف الوصيد...». و جاء في تفسير الخطيب: «بنجلوس» و في حياة الحيوان: «منجلوس».

فزالت الصخرة بإذن الله.

[٢٦٤] الفرق بين التحسس بالحاء المهملة، و التحسس بالجيم

فالأول بالخير، و الثاني بالشر، قال تعالى: ﴿فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾^١، و ﴿لَا تَحَسَّسُوا﴾^٢.

[٢٦٥] الفرق بين الغفلة و الغمرة

قال تعالى: ﴿إِقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَ هُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾^٣، ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي غَفْرَةٍ سَاهُونَ﴾^٤.

فقيل: هما بمعنى واحد.

وقيل: إن مراتب الجهل ثلاث: السهو، ثم الغفلة، ثم الغمرة؛ فالغمرة أعلى مراتب الجهل، (والمبالغة في الجهل و السهو).^٥

[٢٦٦] الفرق بين الرواية الصحيحة و الحسنة^٦

فالأولى ما رواه العدل الإمامي، متصلة إلى الإمام، و هي المتصلة المعنونة. و الحسنة ما رواها المدوح من غير نصّ على عدالته.

١. سورة يوسف (١٢): ٨٧، و الآية بتامها: ﴿يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَ لَا تَأْتِسُوا مِنْ زُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ زُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾.

٢. سورة الحجرات (٤٩): ١٢.

٣. سورة الأنبياء (٢١): ١.

٤. سورة الذاريات (٥١): ١١.

٥. العبارة من (مش) و (مر). و جاء أيضاً فيها: وقيل: الغفلة الغمر بالشيء، و الغمرة الشكّ في الجهل و السهو.

٦. جاء هذا الفرق في (م) فقط. و ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون. و استغنيت عنه مجتنباً التكرار.

والمؤثقة رواية من نصوا على توثيقه مع فساد عقيدته، ويسمى القوي [أيضاً].
وقد يراد بالقوي ما رواه الإمامي غير المذموم والمدوح، ويقابله الضعيف.

[٢٦٧] الفرق بين الرواية المرسلة والمقطوعة^١

أن المرسلة ما رواه عن المعصوم من لم يدركه بغير واسطة أو واسطة نسيها أو تركها.
ويسمى منقطعاً ومقطوعاً بإسقاط واحد، ومعضلاً بإسقاط أكثر.
وربما خصوا المنقطع بما لا يتصل سنده إلى المعصوم، كقول الراوي: «سألته عن كذا»، ولم
يبين المسؤول. والمقطوعة هي التي لا تسند إلى المعصوم.

[٢٦٨] الفرق بين الغيبة والبهتان

أن الغيبة هي ما يقول الإنسان في غيره بما يكرهه وإن كان حقاً، والبهتان أن يقول فيه
بما ليس فيه. قال تعالى: «هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ * يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ»^٢، وقال تعالى: «وَلَا يَغْتَبَ بَئِضُكُمُ بَئِضًا»^٣، وهما من الكبائر إجماعاً. (ففي
الحديث عن النبي ﷺ: «إذا ذكرت الرجل بما فيه مما يكرهه فقد اغتبتته، وإن ذكرت به ما ليس
فيه فقد بهتته». وفي خبر آخر: «قولوا في الفاسق بما فيه ليعرفه الناس»^٤).

[٢٦٩] الفرق بين ما يقضى من أجزاء الصلاة الواجبة مع النسيان وما لا يقضى^٥

فالأول السجدة المنسية والتشهد المنسي والصلاة على النبي وآله، فهذه يجب قضاؤها
وسجود السهو لها.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة النور (٢٤): ١٦، ١٧.

٣. سورة الحجرات (٤٩): ١٢.

٤. من (مش) و (مر). كما جاء فيها أيضاً في موضع آخر: «عن أبي عبد الله ﷺ: [الغيبة] أن يقول في أخيه ما ستره الله. والبهتان أن يقول فيه ما ليس فيه».

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

أما المندوب فيها فلا يقضى إلاّ القنوت؛ فإنّه لو نسيه قبل الركوع قضاء بعده بغير نيّة، فإن لم يذكره قضاء بعد الصلاة مستقبلاً للقبلة بنية القضاء، فإن لم يذكره إلاّ بعد الانصراف قضاء في الطريق مستقبلاً. و باقي الأجزاء غير الأركان لا يجب القضاء، بل يسجد لسهوكلاً واحد منها.

[٢٧٠] الفرق بين الظلّ و النية^١

أنّ الظلّ ما تنسخه الشمس، و النية ما ينسخ الشمس. و صرح في شرح المصاييح أنّ الظلّ يقع على ما قبل الزوال و على ما بعده، و أنّ النية مختصّ بما بعد الزوال^٢.

[٢٧١] الفرق بين الواحد و الأحد

أنّ الواحد يدخل في الحساب و يُضمّ إليه آخر،^٣ و أمّا الأحد فهو الذي لا يتجزأ و لا ينقسم في ذاته و لا في معنى صفاته^٤. و يجوز أن يجعل للواحد ثانياً، و لا يجوز أن يجعل للأحد ثانياً؛ لأنّ الأحد يستوعب جنسه بخلاف الواحد. ألا ترى أنّك لو قلت: «فلان لا يقاومه واحد» جاز أن يقاومه اثنان؟ ولو قلت: «لا يقاومه أحد» لم يجوز أن يقاومه اثنان و لا أكثر، فهو أبلغ؛ فلهذا قال: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ»^٥، و لم يقل: واحد.

(و أيضاً: إنّ الواحد أعمّ موردأ، لكونه يُطلق على من يعقل و غيره، و الأحد لا يطلق

١. قال عزّ و جلّ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ نَفْسٍ يَنْفَخُ فِيهَا مِنْ شَيْءٍ يَنْفَخُ فِيهَا غِلَافَهُ عَنِ السَّمِينِ وَ الثَّمَانِي سَجْدًا لِلَّهِ وَ هُمْ دَاخِرُونَ﴾ سورة النحل (١٦) : ٤٨.

٢. هناك أقوال مختلفة، راجع لسان العرب، مادة (ف.ى.ء).

٣. في (مش) و (مر): الواحد يدخل في الضرب و العدد، و يمنع دخول الأحد في ذلك.

٤. في (مش) و (مر): [الأحد] هو المنفرد بالذات، و [الواحد] هو المعنى بالمعنى.

٥. في الأصل: «لم»، و المناسب ما أثبتناه.

٦. سورة الإخلاص (١١٢) : ١.

إلا على من يعقل).^١

[٢٧٢] الفرق بين الإعلام والإخبار^٢

أنّ الإعلام قد يكون بخلق العلم الضروريّ في القلب كما خلق الله تعالى من كمال العلم والعقل بالمشاهدات، وقد يكون بنصب الأدلّة على الشيء. والإخبار هو إظهار الخبر، علم به أو لم يعلم، ولا يكون مخبراً بما يحدثه من العلم في القلب كما يكون معلماً بذلك.

[٢٧٣] الفرق بين الأيام المعلومات [في] قوله تعالى: ﴿وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّغْلُوباتٍ﴾^٣، والأيام المعدودات في قوله تعالى: ﴿وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعدُوداتٍ﴾^٤.

فالأولى عشر ذي الحجّة. و [الثانية] أيام التشريق، وهي الحادي [عشر]، والثاني عشر والثالث عشر [من ذي الحجّة].^٥

[٢٧٤] الفرق بين أهل الذمّة والمسلم^٦

أنّ دية الحرّ منهم ثمانئة درهم، والحرّة منهم أربع مئة درهم، والعبد منهم قيمته ما لم يبلغ

١. من (مش) و (مر).

٢. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة الحجّ (٢٢) : ٢٨، والآية بتامها: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّغْلُوباتٍ عَلَيَّ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطِعمُوا الْبائِيسَ الْفَقِيرَ﴾.

٤. سورة البقرة (٢) : ٢٠٣، والآية بتامها: ﴿وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعدُوداتٍ فَمنَ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيْهِ وَ منَ تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيْهِ لَينِ اتَّقَى وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيه تُحْشَرُونَ﴾.

٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر)، لكن ورد في مكان آخر من (م) أيضاً بهذا المضمون، و لم أذكره حذر التكرار.

٦. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

دية الحرّ منهم فتردّ إليها.

وأنّ المسلم لو قتل منهم حرّاً لم يُقتل به، بل تجب الدية. فإنّ الواحد منهم لو قتل مسلماً دفع من ماله إلى أولياء الميت، وإن شاؤوا قتلوه وإن شاؤوا استرقّوه. وهل يدفع أولاده الصغار ليسترّقوا أو لا؟ فيه خلاف.

وأنّهم لا يرثوننا^١ ونحن نرثهم حتّى لو كان الوارث مسلماً بعيداً، فإنّه يرث دون القريب. وأنّه لا يجوز أن يتزوّجوا^٢ من المسلمين ونحن نتزوّج منهم ابتداءً مع الضرورة، فيقدّم الملك أولاً، ثم المتعة ثم الدوام، واستدامته مع الاختيار. وأنّهم لو تحاكموا إلينا، فالحاكم مخير بين ردّهم إلى ملّتهم وبين الحكم بينهم بمقتضى شرعنا، لقوله تعالى: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ﴾^٣ الآية.

وأنّه يجوز لهم رمّ بيّتهم وكنائسهم العادية^٤ قبل الفتح. ولا يجوز لهم استحداث بيعة ولا كنيسة في بلاد الإسلام. ولا يُعلى أحدهم بناءه على المسلم، لقوله ﷺ: «الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه»، ويبقى ما ابتاعه من مسلم على حاله. وأنّه لو اشترى أحد منهم مناً أرضاً للزراعة أخذ منه الخمس، ويتولّى الإخراج الإمام لعدم صحّة القربة منه ولا عنه. ويجب على الإمام الذبّ عنهم لو دهمهم عدوّ. وأنّهم لو خرّقوا الذمّة صاروا حربيين.

وشروط الذمّة: قبول أداء الجزية، قال تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^٥، وأن لا يؤذوا المسلمين كالزنى بنسائهم واللواط بصبيانهم، والآل يتظاهروا بالمناكير كشرب الخمر ونكاح المحارم، وأن يجري عليهم أحكام المسلمين. ويجوز أخذ

١. في الأصل: لا يرثونا.

٢. في الأصل: يتزوجون.

٣. سورة المائدة (٥): ٤٢، والآية بتامها: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّخْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَصُدُّوكَ شَيْئاً وَ إِن حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ مُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

٤. أي: القديمة، وهي في الأصل نسبة إلى قبيلة عاد البائدة.

٥. سورة التوبة (٩): ٢٩، والآية بتامها: ﴿فَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.

الجزية من أثمان المحرّمات و لو حوالَةً، ويستحقّها المجاهدون من المسلمين، و في الغيبة يستحقّها من قام مقام المجاهدين في الذّب عن المسلمين.
و أهل الذمّة: اليهود و النصارى و المجوس.

[٢٧٥] الفرق بين [الغَمِّين] ^١ في قوله تعالى: ﴿غَمًّا بَعَمَّ﴾ ^٢
الأوّل بالقتل و الجرح يوم أُحد، و الثاني الإرجاف بقتل محمد ﷺ. ^٣

[٢٧٦] الفرق بين الرواية المهجورة و الرواية الشاذّة
أنّ المهجورة هي التي نُقلت في كتب الأحاديث، و لم تنقل في كتب الفقه. و الشاذّة هي التي تُركت منها.

[٢٧٧] الفرق بين السّنّة و النوم ^٤
فالسّنّة في الرأس، و النوم في القلب.
و قيل: السّنّة السهو و العفلة، و كان النبي ﷺ تنام عينه و لا ينام قلبه.

١. هذا الفرق ذكر في هامش (م) فقط.
٢. آل عمران (٣): ١٥٣، و الآية بتامها: ﴿إِذْ تُضْعِدُونَ وَ لَا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَيْكُمْ فَأَنَابِكُمْ غَمًّا لِّكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَا أَصَابَكُمْ وَ اللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.
٣. و ردت في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال أخرى ذكرها الطبرسيّ منها:
 - ١- أنّ معناه جعل مكان ما ترجونه من الثواب أن غمّكم بالهزيمة و ظفر المشركين بكم بغمّكم رسول الله إذ عصيتموه و ضيعتم أمره. فالغمّ الأوّل لهم و الثاني للنبي ﷺ.
 - ٢- أنّ معناه (غمّاً على غمّ) أو (غمّاً مع غمّ) أو (غمّاً بعد غمّ) ... و أراد به كثرة الغمّ.
 - ٣- أنّابكم غمّاً يوم أحد بغمّ لحق المشركين يوم بدر.
 - ٤- أنّ المراد غمّ المشركين بما ظهر من قوّة المسلمين على طلبهم و خروجهم إلى حمراء الأسد، فجعل هذا الغمّ عوضاً عن غمّ المسلمين بما نيل منهم.
٤. - جاء في سورة البقرة (٢): ٢٥٥: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَ لَا نَوْمٌ...﴾. و قد ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

[٢٧٨] الفرق بين الجبوت و الطاغوت^١

فالجبت الساحر بلغة الحبشة، و الطاغوت الشيطان.

وقيل: الكاهن. و قيل: الجبوت إبليس، و الطاغوت جنوده. و قيل: هما كل ما عُبد من دون الله، أو صورة أو شيطان.^٢

[٢٧٩] الفرق بين بدلنا و أبدلنا في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾^٣

قيل: على هذا إنَّ الجلد المجدد لم يذنب، فكيف يُعذَّب عمَّا^٤ لا يستحق؟

قلنا: المعدَّب الحي، و لا اعتبار بالأطراف و الجلود.

و قيل: إنَّ التبديل إنما هو للسررايل المذكورة في ﴿سَرَابِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ﴾^٥، و سميت جلوداً على المجاورة للزومها الجلود.

و قيل: التبديل هنا في الصفة، (بأن يُردَّ إلى الحالة التي كان عليها).^٦ و الإبدال في الذات.

[٢٨٠] الفرق بين الكِفْل و النصيب^٧

في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾^٨، الآية. قيل: الشفاعة الحسنة الصلح بين

١. قال تبارك و تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيْبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَ يَقُولُونَ

لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَوْلًا هُوَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيْلًا﴾. سورة النساء (٤): ٥١

٢. في (مش) و (مر) أيضاً: الجبوت الأصنام، و الطاغوت تراجم الأصنام (١).

٣. سورة النساء (٤): ٥٦، و الآية بتامها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُضَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمَا تَضَجَّتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيْزًا حَكِيْمًا﴾.

٤. في الأصل: عن.

٥. سورة إبراهيم (١٤): ٥٠، و الآية بتامها: ﴿سَرَابِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ وَ تَفَشَّى وَ جُوهُهُمْ النَّارُ﴾.

٦. العبارة من (مش) و (مر).

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٨. سورة النساء (٤): ٨٥، و الآية بتامها: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيْبٌ مِنْهَا وَ مَنْ يَشْفَعْ

شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مَعِيْنًا﴾.

اتنين، ﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ﴾^١ أجز منها.

والشفاعة السيئة المشي بالنسيمة، ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ﴾^٢ أي إثم منها.

وقال عليه السلام: «إشفعوا توجروا» وقالت عليها السلام: «من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله فقد ضادَّ الله في ملكه»^٣، ومن أعان على خصومة بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع»، أي يُقلع عن ذلك الذنب بالتوبة.

[٢٨١] الفرق بين الحسيب والمُقيت^٤

- مع اشتراكها في معنى الحفظ - قيل: الحسيب المكافئ. وقيل: المقيت المقتدر، وقيل: الشهيد، وقيل: الحسيب. وهما من أسماء الله الحُسنى.

[٢٨٢] الفرق بين البجيرة والسائبة^٥

في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ﴾^٦ مع اشتراكها في الافتراء على الله؛ فالبحيرة هي الناقة التي تلد خمسة بطون، فإذا وجد ذلك منها مجرواً أذنها، أي شقوها، والبحر الشَّقُّ.

والسائبة التي تلد عشرة بطون كلّها إناث، فيُسَيَّبونها أي يتركونها إكراماً لها لا تُركَّب ولا يُؤخذ وبَرها ولا تُحلب إلا للضيف.^٧

١ و ٢. سورة النساء (٤): ٨٥.

٣. في الأصل: «فقد صار ذلك في هلكة، والتصويب من مجمع البيان ذيل الآية الشريفة.

٤ و ٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. سورة المائدة (٥): ١٠٣، والآية بتامها: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَ لَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

٧. ذكرت أقوال متعدّدة في هذا المجال أوردها الطبرسي في تفسيره.

[٢٨٣] الفرق بين الوصيلة والحام^١

أنَّ الوصيلة هي الناقة أو الشاة تلد عشرة بطون، في كلِّ بطن ذكر أو أنثى؛ وإذا كان منها ذلك قالوا: وصلت أولادها.

وقيل: هي الشاة تلد خمسة بطون، في كلِّ بطن عناقان، فإذا ولدت بطناً سادساً ذكراً، قالوا: وصلت أخاها، فما تلد بعد ذلك يكون حلالاً للذكور وحرماً على الإناث.

والحام هو الفحل ينتج من ظهره عشرة بطون فيُسيَّب ويقال: حمي ظهره، فلا يركب.^٢

[٢٨٤] الفرق بين الأنصاب والأزلام^٣

أنَّ الأنصاب ما ذُبِح للأصنام. وروي عن الباقر والصادق عليهما السلام أنَّ الأنصاب هي أنْ تُذْبِح على اسم الأوثان تقريباً لها، وكانوا يلطخون أصنامهم. فكانت الأصنام أحجاراً منصوبة حول الكعبة، وكانت ثلاث مئة وستين صنماً، وهو ما أهْلَّ به لغير الله، والإهلال هو رفع الصوت.

والأزلام هي القداح.^٤ كانت قريش قبل الإسلام يعمدون إلى الجزور، فيجزئونها عشرة أجزاء وبيجمعون عليها، فيخرجون السهام ويدفعونها إلى رجل. والسهام عشرة: سبعة لها أنصاء و ثلاثة لا أنصاء لها.

فالتى لها انصاء: الفذِّ والتوأم والمسبَل والنافس والحلس والرقيب والمعلَى. فالفذِّ له سهم، والتوأم له سهان، والمسبَل له ثلاثة، والنافس له أربعة، والحلس له خمسة، والرقيب له ستة، والمعلَى له سبعة.

والتي لا أنصاء لها السفيخ والمينخ والوغد. كانوا يأخذون ثمن الجزور ممن لا أنصاء له،

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. راجع مجمع البيان. المائدة (٥): ١٠٣.

٣. قال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْمِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ المائدة (٥): ٩٠.

٤. الأنصاب: الأصنام، واحدها نصب. وسمي ذلك لأنَّها كانت تنصب للعبادة لها. والأزلام: جمع زلم وزلم، القداح. وهي سهام كانوا يجيلونها للقمار. وقيل: هي الشطرنج.

وهو القمار، فحرّمه الله. رواه عليّ بن إبراهيم في تفسيره.
وكانت قريش تستقسم بالأزلام في طلب الأرزاق.
وكانوا يتفألون بها في أسفارهم وابتداء أمورهم. وهي سهام مكتوب على بعضها:
«أمرني ربّي»، وبعضها: «نهاني ربّي»، وبعضها لم يكتب عليه شيء، فبيّن أنّ العمل بذلك
حرام.

[٢٨٥] الفرق بين القسيسين والرهبان^١

أنّ القسيس هو العالم من النصارى؛ والراهب العابد منهم.^٢

[٢٨٦] الفرق بين البيعة والكنيسة^٣

فالبيعة متعبّد^٤ اليهود؛ والكنيسة متعبّد النصارى. وقيل بالعكس كمسجد المسلمين.^٥

[٢٨٧] الفرق بين السبب والموجب^٦

أنّ السبب هو الأمر الذي يرتّب عليه فعل الطهارة في الجملة، أعمّ من أن تكون واجبة
أو مندوبة؛ إذ لا تجب إلّا بوجوب شيء من الغايات، إلّا غسل الجنابة عند جماعة فيأثمهم
يقولون: إنّ غسل الجنابة واجب لنفسه.
وعرّف الأصوليون السبب بأنّه هو الوصف الوجوديّ الذي دلّ الدليل على أنّه معرّف

١. لم يذكر هذا الفرق في (مش) و(مر).

٢. قال تبارك وتعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عِدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ
مُؤَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قسيسين وَرُهباناً وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ سورة
المائدة (٥): ٨٢.

٣. جاء هذا الفرق في النسختين الآخرين تحت عنوان: الفرق بين البيع والكنائس.

٤. في (مش) و(مر): ما يتعبّد فيه.

٥. في الأصل: كالمسجد المسلمين.

٦. هذا الفرق في (م) فقط.

لحكم شرعي، وهو أحد متعلقات خطاب الوضع. والموجب لترتب الوجوب عليها مع وجوب الغاية، وتسمى نواقض، باعتبار طروء شيء منها على الطهارة غالباً. والأول أعمّ مطلقاً، وبين الأمرين عموم من وجه.

[٢٨٨] الفرق بين المستقرّ والمستودع

في قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾^١؛ فالمستقرّ الأصلاب، والمستودع الأرحام. (وقيل: بالعكس. وقيل: مستقرّ في الرحم، ومستودع في الأرض).^٢ فقد روي أن الله ثلاثة عساكر: من الأصلاب إلى الأرحام، ومن الأرحام إلى الدنيا، ومن الدنيا إلى الآخرة، لا يشغله شأن عن شأن.

[٢٨٩] الفرق بين الرحمن والرحيم^٣

أنّ الرحمن اسم خاصّ بصفة عامّة. أمّا الله اسم خاصّ لمساواته له في اسمه الخاصّ في قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾^٤ ولهذا يكفر من يسمّي نفسه الرحمن، كما يكفر من يسمّي نفسه الله. وقولنا: «بصفة عامّة»، فلأنّ رحمته التي هي بمنزلة نعمة تعمّ المؤمن والكافر والفاجر في الدنيا. والرحيم اسم عامّ بصفة خاصّة. أمّا أنّه اسم عامّ، فلأنّه يجوز إطلاق هذا الاسم على غيره تعالى كما يقال: أبّ رحيم، وأخ رحيم. وأمّا أنّه بصفة خاصّة، فلأنّ رحمته التي هي بمنزلة عفوه وغفرانه تختصّ بالمؤمن في

١. سورة هود (١١): ٦، والآية بتامها: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.

٢. من (مش) و (مر).

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. سورة الإسراء: (١٧): ١١٠.

دار الآخرة، قال تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾^١.
 روي عن الصادق عليه السلام: إنَّ لله مائة رحمة، أدَّخر تسعاً وتسعين رحمة لعباده المؤمنين في الآخرة، وجعل رحمة في الدنيا بها يتعاطفون ويتراحمون، وشاركهم سبحانه فيها، وهي نعمته على عباده وخلقها.^٢

[٢٩٠] الفرق بين النبي والإمام^٣

- مع أنَّ كلَّ نبيٍّ إمامٌ ولا ينعكس، ولمشاركتها في الإخبار عن الله تعالى أنَّ النبيَّ يوحى إليه، فهو مُتلقٌّ عن الله تعالى بواسطة ملك من الملائكة، وهو جبرئيل عليه السلام.
 والإمام مُتلقٌّ عن النبيِّ (ولا يوحى إليه)^٤ فهو حافظ للشريعة.
 فلا بدَّ من عصمتها ليؤمن منها الزيادة والنقصان، لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^٥.

وأنَّ النبيَّ لا تجوز له التقيّة، والإمام تجب عليه التقيّة. فقد روي أنَّ الإمام الصادق عليه السلام أظفر يوماً من شهر رمضان بحضرة المنصور العباسي، وقال: «التقيّة ديني ودين آبائي»، وقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾^٦ أي أعمَلكم بالتقيّة، وقال عليه السلام: «من لا

١. سورة الأحزاب (٣٣): ٤٣، والآية بتامها: ﴿هُوَ الَّذِي يُضَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾.

٢. راجع التفاسير في شرح قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

٣. نوّه بهذا الفرق في مكان آخر من (م) أيضاً، حيث ورد هناك: أنَّ النبيَّ لا يجوز له التقيّة، والإمام يجب عليه التقيّة. وأنَّ النبوة يجوز فيها التعدّد في زمان واحد كموسى وهارون، والإمامة لا يجوز فيها التعدّد في زمان واحد كالحسن والحسين.

وأنَّ النبيَّ يدعو إلى نفسه، والإمام مدلول عليه لقوله عليه السلام: يا عليّ أنت إمامي بمنزلة هارون من موسى إلاَّ أنَّه لا نبيَّ بعدي. والنبيُّ له شريعة والإمام حافظ لها. فكلَّ نبيٍّ إمامٌ ولا ينعكس.

٤. من (مش) و (مر).

٥. سورة البقرة (٢): ١٢٤، والآية بتامها: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَتْهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنْتَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾.

٦. سورة الحجرات (٤٩): ١٣، والآية بتامها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ

تقيّة له لا دين له».

وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَجُوزُ تَعَدُّدُهُمْ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ دُونَ الْإِمَامَةِ، فَلَا يَجُوزُ [وَجُود] إِمَامِينَ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ.

وَأَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ خُصَّ بِأَشْيَاءَ لَمْ يَشَارِكْ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ: فَخُصَّ بِتَجَاوُزِ الْأَرْبَعِ مِنَ النِّسَاءِ بِالْعَقْدِ الدَّائِمِ، وَإِنَّهُ لَا قِسْمَةَ عَلَيْهِ لِنِسَانِهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تُزْجَىٰ مِنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَىٰ إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾^١ وَأَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْعَقْدُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ. وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ السُّوَاكُ وَالْوَتْرُ وَالْأَضْحِيَّةُ وَقِيَامُ اللَّيْلِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي خُصَّ بِهَا كِتْحَرِيمُ الشَّعْرِ وَتَجْوِيزُ صَوْمِ الْوَصَالِ.

[٢٩١] الفرق بين الكرسيّ والعرش^٢

أَنَّ الْكَرْسِيَّ الْعِلْمُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ كَرْسِيًّا لِتَرْكُوبِ بَعْضٍ عَلَى بَعْضٍ، وَيُقَالُ: الْعُلَمَاءُ كِرَاسِي الْأَرْضِ، كَمَا يُقَالُ: أَوْتَادُ الْأَرْضِ.

وقيل: الكرسيّ الملك والسلطان والقدرة.

وقيل: إنّ الكرسيّ سرير دون العرش، روي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام.

والعرش الملك. قال سبحانه: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾^٣، أي استقرّ ملكه واستقام.

وقيل: استوى، كما قال الشاعر:

استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مَهْرَاقِ

أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْعَاءِ﴾^٤ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْعَرْشَ وَالْمَاءَ كَانَا

مَوْجُودَيْنِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَكَانَ الْعَرْشُ وَالْمَاءَ قَائِمَيْنِ عَلَى غَيْرِ قَرَارِ،

شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ.

١. سورة الأحزاب (٣٣): ٥١.

٢. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك وتعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، سورة البقرة

(٢): ٢٥٥؛ و﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ سورة طه (٢٠): ٥.

٣. في آيات كثيرة.

٤. سورة هود (١١): ٧.

لا يسكها إلا قدرته سبحانه.

[٢٩٢] الفرق بين «أَمَتْنَا ائْتِنَيْنِ وَأَخِيَّتْنَا ائْتِنَيْنِ»^١

الإماتة الأولى في الدنيا بعد الحياة، والثانية في القبر بعد السؤال. والحياة الأولى في القبر للمساءلة، والثانية للحشر.

وقيل: إن الإماتة الأولى حال كونهم نطفاً، والثانية خروجهم من الدنيا. والحياة الأولى خروجهم إلى الدنيا من بطون أمهاتهم، والحياة الثانية خروجهم من القبور إلى الحشر، وإليه الإشارة بقوله تعالى: «كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَفْوَانًا فَأَخْيَأْكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»^٢.

[٢٩٣] الفرق بين الهنيء والمريء

في قوله تعالى: «فَإِنْ طِبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا»^٣. فالهنيء الطيب المستلذذ الذي لا ينقصه شيء. و[أما] المريء فهو المحمود العاقبة، التام المهضم الذي لا يضر ولا يؤذي.

[٢٩٤] الفرق بين الرهط والتفر^٥

أن الرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة، والنفر من ثلاثة

١. جاء هذا الفرق في (م) فقط قال تبارك وتعالى: «قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا ائْتِنَيْنِ وَأَخِيَّتْنَا ائْتِنَيْنِ فَاعْرِفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُورِجٍ مِنْ سَبِيلٍ» سورة غافر (٤٠): ١١.

٢. سورة البقرة (٢): ٢٨.

٣. سورة النساء (٤): ٤، والآية بتامها: «وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَكُلُوا مِنْهُ حَنِينًا مَرِيئًا».

٤. في النسختين الآخرين: الطيب الساع.

٥. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك وتعالى: «وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ» سورة النمل (٢٧): ٤٨، و«فَلِأُولَئِكَ أَتَتْهُمُ الرِّجَالُ بَعْرًا وَأَبْقُوا أَنَّهُم بِالْمَدِينَةِ كَاذِبُونَ» سورة الجن (٧٢): ١.

فما زاد إلى عشرة.

[٢٩٥] الفرق بين البضع والنِّيف^١

أَنَّ البضع ما زاد على الثلاثة إلى العشرين، فيقال: بضع عشرة، ولا يقال: بضع عشرين. والنيف ما زاد على الواحد.^٢

[٢٩٦] الفرق بين الطائفة والأمة والعُصبة^٣

أَنَّ الطائفة من الثلاثة فما زاد، وقيل: من الواحد فما زاد. والأمة من الأربعين فما زاد. والعُصبة ما زاد على العشرة.

[٢٩٧] الفرق بين الخريف والحقب^٤

فالأوَّل سبعون سنة. والحقب ثمانون عاماً، كلَّ عام ثلاث مئة وستون يوماً، كلَّ يوم ألف سنة من أيام الآخرة، قال تعالى: ﴿لَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا أَحْقَاباً﴾.^٥

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. النيف - بالتشديد أو تخفيفها - تعني الزيادة، وهذه الزيادة تكون في قلَّة، تتراوح بين حدِّي العقد من الواحد إلى التسعة. ومن هنا كان الأسلوب الفصيح في استعمالها أن تأتي بعد العقود فقط. والبضع - بكسر الباء أو فتحها - تحمل معنى عدد ما بين الثلاثة إلى التسعة. وهي خلاف نيف تكتب قبل العدد، لا بعده.

٣ و ٤. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة النبا (٧٨) : ٢٣. و ذكر في مجمع البيان في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال منها:

١- أَنَّ المعنى «أحقاباً» لا انقطاع لها، كلُّها مضى حقب جاء بعده حقب آخر، والحقب ثمانون سنة من سني الآخرة.

٢- أَنَّ الأحقاب ثلاثة وأربعون حقباً، كلَّ حقب سبعون خريفاً، كلَّ خريف سبع مئة سنة، كلَّ سنة ثلاث مئة وستون يوماً، وكلَّ يوم ألف سنة.

٣- ليس للأحقاب عدَّة إلاَّ الخلود في النار. ولكن قد ذكروا أَنَّ الحقب الواحد سبعون ألف سنة، كلَّ يوم من تلك السنين ألف سنة ممَّا نعده.

٤- روي عن رسول الله ﷺ: لا يخرج من النار من دخلها حتى يمكث فيها أحقاباً. والحقب بضع وستون سنة، والسنة ثلاث مئة وستون يوماً، كلَّ يوم كالف سنة ممَّا تعدُّون.

[٢٩٨] الفرق بين الدهر والقرن^١

أن الدهر هو الزمان؛ والقرن ثمانون سنة، وقيل: ثلاثون سنة.

[٢٩٩] الفرق بين الحين والقديم^٢

أن الحين المدّة، ويقال: الوقت، قال تعالى: ﴿تَوْتِي أُنكَلَهَا كُلُّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾^٣ والقديم ما مضى عليه ستّة أشهر. قال تعالى: ﴿كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾^٤.

[٣٠٠] الفرق بين القوم والفوج^٥

القوم الرجال دون النساء، قال تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ... وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾^٦ قال الشاعر:^٧ «أقومٌ أُلُ حصنٍ أم نساء؟!». والفوج: القطيع من الناس.^٨

[٣٠١] الفرق بين الأمد والأبد^٩

أن (الأبد أعمّ من الأمد، و) ^{١٠} الأمد جزء من الزمان، فروي عن عليّ عليه السلام: «إنّ لله سبعة أماد، مضى ستّة منها، ونحن في الأمد السابع، وهو من آدم إلى قيام الساعة»^{١١}.

١ و٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. سورة إبراهيم (١٤): ٢٥.

٤. سورة يس (٣٦): ٣٩، والآية بتامها: ﴿وَالْقَمَرُ قَدْرُنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾.

٥. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٦. سورة الحجرات (٤٩): ١١، والآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ...﴾.

٧. هو زهير بن أبي سلمى، و صدر البيت: «وما أدري و سوف إخال أدري».

٨. قال تبارك و تعالى: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ سورة النصر (١١٠): ٢.

٩. لم يرد هذا الفرق في (مر).

١٠. من (مش).

١١. نقل الرواية في (مش) باختلاف طفيف كالآتي: «إنّ الله خلق الدنيا سبعة أماد، فضى قبل آدم

ستّة أماد، و من آدم عليه السلام إلى قيام الساعة أمد».

والأبد يعمّ الجميع كالسرمد.^١

[٣٠٢] الفرق بين الكوع والكروع

في المثل: «لا يعرف كُوعَه من كُروَعِه»، فالكوع رأس عظم الذراع ممالي الإبهام^٢؛ والكروع رأس عظم الذراع ممالي الخنصر. قال الشاعر: «وأحمق يمتخط بكُوعِه».^٣

[٣٠٣] الفرق بين الفتر والشبر^٤

أنّ الفتر ما بين الإبهام والسبابة، والشبر ما بين الإبهام والخنصر.

[٣٠٤] الفرق بين البصم والعتب والرتب والفوت^٥

أنّ البصم ما بين طرف الخنصر إلى طرف البصير، والعتب ما بين البصير والوسطى، والرتب ما بين الوسطى والسبابة، والفوت ما بين كل إصبعين طولاً.

[٣٠٥] الفرق بين شكر الله وشكر الوالدين^٦

في قوله تعالى: ﴿أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾^٧ فشكر الله بالطاعة، وشكر الوالدين بالصلة لهما والبرّ بهما.

١. في (مش): و الأبد يعمّ الجميع الآماد.

٢. في الاصل: الإبهام.

٣. ورد في (مش) و (مر): الكوع طرف الزند الذي يلي الإبهام، يقال: «أحمق يمتخط بكوعه، والكروع طرف الزند الذي يلي الخنصر، وهو اليماني عند الرسخ». راجع مادة (م. خ. ط) أو (ك. و. ع) من لسان العرب.

٤ و ٥ و ٦. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٧. سورة لقمان (٣١): ١٤، و الآية بتامها: ﴿وَرَبَّنَا إِنَّا إِنْسَانٌ بِوَالِدَيْهِ كَفَرَ أَنَّهُمْ فُجْرٌ كَثِيرٌ وَهَذَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَمَتَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾.

[٣٠٦] الفرق بين المَرِح والمختال^١

أَنَّ المَرِحَ البَطْرَ والحَيْلَاءَ، والمختال المتكبر الفخور على مَنْ دونه.^٢

[٣٠٧] الفرق بين المجسمة بالحقيقة و المجسمة بالتسمية^٣

فالأولى الذين يقولون: إِنَّ الله جسم كالأجسام، وهم المشبهة، وهم بمن لا خلاف في كفرهم.

والمجسمة بالتسمية وهم القائلون بأنَّ الله جسم لا كالأجسام، وفي كفر هذا القسم خلاف بين الفقهاء، والأصحَّ أَنَّهُم كفرة أيضاً.

[٣٠٨] الفرق بين ما أدراك و ما يُدريك^٤

أَنَّ ما أدراك قد أعلمه به، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرِيكَ مَا هَيْبَةٌ﴾^٥ و ما يدريك لم يُعلمه به، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾^٦.

[٣٠٩] الفرق بين فَكَّ الرَّقَبَةِ و عتقها^٧

في قوله تعالى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾^٨ فالأول الشفاعة في عتقها، والثاني هو نفس العتق.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. قال تبارك و تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَ لَا تَمْتَشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ سورة لقمان (٣١): ١٨.

٣ و ٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة القارعة (١٠١): ١٠.

٦. سورة الأحزاب (٣٣): ٦٣.

٧. لم يرد هذا الفرق (مش) و (مر).

٨. سورة البلد (٩٠): ١٣.

[٣١٠] الفرق بين الإقالة والفسخ^١

أنَّ الفسخ بالخيار، والعيب والتدليس لا يحتاج فيه إلى حضور الخصم ولا إلى الحاكم ولا إلى الأشهاد، بل يستبدّ به الفاسخ. والإقالة تحتاج إلى رضا المتعاقدين والمتفاسخين.^٢

[٣١١] الفرق بين الإقالة والبيع^٣

أنَّ الإقالة فسخ لا بيع، قال الشهيد^٤ في قواعده: الأقوى أنَّها فسخ، وإلا لصحّت مع غير المتعاقدين و... الثمن الأوّل^٥.

و عند مالك أنَّها بيع، فتثبت فيها الشفعة حتّى تتفرّع على كونها بيعاً فروع كثيرة، كالإقالة في العبد بعد إسلامه و البائع كافر، فعلى الفسخ يمكن الصحّة و ثبوت خيار المجلس والشرط و الحيوان و الشفعة و جوازها بعد التلف و جوازها قبل القبض في المكمل و الموزون و عدم أرش^٦ المبيع لو يعيب في يد المشتري بعد الإقالة على قول الفسخ، و على البيع يتخيّر البائع بين إجازة الإقالة و الأرش و بين الفسخ. و قيل: لا أرش، و هو قضيّة قول من قال من الأصحاب بأنَّ العيب الحادث بعد العقد و قبل القبض لا أرش فيه، ولو أُطلِع البائع على عيب تجددّ في يد المشتري قبل الإقالة فلا ردّ على الفسخ، و على البيع له الردّ، و الأقرب الردّ على القولين، انتهى.

و شرط الإقالة المساواة في الثمن، و تصحّ في الجميع و البعض، و مع التقابل إن كان

١. لم يرد هذا الفرق (مش) و (مر).

٢. ورد هذا الفرق في موضع آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون، و استغنيت عنه بجنباً التكرار.

٣. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

٤. هو الشيخ أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكّي العامليّ المشتهر بالشهيد الأوّل. استشهد في سنة ٧٨٦ هـ. و كتابه «القواعد و الفوائد».

٥. الكلمة أو الكلمات غير ظاهرة في النصّ و لكنّ الشهيد الأوّل يقول في اللمعة الدمشقيّة حول الإقالة:

الإقالة فسخ في حقّ المتعاقدين و الشفيع، فلا تثبت بها شفعة، ولا تسقط أجرة الدلّال بها، ولا تصحّ بزيادة في الثمن و لا نقيصة، و يرجع كلّ عوض إلى مالكة، فإن كان تلفاً فثله أو قيمته.

٦. الأرش في كلام الفقهاء يطلق على ما يؤخذ بدلاً عن نقص المبيع.

العوض موجوداً أخذه، وإلا المثل في المثلّي والقيمة في القيميّ.
والبيع معلوم.

[٣١٢] الفرق بين الوكز واللكز والوهز^١

في قوله تعالى: ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ﴾^٢؛ أنّ الوكز الضرب بجمع اليد على الذّفن، يقال: وَكَزَهُ، أي ضَرَبَهُ بجمع يده على ذَقَنه.

واللكز الضرب بالجمع على الصدر، وقيل: في جميع الجسد.
والوهز الضرب بثقل اليد. وَهَزَتْ فلاناً إذا ضربته بثقل يدك.

[٣١٣] الفرق بين اللطم واللكم^٣

أنّ اللطم الضرب على الوجه بباطن الراحة، واللكم الضرب بجمع الكفّ. تقول: لَكَمْتُهُ لَكَمَتُهُ، إذا ضَرَبْتَهُ بجمع كَفِّك.

[٣١٤] الفرق بين العرس والخرس^٤

في قوله ﷺ: «لا وليمة إلا في عرسٍ أو خرُسٍ أو ركازٍ أو وكازٍ أو عذارٍ»: أنّ الأول الوليمة للترويج، والثاني الوليمة في النفاس.

[٣١٥] الفرق بين الرّكاز والوكاز والعذار^٥

أنّ الأول وليمة في بناء الدار، والثاني وليمة للقدوم من مكة، والثالث الوليمة للعقيقة.

١. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة القصص (٢٨): ١٥.

٣ و ٤ و ٥. لم ترد هذه الفروق في (مش) و (مر).

[٣١٦] الفرق بين المغضوب عليهم والضالين^١

فالأول: اليهود، لقوله تعالى: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾^٢، والثاني: النصارى، لقوله تعالى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾^٣.

[٣١٧] الفرق بين القطمير والتقىير (والقتيل)^٤

في قوله تعالى: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾^٥، ﴿وَلَا يَظْلُمُونَ تَجِيرًا﴾^٦. أما الأول لفافة النوى، والثاني ما في ظهر النوى. والقتيل الخيط الذي في بطن النوى.^٧

[٣١٨] الفرق بين المد المتصل والمنفصل

فالأول ما إذا كان حرف المدّ والهمزة في كلمة واحدة نحو: «جبيء وسوء وشآء»، فهذا يجب مراعاته للمصلي، فتبطل صلاته إن أخلّ به.
والثاني ما إذا كان حرف المدّ واللين في كلمة والهمزة في كلمة أخرى، فهذا لا تجب مراعاته للمصلي.

١. جاء هذا الفرق في موضع آخر من (م) بهذا المضمون، واستغنيت عنه تجنباً للتكرار. وليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. في آيات كثيرة.

٣. سورة المائدة (٥): ٧٧، والآية بتامها: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾.

٤. جاء هذا الفرق في (مش) كما يلي: الفرق بين التقير والتقىير: فالنقىير ما في ظهر النواة، والقتيل ما في بطنها، وهو الخيط الذي بطول النواة. والقطمير لفافة النواة.

٥. سورة فاطر (٣٥): ١٣.

٦. سورة النساء (٤): ١٢٤، والآية بتامها: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ مِنَ الضَّالِّجَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يظَلُمُونَ تَجِيرًا﴾.

٧. قال عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يظْلُمُونَ شَيْئًا﴾ سورة النساء (٤): ٤٩.

[٣١٩] الفرق بين اللعب و اللهو

فاللعب زمانه الصِّبَا، واللهو زمانه الشباب. قال تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ الآية^١.

«لَعِبٌ» كلعب الصبيان، و«لهو» كلهو الشبان، و«زينة» كزينة النسوان، و«تفاخر» كتفاخر الإخوان، و«تكاثُر» كتكاثُر السلطان.

[٣٢٠] الفرق بين السُّنْدُسِ و الإِسْتَبْرَقِ^٢

في قوله تعالى: ﴿مِنْ سُنْدُسٍ وَاِسْتَبْرَقٍ﴾؛^٣ فالسندس ما يلبسه أهل الجنة، والإسْتَبْرَق ما يفترشونه.

[٣٢١] الفرق بين الرَّفْرِفِ و العَبْقَرِيِّ^٤

في قوله تعالى: ﴿مُتَّكِبِينَ عَلَى رَفْرِفٍ خُضِرٍ وَّعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾؛^٥ فالأول رياض الجنة، جمع رَفْرِفَة، وقيل: المجالس فوق الفُرش. والثاني طنافس الإبريسم المُخَمَّلَة، وقيل: البُسط منه، وقيل: ثخينه.

[٣٢٢] الفرق بين السَّمُومِ و اليَخْمُومِ^٦

فالأول الرجح الحارّة، والثاني دخان أسود متكاثف؛ و اليخوموم: الأسود من كلّ شيء.

١. سورة الحديد (٥٧): ٢٠، والآية بتمامها: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُورٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهْبِطُ فَتَرَاهُ مَضْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا، وَ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَ مَغْفِرَةٌ مِنْ اللَّهِ وَ رِضْوَانٌ وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْعُرُورِ﴾.

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة الكهف (١٨): ٣١، والدخان (٤٤): ٥٣.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. سورة الرحمن (٥٥): ٧٦.

٦. هذا الفرق في (م) فقط. وقال تبارك و تعالى: ﴿فِي سَمُومٍ وَ حَمِيمٍ * وَ ظِلٍّ مِنْ يَخْمُومٍ﴾ سورة الواقعة (٥٦): ٤٣ و ٤٢.

وقيل: اليحموم جبل في جهنم يستغيث أهل النار بظله.^١

[٣٢٣] الفرق بين الحميم والغساق^٢

فلأول الماء الحار المنتهي الحرارة، وقيل: صديد فروج الزناة. وأما الثاني فهو ما سال من جلود أهل النار، وقيل: ماء بارد.^٣
والغسلين قيحٌ ودمٌ وصديدٌ جلودِ أهل النَّار.

[٣٢٤] الفرق بين الانبجاس والانفجار^٤

في قوله تعالى: ﴿فَأَنْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْتًا﴾^٥ و﴿فَأَنْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْتًا﴾^٦ فلأول خروج الماء بقلّة، والثاني خروجه بكثرة. وكانت هذه معجزة موسى عليه السلام.

[٣٢٥] الفرق بين الأعراب والعرب^٧

أنّ الأول ضد المهاجرين. وقد صالحهم النبي ﷺ على ترك المهاجرة بأن يساعده على قتال العدو إذا استنفرهم، وليس لهم نصيب في الغنيمة، وهم سكان البادية سواء كانوا عرباً أو عجماً.

١. السموم: الريح الحارّة التي تدخل في مسامّ البدن، و مسامّ البدن خروقه. ومنه أخذ السمّ الذي يدخل في المسامّ. واليحموم: الأسود الشديد السواد باحتراق النار. وهو «يفعول» من الحمّم وهو الشحم المسودّ باحتراق النار.

٢. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك وتعالى: ﴿لَا يَذُرُّونَ فِيهَا يَزِيدُ وَلَا شَرَابًا﴾ * إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَاقًا﴾ سورة النبأ (٧٨): ٢٥ و ٢٤.

٣. وقيل: إنّ الغساق عين في جهنم يسيل إليها سمّ كلّ ذات حمّة من حيّة من عقرب. مجمع البيان، ذيل الآية ٥٧ من سورة ص.

٤. ليس هذ الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة الأعراف (٧): ١٦٠.

٦. سورة البقرة (٢): ٦٠.

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

والعرب ضدّ العجم. وروي أنّ النبي ﷺ قال: أحبّوا العرب ثلاث: إنّي عربيّ، والقرآن عربيّ، ولسان أهل الجنّة عربيّ، ولسان أهل النار عجميّ.

[٣٢٦] الفرق بين الحجّ الأكبر والأصغر^١

أنّ الأكبر الوقوف بعرفة، لقوله ﷺ: الحجّ كلّ عرفة. والأصغر الوقوف بالمشعر. وقيل: ما كان فيه الوقوفان فهو أكبر، وما لم يكن ذلك فهو الأصغر، وهو العمرة. وإمّا سميّ الأكبر لأنّ تلك السنة حجّ المسلمون والمشركون، ولم يحجّ المشركون بعدها أبداً.

[٣٢٧] الفرق بين الشهيق والزفير^٢

أنّ الشهيق آخر صوت الحمار، والزفير أوّل صوته إذا نهق. الزفير هو ترديد النفس مع الصوت من الحزن مثل أوّل صوت الحمار. والشهيق صوت يخرج من الخوف بامتداد النفس، وأصله الطول من قولهم: حبل شاهق.^٣

[٣٢٨] الفرق بين المرّمّل والمدتّر^٤

أنّ المرّمّل الملتحف بشيابه، وقيل: المتحمّل لأنّقال النبوة. والمدتّر [المتغطّي] بشيابه للنوم خوفاً، حتّى استأنس بجبريل و علم أنّه وحي من الله.^٥

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. هذا الفرق المذكور في هامش (م).

٣. من (مش) و (مر).

٤. خاطب الله تعالى الرسول الأكرم فقال: ﴿يا أيّها المرّمّل﴾، سورة المرّمّل (٧٣): ١، و ﴿يا أيّها المدتّر﴾، سورة المدتّر (٧٤): ١.

٥. في (مش) و (مر): فالمرّمّل يجمع ثيابه و المدتّر بالدثار دون الثياب. و في (م) هذا الفرق جاء في الهامش.

[٣٢٩] الفرق بين البراءتين^١ في قوله تعالى ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^٢، وفي قوله بعدها ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾^٣؛

أن البراءة الأولى لنبذ العهد إلى المشركين، أي نقضه لئلا يُعَيَّر المسلمون بعدم الوفاء والغدر. والبراءة الثانية لقطع الموالاة لهم^٤ والإحسان اليهم. قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية^٥.

[٣٣٠] الفرق بين أشهر الحج والأشهر الحرم^٦

في قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾^٧ وقوله: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾^٨؛ فالأول سؤال و ذو القعدة و ذو الحجة. و الثاني: ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم و رجب. ثلاثة سرّد، و واحد قرّد (و ذلك بإجماع المفسرين و الفقهاء).^٩

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. سورة التوبة (٩) : ١ ، و الآية بتامها: ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

٣. سورة التوبة (٩) : ٣.

٤. في الأصل: بهم، و المناسب ما أثبتناه.

٥. سورة المجادلة (٥٨) : ٢٢ ، و الآية بتامها: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

٦. جاء هذا الفرق في الهامش، و ورد أيضاً في موضع آخر من (م) بهذا المضمون، إلا أنه ذكر هناك تحت عنوان: «الفرق بين الأشهر المعلومات و أشهر الحرم» و استغفرت عنه مجتنباً التكرار. و لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٧. سورة البقرة (٢) : ١٩٧.

٨. سورة التوبة (٩) : ٣٦.

٩. العبارة في موضع آخر من (م).

[٣٣١] الفرق بين اليتيم واللطيم والعجى^١

فالأول من مات أبوه قبل البلوغ^٢، والثاني من مات أبواه قبله، والثالث من ماتت أمه قبل البلوغ.

[٣٣٢] الفرق بين الأيامی والأرامل^٣

أن الأيامی من لا أزواج لهنَّ، والأرامل من مات أزواجهنَّ^٤.

[٣٣٣] الفرق بين البكر والمُحصن^٥

أن البكر من أملك ولم يدخُل، والمُحصن من تزوج بالعقد الدائم دون غيره ودخل. فالأول يُجلد ويُجزَّ رأسه ويُغزَّب عن بلده سنةً إن كان رجلاً، والمرأة لا جزَّ عليها ولا تغريب.

والثاني يُرجم بالأحجار حتى يموت رجلاً أو امرأة.

[٣٣٤] الفرق بين الفواحش الظاهرة والباطنة

في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾^٦؛ فالظاهر منها كشف العورة في الطواف، وكان الرجال يطوفون بالبيت عراً نهاراً، وتطوف النساء عرايا ليلاً. فحرَّمه عبد المطلب، وتوعَّد من فعَّله بالعقاب. والباطنة الزنى، وقيل غير ذلك.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. في (مش) و (مر): قبل الاحتلام.

٣. قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَانِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ سورة النور (٢٤): ٣٢.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. هذا الفرق في (م) فقط. ويراد بالفرق بينها في عقوبة الزنا.

٦. سورة الأعراف (٧): ٣٣، والآية بتمامها: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

والإثم شرب الخمر، والبغي الظلم والفساد، قال الشاعر:
شربتُ الإثمَ حتَّى ضلَّ عقلي كذاك الإثمُ يذهب بالعقول

[٣٣٥] الفرق بين الصنم والوثن^١

أنّ الوثن من الخشب خاصّة، ومثله الصليب للنصارى. والصنم أعمّ أن يكون ذهباً أو فضّةً أو حديداً أو غير ذلك.

[٣٣٦] الفرق بين العوج والأمت^٢

في قوله تعالى: ﴿قَاعاً صَفْصَفاً * لَا تَرى فِيهَا عِوَجاً وَلا أَمْتاً﴾،^٣ فالعوج ما انخفض^٤ من الأرض، والأمت ما ارتفع منها.

[٣٣٧] الفرق بين السرّ وأخفى

في قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾^٥ أنّ السرّ ما أخفاه عن غيره، وأخفى منه الضمير. وقيل السرّ العمل خفية، وأخفى منه الوسوسة.^٦

١. قال تبارك و تعالى: ﴿قالوا نعبُدُ أصناماً فننظّلُ لها عابدين﴾، سورة الشعراء (٢٦): ٧١:

و... فَاجْتَبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ سورة الحجّ (٢٢): ٣٠.

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة طه (٢٠): ١٠٧ و ١٠٦.

٤. في الأصل: ما الحفظ.

٥. سورة طه (٢٠): ٧، والآية بتامها: ﴿وَإِنْ تَجَهَّزْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾.

٦. في (مش) و (مر): إنّ السرّ ما أخفيته في نفسك، وأخفى ما خطر ببالك ثم اشتبه.

[٣٣٨] الفرق بين أَحَكَمْتُ وَفُضِّلْتُ^١

في قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَحَكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَضَّلْتُ﴾؛^٢ أي أحكمت بالأمر والنهي، وفضلت بالوعد والوعيد والثواب والعقاب. وقيل: أحكمت جملة، ثم فضلت آية آية.

[٣٣٩] الفرق بين المادّة و الصورة

أَنَّ المادّةَ جسم، والصورة عَرَضُ.
وقيل: المادّة في الأجزاء، والصورة في الكلّ، كالسرير قبل صنعه يسمّى مادّة، وبعد صنعه يسمى صورة.

[٣٤٠] الفرق بين الضرر و الإضرار

في قوله ﷺ «لا ضرر ولا إضرار في الإسلام»^٣، (وروي «ضرار» عن غيرهم)^٤؛ أَنَّ الضرر لازم و الإضرار متعدّدٌ.
وقيل: إِنَّ الضرار ما يتضرّر به صاحبك و لا ينتفع به، والضرر ما تضرّره به و ينفعك.
(الضرر ما كان من فعل واحد. و الضرار ما كان بين اثنين؛ لأنّه^٥ فعال من المضارّة، و المضارّة من اثنين).^٦

[٣٤١] الفرق بين الراجفة و الرادفة^٧

أَنَّ الأولى لموت المخلّاق، والثانية لبعثهم إلى الحساب. كما قال تعالى: ﴿وَتُفَعِّخُ فِي الصُّورِ

١. ذكر هذا الفرق في (م) فقط و تحت عنوان: الفرق بين أحكمت ثم فضلت.

٢. سورة هود (١١): ١.

٣. بحار الأنوار ٧٦: ٣٤٥. و في حاشية (م): «و لا ضرار»، بغير همزة قبلها.

٤. من (مش) و (مر).

٥. في النصّ: لأنّ.

٦. ورد هذا الاختلاف في (مش) و (مر).

٧. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ﴾ تَسْبِقُهَا الرَّادِفَةُ ﴿ سورة

النازعات (٧٩): ٦ و ٧.

فَصَيَّقَ مَنْ فِي السَّنَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ^١ الآية.

و روي أَنَّ بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَ الْمَسْتَنَى : قَيْلُ جَبْرَيْلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَ مَلِكِ الْمَوْتِ، وَ قَيْلُ : الشَّهَادَةِ. وَ الصُّورُ قَرْنٌ يَنْفَخُ فِيهِ إِسْرَافِيلُ لِمَوْتِ الْخَلَائِقِ وَ بَعْثِهِمْ.

[٣٤٢] الفرق بين الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة^٢

في قوله تعالى : ﴿مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾^٣ الآيات: الكلمة الطيبة شهادة التوحيد والرسالة. والشجرة الطيبة قيل: هي النخلة؛ و روي عن ابن عباس، قال جبرئيل: الشجرة محمد، و عليّ غصنها، و فاطمة ورقها، و الحسن و الحسين ثمارها؛ و قيل غير ذلك. و الكلمة الخبيثة كلمة الشرك، و قيل: كل كلام معصية. و الشجرة الخبيثة: الحنظل، و قيل: بنو أمية، و هم الشجرة الملعونة في القرآن.^٤

[٣٤٣] الفرق بين الكلم الطيب والعمل الصالح^٥

في قوله تعالى : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾^٦، أَنَّ الْمَرَادَ بِالْكَلِمِ الطَّيِّبِ الْكَلِمَاتِ الْحَسَنَةِ مِنَ التَّعْظِيمِ وَ التَّقْدِيسِ، وَ أَحْسَنَ الْكَلِمِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ يُعْلِمُهُ، أَي الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ إِلَى اللَّهِ؛ فَالْهَاءُ يَعُودُ إِلَى الْكَلِمِ. وَ قِيلَ: عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْأَوَّلِ، أَي وَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ.

١. سورة الزمر (٣٩) : ٦٨ ، وَ الْآيَةُ بِتَامِهَا: ﴿وَ تَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَصَيَّقَ مَنْ فِي السَّنَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ﴾.

٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. سورة إبراهيم (١٤) : ٢٤ ، وَ الْآيَاتُ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَضَلُّهَا نَابِتٌ وَ فَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَ يُضْرَبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ * وَ مَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾.

٤. قال تبارك و تعالى : ﴿وَ إِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَ مَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَ نَحْوَهُمْ فَكَأَيِّدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ سورة الإسراء (١٧) : ٦٠.

٥. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٦. سورة فاطر (٣٥) : ١٠.

والمعنى أن العمل الصالح لا ينفع إلا إذا صدر عن التوحيد. وقيل: إن العمل الصالح يرفعه الله لصاحبه.

كل ذلك ذكر في [تفسير الطبرسي].

[٣٤٤] الفرق^١ بين الناس الأوّل والثاني والثالث إلى الخامس في سورة الناس^٢
 أن الناس الأوّل الأجنّة، ولذلك قال: ﴿يَرْبُّ النَّاسِ﴾ لأنّه يرّبيهم.
 والمراد بالثاني الأطفال، ولذلك قال: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ لأنّه يملكهم.
 والمراد بالثالث البالغون المكلفون، ولذلك قال: ﴿إِلَهِ النَّاسِ﴾ لأنّهم يعبدونه.
 والمراد بالرابع العلماء، لأنّ الشيطان يوسوس إليهم، ولا يريد الجاهل، لأنّه يضلّ بجهله،
 وإمّا تقع الوسوسة بقلب العالم، كما قال تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ﴾^٣.
 والمراد بالخامس إغواء الناس، كما قال تعالى: ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى
 بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾^٤. فـ«شيطان الجنّ يوسوس سرّاً، وشيطان الإنس يأتي علانية،
 ويرى أنّه ينصح وقصده الشرّ».

والخنّاس: الكثير الاختفاء بعد الظهور، وهو ما استتر عن أعين الناس؛ لأنّه يوسوس
 من حيث لا يرى^٥.

قال رسول الله ﷺ: «ما من مؤمن إلّا وفي قلبه أذنان، أذن ينفث فيها الشيطان الخنّاس،
 وأذن ينفث فيها الملك، فيؤيد المؤمن بالملك، وهو قوله تعالى: ﴿وَإَيْدُهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾^٦ الآية.

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. قال تبارك وتعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ * مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ *
 الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْغَيْبِ وَالنَّاسِ﴾.

٣. سورة طه (٢٠): ١٢٠، والآية بتامها: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ
 وَمُلْكٍ لَا يَبُوءُ﴾.

٤. سورة الأنعام (٦): ١١٢، والآية: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي
 بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾.

٥. أشار الطبرسي إلى هذه الأقوال في تفسيره.

٦. سورة المجادلة (٥٨): ٢٢.

[٣٤٥] الفرق بين الحقيقة والمجاز^١

من وجوه:

- ١- تبادل الفهم دليل الحقيقة، [وعدمه] دليل المجاز.
- ٢- [وضع] أهل اللغة.
- ٣- التجرد عن القرينة من [دلائل الحقيقة]، و توقّفه عليها دليل المجاز.

[٣٤٦] [الفرق بين] المحكم والمتشابه^٢

فالمحكم ما علم [المراد] بظاهره من غير قرينة، مثل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^٣. [والمتشابه] ما لم يعلم المراد بظاهره إلا بقرينة مثل ﴿أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾^٤، أي عاقبه، والضلال [يقع على معانٍ، وهذا] أحدها.

وقيل: المحكم الناسخ والمتشابه المنسوخ^٥.

[٣٤٧] الفرق بين المَرَّتَيْنِ^٦ في قوله تعالى ﴿سَنَعْدُبُهُمْ مَرَّتَيْنٍ﴾^٧

فالمرة الأولى بالخزي في إخراجهم من المسجد؛ فقد قال لهم النبي ﷺ: «أخرجوا من

١. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. ورد هذا الفرق أيضاً في هامش (م) فقط. قال تبارك وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ...﴾. سورة آل عمران (٣) : ٧.

٣. سورة الإخلاص (١١٢) : ١.

٤. سورة الجاثية (٤٥) : ٢٣.

٥. وردت هنا أقوال أخرى ذكرها الطبرسي في تفسير قوله تعالى «آل عمران (٣) : ٧»، منها:

١- أن المحكم ما لم تتكرر ألفاظه، والمتشابه ما تكرر ألفاظه كقصة موسى وغير ذلك.

٢- أن المحكم ما يعلم تعيين تأويله، والمتشابه ما لا يعلم تعيين تأويله كقيام الساعة.

٦. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

٧. سورة التوبة (٩) : ١٠١، والآية بتامها: ﴿وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

مَرَدُوا عَلَىٰ النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ حَتَّىٰ تَعْلَمَهُمُ سَنَعْدُبُهُمْ مَرَّتَيْنٍ ثُمَّ يَردُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾.

مسجدنا، فأنتم منافقون». و الأخرى عذاب القبر.
وقيل: الأولى ضربُ الملائكة وجوههم وأدبارهم عند الموت، والأخرى عذاب القبر.
وقيل: الأولى أخذ الزكاة منهم كرهاً.
والمراد بـ «مَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ»^١ هم جُهينة ومُزينة وأسلم وغفار وأشجع،
وكانوا يُظهرون الإسلام ويُبطنون الكفر.

[٣٤٨] الفرق بين «من» و «ما» (الموصولتين)^٢

- مع أتهما مشتركان في أتهما للعموم - ذ «من» للعقلاء؛ و «ما» للعقلاء وغيرهم، فـ «ما»
أعمّ. قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ﴾.^٣

[٣٤٩] الفرق بين «إذ» و «إذا»

أَنَّ «إذ» للتعليل، و «إذا» للشرط.
(وَأَنَّ «إذ» قد تكون ظرفاً لما مضى من الزمان، نحو ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ﴾^٤. وقد تكون
للتعليل نحو ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾^٥
وقد تكون فجائية، نحو «فَسَمَا الْعَسْرُ إِذْ دَارَتْ مَيَاسِيرُ». و «إذا» حرف شرط غالباً،
وتقع فجائية وابتدائية).^٦

١. سورة التوبة (٩): ١٠١.

٢. من (مش) و (مر).

٣. سورة النحل (١٦): ٤٩، والآية بتامها: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ
وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يَشْتَكِرُونَ﴾.

٤. سورة الأعراف (٧): ٨٦، والآية: ﴿... وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَذَّبْتُمْ وَأَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ
الْمُفْسِدِينَ﴾.

٥. سورة الزخرف (٤٣): ٣٩، والآية بتامها: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ
مُشْتَرِكُونَ﴾.

٦. من (مر) و (مش).

[٣٥٠] الفرق بين «إِنَّ» و «أَنَّ» المشدّتين

- مع اشتراكهما في التحقيق - أَنَّ الأولى تأتي ابتداء الكلام نحو ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^١، و [قد] تأتي في خبرها اللام نحو ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾^٢. و تأتي بعد القول والحلف.

و الثانية هي مع اسمها و خبرها كالجملة الواحدة، و تأتي مفتوحة بعد علمت و أخواتها من أفعال القلوب^٣.

[٣٥١] الفرق بين «أَنَّ» و «إِنَّ»

فالأولى مصدرية تنصب الفعل المضارع، والثانية [حرف شرط و] تجزمه^٤.

١. في آيات كثيرة.

٢. ورد في الأصل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُزَلِّلَ آيَةَ﴾. الأنعام (٦): ٣٧، ولكن ليس له شاهد فيه، فأبدلناه بآية سورة الطارق (٨٦): ٨، لكي يستقيم كلامه.

٣ و ٤. أشير إلى الفرق بين «أَنَّ» و «إِنَّ» المشدّتين و المخففتين في (مش) و (مر)، و لكن يختلف بيانه مع هذا، و فيه كثير من الأغلط الإملائية و النحوية. فلهذا رجّحنا أن نذكر موجزاً لهما بدل ما ذكر في هاتين النسختين:

- «أَنَّ» الحرفية تأتي على أوجه، منها:

١- أن تكون حرفاً مصدرياً ناصباً للمضارع، نحو: ﴿وَأَنْ تَضُرُّوْا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾. و أيضاً تعمل مضرة بعد كي، حتى، أو، فاء السببية، اللام، و او المعية...

٢- أن تكون مخففة من الثقيلة، فتقع بعد فعل اليقين أو ما نزل منزلته، نحو: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضِيٌّ﴾.

٣- أن تكون مفسرة بمزلة «أي»، نحو: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اضْمَعْ الْقُلُوبَ﴾.

٤- أن تكون زائدة للتأكيد، نحو: ﴿وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِئِيسًا بِهِمْ﴾.

- «إِنَّ» ترد على أوجه، منها:

١- أن تكون شرطية، نحو: ﴿إِنْ يَنْتَهَوْا يُغْفَرْ لَهُمْ﴾.

٢- أن تكون نافية، فتدخل على الجملة الاسمية أو الفعلية. نحو: ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ إِنَّمَا فِي عُزُورٍ﴾ و ﴿إِنَّ أَرْضَنَا إِلَّا الْحَسَنَى﴾.

وافق الفراغ من نسخ هذه الرسالة المسماة
ببهاجة الخاطر في شهر ربيع الأول من سنة ٩٦٧
على يدي مؤلفها الفقير إلى الله تعالى يحيى بن
حسين البحراني عفا الله عنهما وعن سائر المؤمنين
بمحمد وآله الطاهرين.

- ٣- أن تكون مخففة من الثقيلة، فتدخل على الجملتين أيضاً. نحو: ﴿إِنْ كَلَّا لَيُوقِتِيَهُمْ﴾ و نحو: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾.
- ٤- أن تكون زائدة للتأكيد أيضاً.
- «أَنَّ» على وجهين:
- ١- أن تكون حرف توكيد، تنصب الاسم و ترفع الخبر. نحو «بَلَّغَنِي أَنْكَ مَنْطِقٌ».
- ٢- أن تكون لغة في «لعل». نحو: «أَنْتِ السُّوقُ أَنْكَ تَشْتَرِي لَنَا شَيْئاً».
- «إِنَّ» أيضاً على وجهين:
- ١- أن تكون حرف توكيد أيضاً «أَنَّ». وقد تدخل على خبرها «اللام» من شدة التأكيد. نحو: ﴿إِنِّي لَقَفَّارٌ﴾.
- ٢- أن تكون حرف جواب بمعنى «نعم»، نحو: «إِنَّ و رَاكِبَهَا» في جواب من قال: «لعن الله ناقه» حملتني إليك»، أي نعم، و لعن راكبها.
- «أَنَّ» تُكْسَرُ إِذَا وَقَعَتْ:
- في الابتداء، بعد الموصول، بعد القول، بعد القسم، بعد ثم، بعد كلاً، بعد الأمر (في غير مادة العلم)، بعد النهي، بعد الدعاء، بعد النداء، بعد أما، بعد إلا، و إذا كان في خبرها اللام ... و تُفْتَحُ إِذَا وَقَعَتْ فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ، أَوْ نَائِبِهِ، أَوْ الْمَفْعُولِ، أَوْ الْمَبْتَدَأِ، أَوْ الْخَبَرِ، أَوْ الْمَجْرُورِ...
[راجع المصادر الصرفية والنحوية.]

الملحق

انتهت النسخة الأصليّة و ما زاده
المؤلّف عليها في إعادة تصحيحه الكتاب.
و كئنا قد ذكرنا في المقدّمة أنّ
النسختين (مش) و (مر) تشتملان على
فروق ليست في تلك النسخة، و هي
جديرة بالنشر، فأوردناها في هذا
الملحق رعاية للأمانة، و إتماماً للفائدة،
والله وليّ التوفيق.

[٣٥٢] الفرق بين القِسم و القسيم^١

أنَّ القسم جزئيّ ينسب إلى الكلّي، والقسيم ما كان له شريك.

[٣٥٣] الفرق بين الكتاب و الباب و الفصل^٢

أنَّ الكتاب جامع لمسائل متّحدة في الجنس و مختلفة في النوع. و الباب هو الجامع لمسائل متّحدة في النوع مختلفة في الصنف. و الفصل هو الجامع لمسائل متّحدة في الصنف و مختلفة في الشخص.

[٣٥٤] الفرق بين العُجب و الرثاء

أنَّ الرثاء مقارن للعبادة، و العُجب متأخّر عنها؛ فتنفسد بالرثاء لا بالعُجب. و من حقّ العابد الورع أن يستقلّ فعله بالنسبة إلى عظمة الله تعالى.

[٣٥٥] الفرق بين السبب و الشرط

مع توقّف الحكم^٣ عليهما، كما في اعتبار النُصب في الحول، مع أنّ النصاب يسمّى سبباً و الحول شرطاً^٤.

١ و ٢. ورد هذا الفرق في هامش (مر) فقط.

٣. في (مر): مع الوقف الحكم.

٤. اقتصر المؤلف على ذكر المثال و لم يبيّن الاختلاف بين السبب و الشرط. قال أبو هلال في فرقهما: السبب يحتاج إليه في حدوث المسبّب ولا يحتاج إليه في بقائه، ألا ترى أنّه قد يوجد المسبّب و السبب معدوم، و ذلك نحو ذهاب السهم يوجد مع الرمي. ولكن الشرط يحتاج إليه في حال وجود المشروط و بقائه جميعاً، نحو الحياة، لما كانت شرطاً في وجود القدرة لم يجز أن تبقى القدرة مع عدم الحياة.

[٣٥٦] الفرق بين القرن بالتحريك، والعفل بالعين والفاء^١

أنَّ العفل لحم ينبت في الرحم يمنع الوطاء، والقرن عظم. وقيل بالعكس. والحكم في الفسخ بهما واحد.

[٣٥٧] الفرق بين الآيات والمعجزات

أنَّ الآيات أعمّ من المعجزات، إذ الآية سواء قارنت تحدياً أولاً، والمعجزة لا تكون إلاّ مقارنة للتحديّ.

[٣٥٨] الفرق بين الخَصِيّ والْوَجِيّ

أنَّ الأوّل مسلول الخصيتين، والثاني مرضوضهما. وحكماها في الفسخ للمرأة واحد.

[٣٥٩] الفرق بين العيب والتدليس

أنَّ العيب يُثَبِّت الخِيَارَ وإن لم يُشْتَرَطْ، بخلاف التدليس فإنّه لا يُثَبِّت [الخيار] إلاّ مع شرط عدم التدليس.

والتدليس إظهار ما يوجب الكمال، وإخفاء ما يوجب النقص مع وجوده.

[٣٦٠] الفرق بين الحَصَى والحَصَاءِ

أنَّ الحَصَاءِ هو حصى السُّبُلِ^٢ خاصّةً، والحصى أعمّ من أن يكون من غيره.^٣

[٣٦١] الفرق بين التوبة إلى الله والتوبة عن القبيح لقبه

أنَّ التوبة إلى الله تقتضي ثوابه، وليس كذلك التوبة عن القبيح لقبه.

١. ورد بعدها في النصين: المهملتين.

٢. في (مر): السبيل.

٣. الحَصَى: صغار الحجارة، والواحدة منه حَصَاة.

[٣٦٢] الفرق بين الكيفيّة و الماهيّة

أَنَّ المَاهِيَّةَ طلب بيان المعنى، و الكيفيّة طلب بيان الصورة، كما يقال: كيف الطهارة؟
فيقال: أن يغسل الوجه و اليدين، و يمسح مقدّم الرأس و الرّجلين.

[٣٦٣] الفرق بين المَوز و المُسَنَّة

أَنَّ المَرزَ الغارِبَةَ^١ الصّغيرة، و المُسَنَّةَ^٢ الغارِبَةَ الكبيرة.

[٣٦٤] الفرق بين الزيت و الزيتون

أَنَّ الزّيت ما يصطنع به من الأدم.^٣

[٣٦٥] الفرق بين الإيجاز و الاختصار

أَنَّ الاختصار حصر الفوائد و حذف الزوائد، و الإيجاز هو اللفظ القليل الدالّ على معانٍ كثيرة. و لهذا يقال للقرآن: موجز، و لا يقال: مختصر.

[٣٦٦] الفرق بين العفوّ و الغفور^٤

أَنَّ العفوّ الذي يعفو الذنوب الموبقات، و الغفور الذي يسترها، لأنّه مأخوذ من العَفَر و هو السَّتر.

و المبالغة في الغفور أعظم من المبالغة في العفوّ، لأنّ ستر الشّيء قد يحصل مع بقاء أصله بخلاف المحو فإنّه إزالة رأساً، و قلع الأثر جملة.

١. الغارب: ما بين الظهر أو السنام و العنق.

٢. المسناة: نحو المروز و بما كان أزيد تراباً منه. و منه التحجير بمسناة.

٣. الزيت: عصارّة الزيتون و دهنه.

٤. قال عزّ وجلّ: ﴿قَالُوا لَيْكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَغْفُورَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا﴾ سورة النساء (٤) : ٩٩.

[٣٦٧] الفرق بين التصديق و التقليد

أَنَّ التصديق لا يكون ثبوته إلا أن يبرهن عند صاحبه، و التقليد فيما لم يبرهن. و لهذا لا نكون مقلّدين للنبي، و إن كنا مصدّقين.

[٣٦٨] الفرق بين الخليفة و الإمام^٢

فالخليفة من استُخِيف في الأمر مكان مَنْ كان^٣ قبله، فهو مأخوذ من: خَلَفَ غَيْرَهُ و قام مقامه.

و الإمام مأخوذ من التقدّم فيما يقتضي وجوب الاقتداء به و فرض طاعته.

[٣٦٩] الفرق بين الخوف و الحزن^٤

أَنَّ الخوف يتناول المستقبل، و الحزن يتناول الماضي.

[٣٧٠] الفرق بين الحجّة و البيّنة

أَنَّ الحجّة مشتقّة من حجّ حجّ، إذا غلب، و هي أخصّ من البيّنة، إذ لا تسمّى حجّة إلا مع الغلبة. و البيّنة سواء كانت مع الغلبة أو غيرها.

[٣٧١] الفرق بين التمتّي و الترجي

أَنَّ التمتّي لما قد فات، و الترجي لما هو آت.

١. في (مش) و (مر): لا يكون.

٢. جاء في التنزيل: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ و ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾. سورة البقرة (٢).
٣ و ١٢٤.

٣. في النصين: مكان، و المناسب ما أثبتناه.

٤. ورد في مواضع متعدّدة من القرآن: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

[٣٧٢] الفرق بين السَّماع والاستماع

أَنَّ السَّماع ليس معه إصغاء، والاستماع مع الإصغاء.

[٣٧٣] الفرق بين البخار والدخان

أَنَّ البخار أجزاء صغار هوائية مختلطة بأجزاء صغار مائية؛ والدخان أجزاء صغار أرضية مختلطة بأجزاء صغار نارية.

[٣٧٤] الفرق بين الإحصاء والعدّ

في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَخْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا﴾^١، فالإحصاء بجميع المعلومات، والعدّ يتناول الموجودات، فالإحصاء أعمّ، لأنّه شامل للمعدومات وغيرها.

[٣٧٥] الفرق بين المدخورة بالخاء، والمدخورة بالحاء المهملة

أَنَّ الأوّل بمعنى الدخر^٢ للمسلّمات، والثاني بمعنى الصاغر الذليل.

[٣٧٦] الفرق بين التأكيد والتأسيس

أَنَّ التأكيد مُعاد الثاني منه معاد الأوّل، والتأسيس قد يكون مُعاد الثاني غير معاد الأوّل. ولهذا يقال: التأسيس خير من التأكيد.^٣

[٣٧٧] الفرق بين الريح العاصف والقاصف

أَنَّ العاصف ما أهلك في البحر، والقاصف ما أهلك في البرّ، وقيل بالعكس.

١. سورة مريم (١٩): ٩٤.

٢. في (مر): الدخور.

٣. في (مر) التأكيد خير من التأسيس.

وريج الرحمة مؤنثة، و ريج العذاب مذكر. كما قال تعالى: ﴿بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾^١، و قال تعالى: ﴿بِرِيحٍ صَّارِصٍ عَاتِيَةٍ﴾^٢.

[٣٧٨] الفرق بين التكريم و التفضيل

أن التكريم يتناول نعم الدنيا، و التفضيل يتناول نعم الآخرة. و قول آخر: التكريم بالنعم التي يصحّ لها التكليف، و التفضيل بالتكليف الذي عرّضهم له^٣.

[٣٧٩] الفرق بين التوبة و الإنابة

قيل: هما واحد.

و قيل: الإنابة رجوع عن^٤ الذنب بعد التوبة إلى الطاعة؛ و التوبة هي الندم على ما فات.

[٣٨٠] الفرق بين الحزم و العزم

فالعزم القوة، و الحزم الحذر. و قيل: الحزم التأهب، و العزم النفاذ.^٥

[٣٨١] الفرق بين المكر و الخدع

أنّ المكر هو الميل إلى جهة الشرّ في خفية، و الخدع الإخفاء و الإبهام بخلاف الحقّ و التزوير.

[٣٨٢] الفرق بين العمل و الفعل

فالأوّل يعمّ الجوارح و القلب، و الفعل بالجوارح خاصّة.

١. سورة يونس (١٠): ٢٢.

٢. سورة الحاقة (٦٩): ٦، و الآية بنامها: ﴿وَ أَمَّا عَادُ فَأُمْلِكُوا بِرِيحٍ صَّارِصٍ عَاتِيَةٍ﴾.

٣. في (مشن) و (مر) كرّر هذا الفرق في موضعين، و البيان فيها واحد باختلاف سير.

٤. في (مر): على.

٥. في (مر): النفاذ.

[٣٨٣] الفرق بين زكّية و زاكّية

فالزّاكّية التي لم تذب، و الزكّية التي أذّبت ثم تابّت.
و فرق آخر: الزّاكّية في البدن، و الزكّية في الدّين.

[٣٨٤] الفرق بين السهام و النشّاب

فالأوّل للعجم، و الثاني للعرب؛ و المعنى واحد.

[٣٨٥] الفرق بين الغلول و السرقة

أنّ الغالّ هو الذي يكتّم ما أخذه من الغنّيمة، و لا يُطلّع الإمام عليه، و لا يضعه في الغنّيمة.

و السارق هو الآخذ المال المحفوظ. فالأوّل لا يُقطع، و يُقطع الثاني.^١

[٣٨٦] الفرق بين البعلّ و العذي^٢

فالبعل ما يشرب بعروقه من غير سقي، و العذي بكسر العين ما سقّته السماء.

[٣٨٧] الفرق بين الانتحاب و البكاء

أنّ البكاء مع الدموع من العين، و الانتحاب قد يكون من غير دموع، و هو رفع الصوت بالبكاء.

١. جاء في موضع آخر من (مر) و (مش): إنّ الغلول أخذ مال لا حافظ له و لا يطلع بمثله غالباً.
و السرقة أخذ مال محفوظ، قاله في كره.

٢. البعلّ و العذي: نوعان من سقي الأرض المزروعة.

[٣٨٨] الفرق بين الدعّ والدفع

في قوله تعالى: ﴿الَّذِي يَدْعُ السَّيِّمَ﴾^١؛ أن الأول هو الدفع بقوة وقهر، والثاني أهون منه.

[٣٨٩] الفرق بين التشبيه والتمثيل^٢

فالأول: زيدٌ كالأسد، والثاني: زيد مثل الأسد.

والاستعارة إسقاط حرف التشبيه، والتمثيل مثل: زيد الأسد.

وقيل: الفرق بين التمثيل والتشبيه أن التشبيه في الصفات، والتمثيل في الذات.

[٣٩٠] الفرق بين الشهادة والرواية

أن الخبر عنه إن كان أمراً عاماً لا يختصّ بمعيّن، فهو الرواية، كقوله ﷺ: «لا شفعة فيما يقسم»؛ فإنه شامل لجميع الخلق إلى يوم القيامة. وإن كان المعيّن فهو الشهادة: «أشهد بكذا فلان»، ويشتركان في الحرم^٣.

[٣٩١] الفرق بين الحصر والصدّ

أن الأول بالمرض، والثاني بالعدو^٤ وقيل: هما واحد.

١. سورة الماعون (١٠٧): ٢.

٢. في النصين: الفرق بين التمثيل والتشبيه.

٣. جاء في فروق القرافي ١: ٤: «... إن الشهادة يشترط فيها العدد والذكورية والحرية، بخلاف الرواية فإنها تصح من الواحد والمرأة والعبد...» وتبين المناسبة بين اشتراط العدد والذكورية والحرية في الشهادة، وعدم اشتراطه في الرواية تفصيلاً.

٤. هما بمعنى المنع، لكن اصطلاح الفقهاء بتسمية المنوع عن الحجّ بالمرض محصوراً، والمنوع بالعدوّ مصدوداً.

[٣٩٢] الفرق بين الوعاء والظرف^١

أنّه إذا دخلت في اسم من أسماء الزمان والمكان يكون معناها ظرفيّة. وإذا دخلت في غير أسماء الزمان والمكان معناها الوعي^٢.

[٣٩٣] الفرق بين الحمئة^٣ والحامية

- وبها جاءت القراءتان في التنزيل - أن الحمئة^٤ الطين الأسود المنتن، والحامية الحارّة^٥.

[٣٩٤] الفرق بين الفعل المحكم والمتقن^٦

أنّ المحكم هو المترتب العجيب^٧، دون المتقن الذي هو التأليف اللطيف. ولهذا تؤكّد الأحكام بالإتقان دون العكس^٨.

[٣٩٥] الفرق بين الإجهار والإعلان

في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ﴾^٩؛ [الإجهار يقتضي رفع الصوت]^{١٠}، والإعلان دونه ضدّ الإخفاء.

١. قال تبارك وتعالى: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ...﴾. سورة يوسف (١٢): ٧٦.

٢. ورد في (مر): «بمعناها الوعي» وفي (مش): «بمعنى ها الوعي».

٣. ٤. في (مش) و (مر): الحمئة.

٥. ورد في التنزيل: ﴿تَضَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾. سورة العاشية (٨٨): ٤؛ و ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَقْرِبَ السُّنَنِسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾. الكهف (١٨): ٨٦.

٦. قال تعالى: ﴿الرَّكِنَاتِ أَخْبَتَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾. سورة هود (١١): ١؛ و ﴿... صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ وَإِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾. سورة النمل (٢٧): ٨٨.

٧. في (مر): العجيب.

٨. إتقان الشيء إصلاحه... والإحكام إيجاد الفعل محكماً. الفروق اللغوية ١٧٥.

٩. سورة نوح (٧١): ٨ و ٩، والآية ٩: ﴿ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِشْرَارًا﴾.

١٠. العبارة من الفروق اللغوية ذيل هذا الفرق.

[٣٩٦] الفرق بين البلاء بكسر الباء، و البلاء بفتحها

أَنَّ الأوَّل هو الفساد، والثاني هو عوارض الزمان.^١

[٣٩٧] الفرق بين التوشُّح و الارتداء^٢

أَنَّ التوشُّح أن يجعل الإزار على أحد المنكبين، و يجعل طرفه الآخر تحت يده الأخرى؛ وقد يكون بمنزلة حائل السيف على العاتق. و الارتداء أن يجعل الإزار على المنكبين.

[٣٩٨] الفرق بين الشرط و السبب و المانع

أَنَّ الشرط يحصل من عدمه العدم،^٣ و لا يلزم من وجوده الوجود. و السبب هو الذي يلزم من وجوده الوجود، و من عدمه العدم. و المانع هو الذي يحصل من وجوده العدم، و لا يحصل من عدمه عدم و لا وجود.

[٣٩٩] الفرق بين الصحابيِّ و التابعيِّ

أَنَّ الصحابيِّ من رأى النبي ﷺ و جالسه، و التابعيِّ من تبع صحابياً.

[٤٠٠] الفرق بين التماثيل و الصورة

فالتماثيل ممَّا ليس له روح،^٤ و الصورة أعمّ من أن يكون له روح^٥ أو لا.

[٤٠١] الفرق بين الإغلال و الإسلال

أَنَّ الإغلال هو السرقة منهم، و الإسلال نقض عهدهم.

١. ورد في آيات كثيرة: ﴿... وَ فِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾. و البلاء يستعمل في الخير و الشرِّ.

٢. في (مر): الفرق بين التوشيح و الارتداد.

٣. في (مش) و (مر): يحصل من عدمه من العدم.

٤ و ٥. في (مش): زوج.

[٤٠٢] الفرق بين الخطيئة والإثم

أَنَّ الخطيئة أعمّ من أن تكون عن عمد أو خطأ، والإثم لا يكون إلا من عمد خاصّة.
وقيل: الخطيئة الشرك، والإثم ما دون الشرك.

[٤٠٣] الفرق بين الأواب والتواب^١

أَنَّ التوبة هي الندم على ما فات من المعاصي، والعزم على عدم فعلها في المستقبل
بلاخلاف.
والأواب: قيل: التواب، وقيل: هو الراجع^٢ عن جميع ما يكره الله، وقيل: هو المسيح،
وقيل: هو المطيع.

[٤٠٤] الفرق بين العمه والعمى

أَنَّ العمى في البصر، والعمه في البصيرة.

[٤٠٥] الفرق بين الجنازة بالفتح، والجنازة بالكسر

أَنَّ الجنازة بالفتح الميّت، وبالكسر ما يوضع عليه الميّت. وقيل بالعكس.

[٤٠٦] الفرق بين العدوان والظلم

أَنَّ الأوّل يجاوز ما أمرته، والظلم أن يأخذ على وجه الاستخفاف^٣.

١. ﴿... إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُسْتَطَهِّرِينَ﴾ سورة البقرة (٢): ٢٢٢، و﴿... إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ

فَأِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾ سورة الإسراء (١٧): ٢٥.

٢. في النصّين: الرجوع.

٣. في النصّين: الاستحقاق.

[٤٠٧] الفرق بين الحسد والغبطة

أَنَّ الحسد تَمَيُّ^١ زوال النعمة عن المحسود وكونها له، والغبطة سؤال مثل النعمة. والأوّل مذموم حرام والآخر محمود، ولهذا أَنَّ أهل الجنّة يتغابطون ولا يتحاسدون.^٢

[٤٠٨] الفرق بين النعت والصفة

أَنَّ النعت مخصوص بالماديات، والصفة تشمل الماديات والمجردات، فيقال: صفات الله، ولا يقال: نعت الله. وفرق آخر: الصفة أعمّ من أن تكون مدحاً أو ذمّاً، والنعت لا يستعمل إلا في المدح.^٣

[٤٠٩] الفرق بين القوّات والتفويت

أَنَّ القوّات بغير مباشرة، والتفويت بالمباشرة.

[٤١٠] الفرق بين السائل والمحروم^٤

أَنَّ السائل الذي يسأل. والمحروم الذي لا يسأل، وقيل: المحارف.

[٤١١] الفرق بين العدل والإحسان^٥

فالعدل التوحيد، (والإحسان الفرائض. وقيل: العدل في الأفعال)^٦ والإحسان في الأقوال.

١. كتب في النصين: تولى.

٢. روي عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغِطُ، وَالْمُنَافِقَ يَحْسَدُ». جامع الفروق ٣٥٠.

٣. إِنَّ النّعت فيما حكى أبو العلاء لما يتغيّر من الصفات، والصفة لما يتغيّر ولما لا يتغيّر. الفروق اللغوية ١٨.

٤. قال تعالى: ﴿وَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ سورة الذاريات (٥١): ١٩.

٥. قال عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾ سورة النحل (١٦): ٩٠.

٦. ليست في (مش).

[٤١٢] الفرق بين الفحشاء والمنكر^١

فالفحشاء ما يفعله الإنسان في نفسه من القبيح ولا يظهره لغيره. والمنكر ما يظهره للناس مما يجب عليهم إنكاره.

[٤١٣] الفرق بين الآل والصحب

أنَّ الأصحاب مأخوذ من الصحبة وكثرة الموافقة في المذهب، كما يقال: أصحاب الشافعي، ولا يقال: آل الشافعي، إلا لمن يرجعون إليه في النسب الأوكد الأقرب.

[٤١٤] الفرق بين الكهف والغار

أنَّه إذا اتَّسع سمي كهفاً، وإذا ضيَّق سمي غاراً. والرَّقيم أصله من الرقم، وهو الكتابة، وهو هنا فاعيل بمعنى مفعول، كالجريرج والقتيل (بمعنى المجروح والمقتول)^٢، ومنه الرقم في الثوب.

[٤١٥] الفرق بين الأزل والأبد

فالأول ما لم يَزَلْ، والأبد ما لا يزال.^٤

[٤١٦] الفرق بين اللقيط والمنبوذ

أنَّ اللقيط الصبي المأخوذ، والمنبوذ هو المطروح على الأرض قبل الأخذ.

١. قال تبارك وتعالى: ﴿... وَ أقيمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَ المُنْكَرِ ...﴾. سورة العنكبوت (٢٩): ٤٥.

٢. في النصين: ضعف.

٣. ليست في (مش).

٤. الأزل: ما لا نهاية في أوَّله ولا يُعرف وقت بدنه. أمَّا الأبد: ما لا نهاية له في آخره.

[٤١٧] الفرق بين المفقود والضالّ

فالضالّ ما كان من الحيوان، و المفقود من غيره.

[٤١٨] الفرق بين التقيّة و النفاق

أنّ التقيّة إظهار الباطل و كتمان الحقّ، و النفاق إظهار الحقّ و كتمان الباطل خوفاً من العادل.

[٤١٩] الفرق بين العَمز و اللَّمز

أنّ الأوّل يكون طعنًا بالحواجب و الأعين، و الثاني - اللَّمز - الطعن باللسان. و يجمعهما الطعن و العيب.

[٤٢٠] الفرق بين الفرائض و المواريث

فالأوّل يقع على السهام المفروضة، و الثاني يقع على الموروث بالفرض و القرابة. فالفرائض أخصّ، و يندرج في الأعمّ بأنّ الخاصّ أكثر من العامّ مفهوماً، و العامّ أكثر من الخاصّ أفراداً.

[٤٢١] الفرق بين التمثيل و التنكيل

أنّ التمثيل بأن يجعله مُثَلَّةً، و يقال: مَثَّلَ بالقتيل، إذا جدعه. و التنكيل كما يقال: رماه بنكله أي بما تنكله، أي: جعله ناكلاً، و النَّكَال: العقوبة.

[٤٢٢] الفرق بين الأسف و الغضب

أنّ الأسف أشدّ الغضب، قال الله تعالى: ﴿قَلَمَّا أَسْفُونَا اتَّقَمْنَا مِنْهُمْ﴾^١.

[٤٢٣] الفرق بين الاذكار بالمهله، و الاذكار بالمعجمه
فالأول ما يكون بالقلب، و بالمعجمه ما يكون باللسان.^١
فالأول من الذکر^٢ بضمّ الدال، و الثاني بكسر الدال.

[٤٢٤] الفرق بين النجم و الشجر^٣

أنّ الشجر ما قام على ساق، و النجم ما ليس له ساق، و هو الحشيش.

[٤٢٥] الفرق بين ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾^٤ و ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ﴾^٥

أنّ الأول لانتهاء الغايه، و الثاني للاستعلاء، لنزوله من علوّ.

[٤٢٦] الفرق بين الرؤيا و الأحلام^٦

أنّ الرؤيا تكون من قبل الله تعالى كرؤيا النبي ﷺ. و الأحلام قد تكون من وسواس الشيطان، و قد تكون من غلبه الأخلاط، و قد تكون من الأفكار. و كلّها أضغاث أحلام إلاّ الرؤيا [فهي] من قبل الله تعالى.^٧

١. ورد في آيات عديدة: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾. سورة القمر (٥٤): ١٥، ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠، ٥١.

٢. في النصين: جمع اذكر.

٣. قال تبارك و تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾. سورة الرحمن (٥٥): ٦.

٤. سورة النساء (٤): ١٠٥، و سورة الزمر (٣٩): ٢. و قد ورد في النصين: الفرق بين إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ قرآنًا، و إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ.

٥. سورة الزمر (٣٩): ٤١.

٦. جاء في التنزيل: ﴿... يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِ فِي زُؤْيَائِي إِنْ كُنْتُمْ لِلزُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ قالوا أضغاث أحلام و ما نحن بتأويل الأحلام بعالمين﴾ سورة يوسف (١٢): ٤٣ و ٤٤.

٧. راجع مقدّمه الكتاب، ص ٨ و ٩.

[٤٢٧] الفرق بين الغيظ و الغيظ

أَنَّ الْغَيْظَ بِالطَّاءِ الْمَعْجَمَةَ ضَدَّ الرِّضَا. وَ [الغَيْظُ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةَ يَدُلُّ عَلَى النِّقْصَانِ].^١

[٤٢٨] الفرق بين العظمة و الجلال^٢

أَنَّ الْأَوَّلَ يَسْتَعْمَلُ فِي الْأَجْسَامِ ذَاتاً وَ صِفَاتٍ، وَالثَّانِي يَسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْأَجْسَامِ فِي الصِّفَاتِ.

[٤٢٩] الفرق بين الأشر و البطر^٣

فَقِيلَ: هُمَا وَاحِدٌ، وَقِيلَ: إِنَّ الْبَطْرَ شِدَّةُ الْمَرْحِ.

[٤٣٠] الفرق بين الكافر و المنافق

أَنَّ الْكَافِرَ يَظْهَرُ الْكُفْرَ، وَ الْمُنَافِقَ يَبْطِنُهُ وَيَظْهَرُ الشَّهَادَاتِينَ.

[٤٣١] الفرق بين الاستخفاف^٤ و الاستحقار

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا هُوَ أَعْمٌ مِمَّا يَعْقِلُ وَ غَيْرِهِ. وَالثَّانِي يَخْتَصُّ بِمَا يَعْقِلُ.

١. جاء هذا الفرق في (مر) و (مش) كما يلي:

- في (مر): الفرق الغيظ و الغيظ: أَنَّ الْغَيْظَ بِالطَّاءِ الْمَعْجَمَةَ ضَدَّ الرِّضَا وَ الْغَيْصَ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةَ.

- في (مش): و الفرق بين الغيظ و عيظ: أَنَّ الْغَيْظَ هُوَ ضَدُّ الرِّضَا وَ الْغَيْظَ بِالطَّاءِ الْمَعْجَمَةَ وَ عَيْصَ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةَ.

٢. ورد هذا الفرق في هامش (مر) فقط.

٣. قال تبارك و تعالی: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِّنَ الْكَذَابِ الْأَثِيرِ﴾، سورة القمر (٥٤): ٢٦، وأيضاً

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بِطَرَأٍ وَ رِثَاءِ النَّاسِ وَ يُضْذَوْنَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ

مُحِيطٌ﴾ سورة الأنفال (٨): ٤٧.

٤. في النصين: الاستحقاق.

[٤٣٢] الفرق بين المعذّرين بالتشديد، و المعذّرين بالتخفيف^١

أَنَّهَا بالتشديد قد يكون محققاً وغير محقّق، و بالتخفيف الذي له عذر.

و بها جاءت القراءتان. و قد كان ابن عباس يقرأ بالتخفيف، من أعذر و يقول: هكذا^٢ والله لقد أنزلت، و كان يقول: لعن الله المعذّرين.

[٤٣٣] الفرق بين السّحر و المعجز^٣

أَنَّ السّحْرَ فعلٌ يخفى وجه الحيلة فيه حتّى يتوهّم أنّه معجز ظاهر، اذ ليس كذلك المعجز؛ لأنّه الأمر المخارق للعادة، المطابق للدعوى، المقرون بالتحديّ، المتعذّر على الخلق الإتيان بمثله، و له حقيقة.

و السحر^٤ اختلف فيه: هل هو رُقية أو كتابة تُكتب؟ و هل له حقيقة أم لا؟ و أكثر العلماء على أنّه لا حقيقة له، بل هو تخييل يؤثّر في بدن المسحور أو عقله. و المعجز من فعل الله تعالى، و السحر من فعل الشيطان^٥.

١. قال تبارك و تعالى: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَغْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَ قَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ سورة التوبة (٩) : ٩٠.

٢. في النصّين: هذا.

٣. في (مر): المعجزة.

٤. في (مر): للسحر.

٥. تختلف المعجزة عن السحر و الشعوذة و الاختراعات العلميّة بأمر أخرى نوجزها بما يأتي:

السحر من الفنون التي يمكن أن يتعلّمها الإنسان، و ينافس بها أربابها في الأعمال السحريّة. بينما المعجزة من صنع الله تعالى، و تحدث بقدرته و نواميسه المجهولة، بحيث يستحيل على جميع الناس محاكاتها و تعلّمها و الإتيان بمثله. و أيضاً قد يأتي السحر مؤيداً للحقّ أو مخالفاً له، بينما لا تأتي المعجزة إلاّ موافقة للحقّ و الحكمة، و في سبيل الإصلاح.

و تختلف المعجزة عن المخترعات العلميّة أيضاً، و ذلك بأنّ المخترعات العلميّة يكتشفها المخترعون على ضوء السنن الطبيعيّة، و القوانين الموجودة المعروفة لدى العلماء، و على هذا من الممكن صنعها و محاكاتها. بينما المعجزة - كما قلنا - هي من صنع الله تعالى و تحدث بقدرته و تجري بأسباب محمولة مخالفة للقوانين العلميّة و السنن الطبيعيّة، و لذا يستحيل على البشر فعلها و محاكاتها.

[٤٣٤] الفرق بين اللثام والنقاب

أَنَّ اللثام وضع الثوب على الفم وتحت الأنف. والنقاب ما فوقها.

[٤٣٥] الفرق بين العليّ والرفيع

أَنَّ العليّ قد يكون بمعنى الاقتدار وبمعنى المكان، والرفيع من رفع المكان لا غير، ولذلك لا يوصف الله بأنه رفيع؛ وأما «رفيع الدرجات» فإنه وصف للدرجات بالرفعة.

[٤٣٦] الفرق بين الخَلْف بفتح اللام، والخَلْف بسكون اللام

فالأول يستعمل في الصالح، والثاني في الطالح.

وقد يستعمل كل واحد في الآخر، قال لبيد:

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ وَبَقِيَتْ فِي خَلْفِ كَجِلْدِ الْأَجْرَبِ

[٤٣٧] الفرق بين الغرّة والغارة

فالغرّة بالكسر الأشر والبطر، والغارة الحادق بالشيء.

[٤٣٨] الفرق بين العجميّ والأعجميّ

أَنَّ العجميّ هو المنسوب إلى العجم وإن كان فصيحاً. والأعجميّ هو الذي لا يفصح وإن كان عربياً. ألا ترى أَنَّ سيبويه كان عجمياً وكان لسانه لسان اللغة؟

[٤٣٩] الفرق بين الرأفة والرحمة^١

فالرأفة النعمة على المضرور. والرحمة النعمة على المحتاج. (والرأفة أشد من الرحمة).^٢

١. قال تبارك وتعالى: ﴿... وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ سورة الحديد (٥٧): ٩.

٢. من موضع آخر من (مش) و (مر)، حيث ورد هناك في بيان هذا الفرق: قيل هما واحد، والرأفة أشد من الرحمة. وقيل رؤوف بالمطيعين، رؤوف بالمؤمنين.

وقيل هما واحد، وإنما جمع بينهما للتأكيد.

[٤٤٠] الفرق بين الكلّ والكليّ

أنّ الكلّ يعدّ^١ بأجزائه، والكليّ لا يعدّ بأجزائه.^٢ وأيضاً: فالكلّ من حيث هو كلّ ما يكون موجوداً في الخارج، وأما الكليّ فلا وجود له إلاّ في الذهن. وأيضاً الكلّ أجزاءه^٣ متناهية، والكليّ جزئياته غير متناهية.

[٤٤١] الفرق بين رداء التّحسّب وسوء التدبير

أنّ الأوّل يكون السبب في أكثر الأمور غير مؤدّ إلى غاية مذمومة، ولكنّه في حقّ صاحبه يؤدّي إلى ذلك. وأما الثاني بأن يكون السبب في أكثر الأمور يؤدّي إلى ذلك.

[٤٤٢] الفرق بين الجانّ والتّعبان^٤

أنّ الجانّ هو الحيّة الصّغيرة، والتّعبان الحيّة الكبيرة.

[٤٤٣] الفرق بين الضّيق بالفتح، والضّيق بالكسر

أنّ الأوّل في القلب^٥، والثاني في المكان.^٦ وقيل: هما لغتان.^٧

١. في (مش): يعقد.

٢. في (مش): بجزئياته.

٣. النّصين: بأجزائه.

٤. قال عزّ وجلّ: ﴿... فَلَمَّا رَاها تَهْتَزُّ كَأَنَّها جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ ...﴾، سورة القصص (٢٨): ٣١. و﴿قَالَتِي غَضَاءٌ فَإِذَا هِيَ نُفْبَانٌ مُّبِينٌ﴾. سورة الاعراف (٧): ١٠٧، و سورة الشعراء (٢٦): ٣٢.

٥. في (مش): بالقلب.

٦. ورد في التنزيل: ﴿وَلَا تَحْزُنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾. سورة النمل (٢٧): ١٢٧.

٧. كما ترى في القرآن الضّيق - بفتح الضاد - استخدم للقلب وللمكان. فالضّيق حينئذ أعمّ.

٧. في النّصين: نعتان.

[٤٤٤] الفرق بين آتوه وأتوه بالقصر^١

أنَّ الأوَّل من باب الإِعاء، والثاني من باب المجيء.

[٤٤٥] الفرق بين الترتيع والثني (و الإِعاء)^٢

أنَّ الترتيع هو أن ينصب ساقية جالساً، أقرب حالات الجالس إلى القيام. والثني هو أن يفرش قدميه تحت، إذا قعد قعد على صدورهما. والإِعاء هو القعود على عقبه كالكلب يفرش إسته.

[٤٤٦] الفرق بين الإدغام الكبير والصغير

أنَّ الأوَّل إدغام الحرفين المتماثلين المتحرّكين. والثاني إدغام المتماثلين مع سكون الأوَّل، وهو واجب عند جميع القراء^٣ والفقهاء، والأوَّل جائز.

[٤٤٧] الفرق بين الصلّة والصدقة

أنَّ الصلّة قد تكون للغيّ، وقد تكون غير واجبة. والصدقة الواجبة لا تكون إلّا للفقير المستحقّ.

[٤٤٨] الفرق بين ابن السبيل والضيف

أنَّ الأوَّل يشترط فيه الفقر الحاليّ إجماعاً. والضيف لا يشترط فيه ذلك على الخلاف.

١. في الأصل: الفرق بين أبوه وأبوه بالقصر.

٢. ورد هذا الفرق في (مر) كما يلي:

الفرق بين الترتيع والإِعاء: أنَّ الترتيع هو أن يفرش قدمه تحت، إذا قعد قعد على صدورهما. والإِعاء هو القعود على عقبه كالكلب يفرش إسته.

٣. في (مش): لجميع، وفي (مر): بجميع، والمناسب ما أثبتناه.

[٤٤٩] الفرق بين الإفك والكذب^١

هما في الخبر^٢ واحد، ولكن الأول أعظم، (ككذب مسيلمة^٣ ورمي المحصنة)^٤، فالكذب حينئذٍ أعم.

[٤٥٠] الفرق بين النفس والروح

فقيل هما واحد. وقيل: إنَّ الروح خَلِقَ آخر غير النفس^٥، لقوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾^٦. والروح جوهر مجرد متعلِّق بالبدن تعلُّق العاشق بالمعشوق بالمحبَّة، والملك بالمدينة في التدبير. والنفس التي بها العقل والتمييز، والروح التي هي بها^٧ النَّفْس والتحرُّك. فإذا نام قبض الله نفسه ولم يقبض روحه، وإذا مات قبضها الله جميعاً. وقيل: إنَّ النفس هي الدم.^٨

[٤٥١] الفرق بين الدَّعِيّ والزَّيْمِ

أنَّ الدَّعِيّ هو المسيء وليس بابن حقيقة. والزَّيْمِ هو الملحق بغير أبيه.

١. ورد في القرآن: ﴿وَيَلِّ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾، سورة الجاثية (٤٥) : ٧؛ و﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُشْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ سورة المؤمن (٤٠) : ٢٨.

٢. في النصين: خبر.

٣. في (مر): مسلمة.

٤. كذا في النسختين، والظاهر: كرمي المحصنة وكذب مسيلمة.

٥. ليست في (مر).

٦. سورة الحجر (١٥) : ٢٩، وسورة ص (٣٨) : ٧٢، والآية بتأماها: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾.

٧. في (مش): لها.

٨. يُرَاجَع: الفرق بين قبض النوم وقبض الموت.

٩. قال تبارك وتعالى: ﴿عُتِّلُّ بِغَدِّ ذَلِكَ زَيْمٍ﴾، سورة القلم (٦٨) : ١٣؛ و﴿... وَ مَا جَعَلَ أَذْغِيَاءَ كُمْ أَبْنَاءَ كُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ...﴾ سورة الأحزاب (٣٣) : ٤.

قال الطبرسيّ ذيل هذه الآية: الأدعياء جمع الدعيّ، وهو الذي يتبنّاه الإنسان. قال الشاعر:

زَيمٌ لَيْسَ يُعْرَفُ مِنْ أَبْوِهِ بَغْيِي الْأُمِّ ذُو حَسْبٍ لِنَيْمِ

[٤٥٢] الفرق بين دائرة السوء بالفتح، و السوء بالضم^١
 أُنْهَى^٢ بالضمّ دائرة العذاب للمناقين. و بالفتح المراد^٣ به ما جعله للمؤمنين من قتلهم
 و غنيمة أموالهم. فعنى الدائرة هي الرجعة بخير أو شرّ، و بهذا جاءت القراءة. تان.

[٤٥٣] الفرق بين الإيلاء و اليمين^٤
 أنّ الإيلاء يكون فيه ضرر على الزوجة، و لا ينعقد من دونه، (و لكنّ اليمين لا)^٥،
 و يشترط في انعقاده أن يكون فيه [إضرار].^٦

[٤٥٤] الفرق بين الإيلاج و النيك
 أنّ الإيلاج يصدق بالولوج. و النيك لا يكون إلا بالتكرار.

[٤٥٥] الفرق بين العير بكسر العين، و العير بفتحها^٧
 أنّ الأوّل اسم للقافلة، و الثاني اسم للحبار بلغة أهل اليمن.

١. قال تبارك و تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُّ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ سورة التوبة (٩): ٩٨.
٢. في النصّين: أنّ.
٣. في (مش): و المراد.
٤. قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَآءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، سورة البقرة (٢): ٢٢٦؛ و أيضاً: ﴿... وَ لَا تَتَّقُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَ قَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا...﴾ سورة النحل (١٦): ٩١.
٥. في النصّين: و يكون يميناً، و المناسب ما أثبتناه.
٦. ورد في النصّين: إنّ الإيلاء يكون فيه ضرراً على الزوجة و لا ينعقد بدونه و يكون يميناً، و يشترط في انعقاده أن يكون فيه.
٧. قال تعالى: ﴿... ثُمَّ أَدْنَىٰ مُؤَدِّيٰ أَيُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ سورة يوسف (١٢): ٧٠.

[٤٥٦] الفرق بين المُسْتَلَبِ والمُخْتَلِسِ^١

أَنَّ المُسْتَلَبَ الَّذِي يَنْهَبُ الْمَالَ سِرًّا وَجَهْرًا وَيَهْرَبُ، وَالمُخْتَلِسَ هُوَ الَّذِي يَنْهَبُ الْمَالَ سِرًّا وَيَهْرَبُ.

وقيل: هما واحد، ويجمعهما الفرار.

[٤٥٧] الفرق بين الشعوب والقبائل^٢

أَنَّ الْمَرَادَ بِالْأَوَّلِ الْمَوَالِي، وَبِالثَّانِي الْعَرَبَ وَالْأَسْبَاطَ.

[٤٥٨] الفرق بين الرؤية في اليقظة والرؤية في المنام

أَنَّ الرُّؤْيَا فِي الْيَقَظَةِ هُوَ إِدْرَاكُ الْبَصَرِ عَلَى الْحَقِيقَةِ. وَرُؤْيَا فِي الْمَنَامِ تَصَوُّرُهُ بِالْقَلْبِ عَلَى تَوْهَمِ الْإِدْرَاكِ بِجَاسَّةِ الْبَصَرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ.

[٤٥٩] الفرق بين الجدل والمناظرة

أَنَّ الْمُتَجَادِلِينَ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مَبْطَلًا، وَالمُنَازِرَةَ قَدْ تَكُونُ بَيْنَ مَحْفَيْنِ.

[٤٦٠] الفرق بين الابتلاء والتمحيص

فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾^٣ أَنَّ الْإِبْتِلَاءَ فِي الصُّدُورِ، وَالتَّمْحِيفَ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ.

وقيل: هما معنى واحد؛ لشمول الأخبار لهما.

١. في (مر): الفرق بين التسلب والمحتلس. وفي (مش): الفرق بين التسلب والمحتلس.
٢. قال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ سورة الحجرات (٤٩): ١٣.
٣. سورة آل عمران (٣): ١٥٤.

[٤٦١] الفرق بين الدَّرَجَاتِ و الدَّرَكَاتِ

أَنَّ الْأَوَّلَ لِمَا ارْتَفَعَ، وَالثَّانِي لِمَا انْخَفَضَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^١.
وَالدَّرَجَاتِ فِي الْجَنَانِ، وَالدَّرَكَاتِ فِي النَّيْرَانِ^٢.

[٤٦٢] الفرق بين الإملاء و الاستدراج^٣

أَنَّ الْإِمْلَاءَ هُوَ الْإِمْهَالُ مِنْ غَيْرِ مَعَاجِلَةٍ بِعُقُوبَةٍ. وَالاسْتَدْرَاجُ كَلِمًا جَدَّدَ خَطِيئَةَ جَدَّدَ [له] نِعْمَةٌ أُخْرَى. وَ مِنْ قَالَ: إِنَّ مَعْنَاهُ الْاسْتَدْرَاجُ إِلَى الْكُفْرِ وَ الضَّلَالِ فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ وَرَدَتْ فِي الْكُفَّارِ فَلَا بَدَّ مِنْ مَعْنَى آخَرَ، وَ هُوَ مَا قَلَنَاهُ أَوْلًا^٤.

[٤٦٣] الفرق بين الأجل المطلق و الأجل المقيّد^٥

أَنَّ الْأَوَّلَ الَّذِي حَكَمَ اللَّهُ بِأَنْ يَمُوتَ الْعَبْدُ عِنْدَهُ، وَ الْمَقْيَدُ الْمَحْكُومُ^٦ مِنَ الْأَجْلِ؛ أَنَّ الْعَبْدَ

١. سورة الأنفال (٨): ٤، وَ الْآيَةُ بِتَامَاهَا: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ صَفْوَةٌ وَ رِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

٢. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ نَصِيرًا﴾ سورة النساء (٤): ١٤٥.

٣. قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ * وَ أَمَلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ سورة الأعراف (٧): ١٨٣ وَ ١٨٢.

٤. الْاسْتَدْرَاجُ أَصْلُهُ مِنَ الدَّرَجَةِ، وَ هُوَ أَنْ يُوْخَذَ قَلِيلًا قَلِيلًا وَ لَا يُبَاغَتَ، كَمَا يَرْتَقِي الرَّاقِي الدَّرَجَةَ فَيَتَدَرَّجُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْعُلُوِّ. وَ قِيلَ: أَصْلُهُ مِنَ الدَّرَجِ الَّذِي يَطْوِي، فَكَأَنَّهُ يَطْوِي مَزَلَةً بَعْدَ مَزَلَةٍ ... وَ أَصْلُ الْإِمْلَاءِ الْاسْتِمْرَارُ عَلَى الْعَمَلِ مِنْ غَيْرِ لَبَثٍ. مَجْمَعُ الْبَيَانِ ذَيْلُ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ.

٥. فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، مَادَةٌ (د. ر. ج.): وَ اسْتَدْرَاجُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ أَنَّهُ كَلِمًا جَدَّدَ خَطِيئَةَ جَدَّدَ لَهُ نِعْمَةٌ، وَ أَنْسَاهُ الْاسْتِغْفَارَ فَيَأْخُذُهُ قَلِيلًا قَلِيلًا، وَ لَا يَبَاغَتُهُ يَعْنِي يَفَاجِئُهُ، مِنَ الْبَغْتَةِ وَ هِيَ الْفَجْأَةُ. وَ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَتْبَعَهُ بِنِقْمَةٍ وَ يَذْكُرُهُ الْاسْتِغْفَارَ، وَإِذَا أَرَادَ بَعْدَ شَرٍّ فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَتْبَعَهُ بِنِعْمَةٍ لِيَنْسِيَ الْاسْتِغْفَارَ، وَ يَتِمَادِي بِهَا».

٦. قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَ أَجَلَ مُسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ مَقْتُولُونَ﴾ سورة الأنعام (٦): ٢.

٧. فِي النَّصِيِّ: بِأَنَّ الْمَحْكُومَ.

يموت عنده، و^١ لم يزد عليه، أو لم ينقص منه على ما فعله الله من المصلحة.^٢

[٤٦٤] الفرق بين الرِّيب والشَّكَّ^٣

أنَّ الرِّيب أقوى من الشَّكَّ، والمراد به ما يعتمها.^٤

[٤٦٥] الفرق بين الكائن والواقع

أنَّ الواقع لا يكون إلا حادثاً، تشبيهاً بالحائظ الواقع؛ لأنَّه من أُوَيْنَ الأشياء في الحدوث. والكائن أعمّ من ذلك؛ لأنَّه بمنزلة الموجود الثابت بكونه حادثاً وغير حادث.

[٤٦٦] الفرق بين ضنين بالضاد، وظنين بالظاء

في قوله: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾^٥، فنقرأها بالضاد أَوْهَا: وما هو على الوحي بيخيل ما يؤدِّي ما أمر به.^٦ ومن قرأها بالظاء أَوْهَا بالتهمة، أي ما هو على الغيب - وهو الوحي - بمتهم.

[٤٦٧] الفرق بين الحرام والغصب

أنَّ الغصب ما يؤخذ بالقهر والغلبة والعدوان، والحرام ما لا يكون كذلك، كالسرقة والأخذ بالبيع الفاسد. والثاني أعمّ مطلقاً.

١. في النصين: أو.

٢. يراجع: الفرق بين الأجلين.

٣. قال تعالى: ﴿... وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَنَنْشَأُ مِنْهُمْ مُرِيبًا﴾. سورة الشورى (٤٢):

١٤.

٤. الشَّكَّ هو تردّد الذهن بين أمرين على حدّ سواء. أمّا الرِّيب فهو شكّ مع تهمة. فروق اللغات

١٣٦.

٥. سورة التكوير (٨١): ٢٤.

٦. في (مش): فيه.

[٤٦٨] الفرق بين الشَّخِيرِ والنَّخِيرِ

في قولهم: «شخر ونخر» أنَّ الشخِير رفع الصوت بالنخر. يقال: شَخَّرَ الحِمَارَ يَشْخِرُ بالكسر شخيراً. والنخير صوت الأنف.^١

[٤٦٩] الفرق بين الاجتراح والاقتراف^٢

أنَّ الاجتراح في السيئات. والاقتراف في الحسنات والسيئات. والاكْتِسَابُ يعمُّ الجميع.^٣

[٤٧٠] الفرق بين اللَّمِّ والجَمِّ^٤

أنَّ اللَّمَّ هو الجمع في الأكل، والجَمُّ هو جمع المال. ولا يَتَّفِقُ في خير.

[٤٧١] الفرق بين الإرهاص والمعجز^٥

أنَّ الأوَّل ما كان قبل النبوة أو قبل الولادة.^٦ والمعجز لا يكون إلا بعد النبوة والرسالة.

١. عن الفراء: نخير الحمار من أنفه وشخيره من حلقه. لسان العرب، مادة (ن.خ.ر).

٢. في النصين: الاقتراح والافتراق، وهو تصحيف.

٣. قال تبارك وتعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً...﴾، سورة الجاثية (٤٥): ٢١؛ وأيضاً: ﴿...وَمَنْ يَتَّعِزَّ بِحَسَنَةِ نَزْدٍ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ سورة الشورى (٤٢): ٢٣.

٤. جاء في القرآن الكريم: ﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمْسًا﴾ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿ سورة الفجر (٨٩): ١٩ و ٢٠.

٥. في (مش): الفرق بين الإرهاص والمفجر. وفي (مر): الفرق بين الإرحاص والمفجر، وكلاهما تصحيف.

٦. الإرهاص: ما يظهر من الخوارق عن النبي قبل ظهوره، كالنور الذي كان في جبين آباء نبيِّنا ﷺ... أو ما يصدر من النبي قبل النبوة من أمر خارق للعادة. كتاب التعريفات للبرجاني ٣١، تعريف الإرهاص.

[٤٧٢] الفرق بين الوَقْبِ والنَّقْبِ^١

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا كَانَ هُوَ الْبَعْضُ، وَالثَّانِي بِالْكَلِّ، وَمِنْهُ: «وَقَبِ الظَّلَامُ». وَالنَّقْبُ أَعَمُّ حِينِنْدًا.

[٤٧٣] الفرق بين الرَّجْسِ والنَّجْسِ^٢

فَالرَّجْسُ اسْمٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَقْدَرٍ مَنْفُورٍ عَنْهُ، وَالنَّجْسُ ضِدُّ الطَّاهِرِ، فَالْأَوَّلُ أَعَمُّ.

[٤٧٤] الفرق بين الرَّجْسِ وَالرَّجْزِ

أَنَّ الرَّجْزَ هُوَ الْأَصْنَامُ وَالْأَوْثَانُ، وَهُوَ بَضْمٌ الرَّاءِ. وَبَكْسَرُ الرَّاءِ: الْعَذَابُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ»^٣.

وَمَعْنَى الرَّجْسِ تَقَدَّمَ. وَقَدْ يَأْتِي الرَّجْسُ بِمَعْنَى الْعَذَابِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ»^٤: فَالرَّجْسُ أَعَمُّ مطلقاً.

[٤٧٥] الفرق بين الْأَمْنَةِ وَالتُّعَاسِ^٥

أَنَّ الْأَمْنَةَ هِيَ الدَّعَةُ الَّتِي تَتَنَافَى الْحَافَةَ. وَالتُّعَاسُ ابْتِدَاءُ النَّوْمِ، وَهُوَ السَّنَةُ.

١. قَالَ تَعَالَى: «فَمَا اسْتَعَاغُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَ مَا اسْتَعَاغُوا لَهُ تَغْيِبًا»، سُورَةُ الْكَهْفِ (١٨): ٩٧؛ وَ أَيْضًا:

«وَمِنْ شَرِّ غَائِبِي إِذَا وَقَبَ» سُورَةُ الْفُلُقِ (١١٣): ٣.

٢. قَالَ تَعَالَى: «... إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا»، سُورَةُ الْأَحْزَابِ

(٣٣): ٣٣؛ وَ «... إِنَّمَا الشُّرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا...» سُورَةُ التَّوْبَةِ

(٩): ٢٨.

٣. الْبَقْرَةَ (٢): ٥٩، الْأَعْرَافَ (٧): ١٦٢، الْعَنْكَبُوتَ (٢٩): ٣٤. وَ فِي الْأَصْلِ وَرَدَتْ كَلِمَةُ

«سَاقِطًا» بَعْدَ الْآيَةِ.

٤. سُورَةُ الْأَنْعَامِ (٦): ١٢٥.

٥. قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: «إِذْ يُغْفِقُكُمُ النَّعَاسُ أَتَنَّهُ مِنْهُ» سُورَةُ الْأَنْفَالِ (٨): ١١.

[٤٧٦] الفرق بين القاع والصفصف^١

فالقاع الأرض الملساء، والصفصف الأرض المستوية، ليس للميل فيها أثر.
وقيل: هما بمعنى واحد.

[٤٧٧] الفرق بين التعريف والتفصيل^٢

أنّ التعريف هو التكرير والتبيين بألفاظ مختلفة، والتفصيل التبيين أيضاً.

[٤٧٨] الفرق بين الدرّ واللالئ^٣

أنّ الدرّ الكبار من اللآئ، واللالئ الصغار، وقيل بالعكس. ويجمعها الجواهر.

[٤٧٩] الفرق بين الخشوع والخضوع^٤

أنّ الخشوع أبلغ؛ لأنّه المخافة الراسخة في القلب، فهو أبلغ من الخضوع.

[٤٨٠] الفرق بين اللطف والتمكين^٥

أنّ اللطف هو ما يقرب إلى الطاعة ويُبعدُ عن المعصية، ولا حظّ له في التمكين، ولا يبلغ الإلجاء.

والتمكن إعطاء ما يصحّ معه الفعل. فإن كان الفعل لا يصحّ إلاّ بألة فالتمكن إعطاء ملك الآلة لمن فيه القدرة.

١. هذا الفرق المذكور في (مش) فقط. قال تعالى: ﴿وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْمِيَالِ قُلْ يُنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا *

فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا﴾ سورة طه (٢٠): ١٠٥ و ١٠٦.

٢. هذا الفرق في (مش) فقط، حيث ورد: الفرق بين التعريف والتفصيل.

٣ و ٤ و ٥. هذا الفرق في (مش) فقط.

[٤٨١] الفرق بين التعزير والتوقير^١

فالتعزير من أسماء الأضداد، وهو التبجيل والإهانة. والتوقير هو التعظيم والطاعة.

[٤٨٢] الفرق بين الكفر والارتداد^٢

أَنْ كَلَّ مَرْتَدَّ كَافِرٌ، لقوله تعالى: ﴿مَنْ يَزِدْ مِنْكُمْ﴾^٣.

[٤٨٣] الفرق بين الشعور والعلم^٤

أَنَّ الشَّعُورَ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَدُقُّ مَعْلُومَهُ وَصَبَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ، كَدَقَّةِ الشَّعْرِ.
وقيل: هو العلم في جهة المشاعر وهي الحواس، ولهذا لا يوصف الله تعالى به.
والعلم هو ضد الجهل؛ فالشعور إذاً أعم.

[٤٨٤] الفرق بين التحيّة والسلام^٥

في قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾^٦: أَنَّ التَّحِيَّةَ قَوْلٌ يُسَرِّبُهُ الْإِنْسَانُ، وَالسَّلَامُ بَشَارَةٌ لَهُمْ بِتَعْظِيمِ الثَّوَابِ.

وقيل: التحيّة الملك العظيم، والسلام جميع أنواع السلامة.

١. سقط هذا الفرق من (مر). قال تعالى: ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزُّوهُ وَتُقَرِّبُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾. سورة الفتح (٤٨): ٩.

٢. سقط هذا الفرق من (مر).

٣. سورة المائدة (٥): ٥٤، والآية بنامها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَزِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

٤ و ٥. لم يذكر هذا الفرق في (مر).

٦. سورة يونس (١٠): ١٠ وإبراهيم (١٤): ٢٣.

[٤٨٥] الفرق بين البرهان والدليل^١

- مع أنها مشتركان في كونها حجة^٢ - فالبرهان ضروري، والدليل نظري^٣.

[٤٨٦] الفرق بين الجُرد والقارة^٤

الأولى هي الكبيرة منها، والثانية أعم من أن تكون صغيرة أو كبيرة.

[٤٨٧] الفرق بين النزغ والمس^٥

فالنزغ أول الوسوسة، والمس لا يكون إلا بعد التمكن؛ فلذلك فصل الله بين النبي وغيره، فقال للنبي ﷺ: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾^٦، وقال للناس: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ﴾^٧.

[٤٨٨] الفرق بين الصرف والعدل^٨

في قوله ﷺ: «لا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً»^٩؛ فالصرف الفريضة، والعدل النافلة.

١. هذا الفرق في (مش) فقط.
٢. في الأصل: مع أنها حجة مشتركان في كونها حجة.
٣. جاء في فروق الجزائري (ص ٧٢): البرهان هو: الحجّة القاطعة المفيدة للعلم، وأما ما يفيد الظن فهو دليل.
- ٤ و ٥. هذا الفرق في (مش) فقط.
٦. سورة فصلت (٤١): ٣٦، والأعراف (٧): ٢٠٠، والآية: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.
٧. سورة الأعراف (٧): ٢٠١، والآية بتامها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾.
٨. سقط هذا الفرق من (مر).
٩. هذا جزء من حديث مطول روي عن النبي ﷺ، ذكره المجلسي في بحار الأنوار ٢١: ٩٠ وهو: «... معاشر أصحابي لا تلوموني في حبّ عليّ بن أبي طالب ﷺ. فإنما حيي علياً من أمرائه، والله أمرني أن أحبّ علياً وأذنبه».

[٤٨٩] الفرق بين الحُزن بضمّ الحاء، والحزن بفتحها^١
أنّ الأوّل بمعنى المصيبة، والثاني بمعنى الغمّ.

[٤٩٠] الفرق بين الصُّراخ والصَّياح^٢
أنّ الأوّل فيه معنى^٣ الاستغاثة، وهو طلب الغوث، والثاني بمعنى التأمّل والبكاء، وإن
اشتركا فيه.

[٤٩١] الفرق بين الحديث الذي هو القرآن وبين الآيات^٤
أنّ الحديث قصص تُستخرج منه عبر، يبيّن الحقّ من الباطل. والآيات هي الأدلّة
الفاصلة بين الصحيح والفاسد.

[٤٩٢] الفرق بين الاغتماس والارتماس^٥
أنّ الاغتماس للرأس خاصّة، والارتماس لجميع البدن.

[٤٩٣] الفرق بين التَّنخُّم والبصاق^٦
أنّ الأوّل لما ينزل من الدماغ، والبصاق هو الرّيق^٧ المجتمع في الفم، ويُسمّى البزاق
أيضاً.

يا عليّ من أحبّك فقد أحبّني، ومن أحبّني فقد أحبّ الله، ومن أحبّ الله أحبّه الله، وحقيق على
الله أن يُسكّن محبّيه الجنّة.

يا عليّ من أبغضك فقد أبغضني، ومن أبغضني، فقد أبغضَ الله، ومن أبغضَ الله أبغضه ولعنه،
وحقيق على الله أن يقفّه يوم القيامة موقفَ البُغضاء، ولا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً.

١ و ٢. سقط هذا الفرق من (مر).

٣. في النّص: بمعنى.

٤ و ٥ و ٦. سقط هذا الفرق من (مر).

٧. في النّص: الرج.

[٤٩٤] الفرق بين يستنكف و يستكبر^١

فلاستنكاف [الأئفة] من الشيء، و التكبر هو التعظم^٢ و التجبر. و منه قوله تعالى: ﴿كُلِّ قَلْبٍ مُّكْتَبِرٍ جِبَارٍ﴾^٣.

[٤٩٥] الفرق بين البتك و التبكيث^٤

أَنَّ البتك هو القطع، و التبكيث التوييح و التأنيب.

[٤٩٦] الفرق بين الخوض و اللعب^٥

فالأول هو الحديث من الكفَّار^٦، من إنكار البعث و الحشر و تكذيب النبي، و اللعب هو اللهو بذكر الشيء بالمساوي^٧.

[٤٩٧] الفرق بين الغناء بالمدّ، و الغنى بالقصر

فالأول مدّ الصوت المطرب، و الثاني الثروة في المال، فالأول يكتب بالألف، و الثاني بالياء^٨.

١. هذا الفرق في (مش) فقط. قال تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِي وَيَسْتَكْبِرْ فَسَخَّرْنَاهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ النساء (٤): ١٧٢.

٢. في الأصل: التعظيم.

٣. سورة غافر (٤٠): ٣٥، و الآية بتامها: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَنَا هُمْ كَبَرٌ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُّكْتَبِرٍ جِبَارٍ﴾.

٤. هذا الفرق في (مش) فقط.

٥. قال تعالى: ﴿قَوْلِيلٌ يُؤْمِنُهُ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ، سورة الطور (٥٢): ١١ و ١٢.

و هذا الفرق في (مش) فقط.

٦. المراد: حديث الكفَّار.

٧. الخوض: دخول القدم فيما كان مانعاً من الماء و الطين، ثم كثر حتى استعمل في غيره. و اللعب: فعل ما فيه سقوط المنزل لتعجيل اللذة كفعل الصبي. مجمع البيان ٣: ٤٦.

٨. أي أَنَّ الأول ممدود، و الثاني مقصور.

[٤٩٨] الفرق بين الجُنَاحِ وِ الحَرَجِ ١

فالجُنَاحُ هو الإثم، و الحرج هو الضيق، و يأتي بمعنى الإثم أيضاً.

[٤٩٩] الفرق بين البَدَأَةِ وِ الرِّجْعَةِ ٢

أنَّ البَدَأَةَ التَّسْوِيَةُ الأُولَى، و الرِّجْعَةُ التَّسْوِيَةُ الثَّانِيَةُ.

و رُبَّمَا فَسَّرَتِ البَدَأَةَ ٣ بِأَنَّهَا التَّسْوِيَةُ عِنْدَ دُخُولِ الجَيْشِ فِي دَارِ الحَرْبِ، و الرِّجْعَةُ بِأَنَّهَا التَّسْوِيَةُ عِنْدَ قُفُولِهِ رَاجِعاً.

[٥٠٠] الفرق بين السَّلْبِ وِ النَّفْلِ

أَنَّ السَّلْبَ هو مَا يَجْعَلُهُ الإِمَامُ بِقَوْلِهِ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ»، و النَّفْلَ هو أَنْ يَسْفَلَ الإِمَامُ [و] لَيْسَ لَهُ رِبْعٌ أَوْ ثُلُثٌ ٤، فَلَهُ إِخْرَاجُ الحَمْسِ؛ ثُمَّ البَاقِي يُقَسَّمُ بَيْنَهُ وِ بَيْنَ الجَيْشِ.

[٥٠١] الفرق بين الرِّصْحِ وِ الجَعْلِ

أَنَّ الرِّصْحَ هو العطاء اليسير دون السهم، و الجعل هو قول الإمام: من دلنا على عيب القلعة فله كذا.

[٥٠٢] الفرق بين السَّبْقِ بِسُكُونِ البَاءِ، وِ السَّبْقِ بِتَحْرِيكِهَا

أَنَّ الأَوَّلَ بِمَعْنَى التَّقَدُّمِ، وِ الثَّانِي هو العوض المبدول للسابق.

١. قال تعالى: ﴿... وَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَ لَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَ كَانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾

و ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرْجٍ فَمَا قَرَضَ اللهُ لَهُ...﴾ سورة الأحزاب (٣٣): ٥ و ٣٨.

٢. قال عز وجل: ﴿اللهُ يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ سورة الروم (٣٠): ١١.

٣. في (مش): الرجعة.

٤. في (مش) و (مر): ليس به ربعا أو ثلثا.

- و في حديث: «و نفل النبي ﷺ السرايا في البدأة الربع، و في القلعة الثلث، تفضيلاً لهم على غيرهم من أهل العسكر...» لسان العرب، مادة (ن. ف. ل).

[٥٠٣] الفرق بين الملل والنحل
فالأول للمسلمين، والثاني للكفار.

[٥٠٤] الفرق بين عذاب جهنم وعذاب الحريق^١
فعذاب جهنم بكفرهم، و(عذاب الحريق)^٢ بما أحرقوا المؤمنين في الدنيا، وذلك أن النار
التي أضرموها للمؤمنين أحرقتهم أيضاً وهم أحياء.

[٥٠٥] الفرق بين الصدق والعدل
في قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^٣ فما كان في القرآن من الأخبار فهو
صدق، وما كان فيه من الأمر والنهي والإباحة^٤ والحظر فهو عدل.

[٥٠٦] الفرق بين المائح والماتح
فالأول هو الذي على الدلو في أسفل البئر، والماتح - بالتاء - هو الذي يجذب الدلو.

[٥٠٧] الفرق بين الوكر والوطن
أن الوكر هو عش الطائر، والوطن هو ما يسكنه ابن آدم والبهائم، ومنه مواطن الهوام.

[٥٠٨] الفرق بين العقار بفتح العين والأرضين
أن العقار هي المساكن والضياع والأملك. والأرضون معلوم.

١. قال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ
الْحَرِيقِ﴾ سورة البروج (٨٥): ١٠.

٢. ليست في (مر).

٣. سورة الأنعام (٦): ١١٥.

٤. في (مش): الصاحبة، وفي (مر): الصباحة. والمناسب ما أئبنتاه.

[٥٠٩] الفرق بين البتّ والحزن^١

فالبتّ ما أبداه، والحزن ما أخفاه.^٢

[٥١٠] الفرق بين الحلّة والمحلّة

أنّ الأولى للبدويّ، والثانية للقرويّ.^٣

[٥١١] الفرق بين الأباريق والأكواب^٤

أنّ الأوّل ماله عُرى، والثاني لا عُرى فيه.

[٥١٢] الفرق بين التّوحّ والبكاء

فالتناوح بمعنى التقابل، يقال: الجبلان تناوَحَا^٥، ومنه سُمّيت النوائح^٦؛ لأنّ بعضاً يقابل بعضاً. والبكاء ضدّ الضحك.

[٥١٣] الفرق بين المتكبرّ والمتجبرّ

[المتكبرّ] بالكسر العظيم^٧ وكذلك الكبرياء، والمتجبرّ الذي يُقبل على الغضب.

١. قال تبارك وتعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ سورة يوسف (١٢): ٨٦.

٢. وقيل أيضاً: البتّ أشدّ الحزن، والحزن أشدّ الهمّ.

٣. الحلّة: مجتمع القوم، والمحلّة: منزل القوم.

٤. قال تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وُندَانٌ مَّخْلُودُونَ * بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾ سورة الواقعة (٥٦): ١٧ و ١٨.

٥. في النّصين: نتواحا، والمناسب ما أثبتناه.

٦. في (مر): «الوايح».

- النوائح: اسم يقع على النساء يجتمعن في مناحة و يجمع على الأنواح.

٧. في (مش): «العظمة».

[٥١٤] الفرق بين التعدّي والتفريط

أنّ التفريط إهمال سبب الحفظ، والتعدّي إيجاد سبب الإتلاف.
و فرق آخر: المتعدّي مجاوزة أمر الشارع، كأن يلبس الثوب و يركب الدابة [للغير]،
و التفريط هو عدم الاحتفاظ^١ بالشيء.

[٥١٥] الفرق بين القبض [بالضاد] المعجمة، و القبض بالصاد (المهمله)^٢

أنّ الأوّل بمعنى الأخذ بجميع الكفّ، و هو ضدّ البسط. و [الثاني] التناول بأطراف الأصابع. و منه قرأ^٣ الحسن^٤: «فَقَبِضْتُ قُبْصَةً مِنْ أَمْرِ الرَّسُولِ»^٥.

[٥١٦] الفرق بين التحريض بالصاد المهمله و التحريض بالضاد المعجمة

أنّ الأوّل مأخوذ من قولهم: حرص على الشيء يحرص، فهو حريص. و بالمعجمة حرّض على الشيء، أي حثّ و حضّ. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾^٦.

١. في (مر): الاحتياط.

٢. ليست في (مر).

٣. في (مر): قول.

٤. هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصريّ، مولى الأنصار، إمام زمانه علماً و عملاً. قال القسطلاني: و رأيت في كامل الهدليّ أنّه كان طراز أهل البصرة، و لقي عليّ بن أبي طالب عليه السلام ... ولد في خلافة عمر سنة إحدى و عشرين، و توفّي سنة عشر و مائة. معجم القراءات القرآنية ١: ٩٦، نقلاً عن لطائف الإشارات ١: ٩٩.

٥. هي قراءة غير مشهورة لما في سورة طه (٢٠): ٩٦، و الآية: ﴿قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَمْرِ الرَّسُولِ فَتَبَدُّثُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي﴾.

٦. جاء في القراءات الشاذة لعبد الفتاح القاضي (ص: ٦٨):

قرأ الحسن «قبصت قبصة» بالصاد المهمله فيها مع ضمّ القاف في الثاني. و القبض الأخذ بأطراف الأصابع. و القبصة بالضمّ القدر الذي أخذته بأطراف أصابعك، فهي بمعنى المقبوض كالغرفة بمعنى المغروف و المضعة بمعنى الموضوع.

٦. سورة الأنفال (٨): ٦٥.

[٥١٧] الفرق بين الأرق والقلق

أنَّ الأوَّلَ بمعنى السَّهَرِ. وَالتَّلَقُّ الانزعاج، يقال: بات قَلِقاً، وَأُفْلِقَهُ غَيْرُهُ^١.

[٥١٨] الفرق بين الغضب والسخط^٢

أنَّ الغضب ضدَّ الرضا، وَهُوَ غَلِيانُ دم القلب. وَالسَّخَطُ ضدَّ الرضا أيضاً، فليس بينهما فرق.^٣

[٥١٩] الفرق بين الفُسطاط والخيمة

أنَّ الأوَّلَ بيتٌ مِن شَعْرٍ، وَالخِيْمَةُ ما يَبْنِيهِ العَرَبُ مِن عِيدانِ الشَّجَرِ.

[٥٢٠] الفرق بين فاطر وخالق^٤

الفطرة بالكسر: الخلق، وَفاطر السماوات خالقها.^٥

[٥٢١] الفرق بين نكص ورجع

فالتكوص الإحجام عن الشيء، قال تعالى: ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾^٦. وَالرَّجُوعُ الرَّدُّ،

١. في (مر): الفرق بين الأمرق والقلق: أنَّ الأوَّلَ بمعنى السهو، وَالقلق يقال باب قلق قلقاً ان غيره!

٢. قال تبارك وتعالى: ﴿أَفَنُتَّبِعِ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَ يَتَّبِعِ الْمَصْرِفَ، وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُغْتَفَا إِلَّا يَحْتَلِبِ مِنَ اللَّهِ وَ يَحْتَلِبِ مِنَ النَّاسِ وَ بَاءُوا بِقَضَبٍ مِنَ اللَّهِ...﴾. سورة آل عمران (٣): ١٦٢ وَ ١١٢.

٣. ورد في دقائق العربية (ص ٧٤): إنَّ السُّخَطَ يكون من الأعلى على مَنْ دونه، يقال: سَخَطَ المَلِكُ على الوزير، وَ لا يقال: سَخَطَ الوزير على المَلِكِ.

٤. قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾ سورة الروم (٣٠): ٣٠.

٥. قال ابن منظور: أصل الفطر الشق، وَ منه قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ أي انشَقَّتْ.

٦. سورة الأنفال (٨): ٤٨، وَ نكص على عقبه، أي رجع عمّا كان عليه من الخير، وَ لا يقال

والمراجعة المعادة.^١

[٥٢٢] الفرق بين بلى ونعم

أَنْ بَلَى جَوَابُ النَّعْيِ، وَنَعْمَ جَوَابُ الْإِيجَابِ.^٢

[٥٢٣] الفرق بين «صار» و«كان»

أَنَّ صَارَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْخَبَرِ فِي زَمَانٍ ثَانٍ مَرْتَّبٍ عَلَى زَمَانٍ سَابِقٍ لَمْ يَوْجَدْ فِيهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى. وَ«كَانَ» تَدَلُّ عَلَى زَمَانِ الْمَاضِي فَقَطْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.^٣ وَلَا يَصِحُّ «صَارَ» لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْإِنْتِقَالِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَتَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ. وَتَأْتِي «كَانَ» بِمَعْنَى «صَارَ» مِثْلَ «كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ»،^٤ أَيْ صَارَ، وَ«وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً».^٥

[٥٢٤] الفرق بين كان الناقصة والتامة

أَنَّ النَّاقِصَةَ تَدَلُّ عَلَى الزَّمَانِ الْمَجْرَدِ عَنِ الْحَدَثِ، وَالتَّامَّةُ لَا تَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ،^٦ نَحْوُ: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ».^٧

ذلك إلا في الرجوع عن الخير خاصة. لسان العرب، مادة (ن. ك. ص).

١. في (مش): المراودة.

٢. جاء في فروق العسكري: إن «بلى» لا تكون إلا جواباً لما كان فيه حرف جحد، كقوله تعالى:

﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ وقوله عز وجل: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾، ثم قال في الجواب: ﴿قَالُوا بَلَى﴾.

و«نعم» تكون للاستفهام بلا جحد، كقوله تعالى: ﴿فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعْمَ﴾.

٣. في آيات كثيرة.

٤. سورة ص (٣٨): ٧٤، والآية: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾.

٥. سورة الواقعة (٥٦): ٧.

٦. تكون «كان» تامة إذا جعلت بمعنى وقع وحدث وحصل.

٧. سورة البقرة (٢): ٢٨٠، والآية بتامها: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ

لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

[٥٢٥] الفرق بين لم و لَمَّا

أنَّ «لم» ليس فيه تأكيد، و «لَمَّا» نفي لما فيه التأكيد. فـ«لم» لنفي الماضي، و «لَمَّا» كذلك، وفيه توقُّع وانتظار.

فهما مشتركان في معنى قلب المضارع إلى الماضي.

فإذا قيل: فَعَلَ زيد، فقلت: لم يفعل، نفيت^١ قوله: فَعَلَ. وإذا قيل: قد فَعَلَ زيد، فقلت: لَمَّا يفعل، نفيت قوله: قد فَعَلَ، وفيه تأكيد بلفظ «قد». و لأنَّ «لَمَّا» أصلها «لم»^٢، زيدت عليها «ما» النافية، فزاد^٣ معنى النفي. فزاد^٤ فيها معنى التوقُّع والانتظار، فوجب أن يكون تقيضها ذلك.

[٥٢٦] الفرق بين «لم» و «لن»

أنَّ «لم» نفي (للماضي و)^٥ ليس فيه تأكيد. و «لن» لتأكيد النفي في المستقبل، نحو قوله تعالى: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ﴾^٦، وقيل للتأكيد والأولى جازمة للفعل المضارع، و «لن» ناصبة له.

[٥٢٧] الفرق بين «ليت» و «لعلَّ»

أنَّ الأولى للتمني لما مضى، نحو: ليت الشباب يعود. والثانية للترجي في المستقبل، نحو: لعلَّ زيداً يخرج^٧.

١. في (مر): نصبت.

٢. في (مر): «اللام».

٣. في (مش): فراده.

٤. في النصين: فزاده.

٥. في النصين: «ما»، و المناسب ما أثبتناه.

٦. سورة البقرة (٢) : ١١١ ، و الآية بتمامها: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

٧. في (مش) و (مر): لعلَّ زيد يخرج.

وقيل: إنَّ التَّمَيُّ في المستحيلات، و التَّرجِي في الممكنات خاصّة. فالإنسان يتمنّى الطيران ولا يترجّاه.

[٥٢٨] الفرق بين «كم» الخبريّة والاستفهاميّة

أنَّ الخبريّة تضاف إلى المميّز، مفرداً أو جمعاً وهي للتكثير، كما أنَّ «رُبَّ» للتقليل، نحو: كم رجلٍ وكم رجالٍ لقيتهم!^١
والاستفهاميّة [للسؤال] عن العدد نحو: كم يوماً سرت؟، وكم كوكباً تحوي^٢ السماء؟

[٥٢٩] الفرق بين «أما» و «إما»، بفتح الهمزة وكسرها

فبالفتح شرطية للتفصيل والترفع،^٣ نحو قوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَعَى النَّارِ»^٤ الآية. وبالكسر عاطفة نحو: إما أن يكون زيدٌ في الدار وإما عمرو، ومنه قوله تعالى: «فَأَمَّا مَتَّى بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ»^٥.

[٥٣٠] الفرق بين «مذ» و «منذ»

أنَّ «مذ» مبني على السكون، و «منذ» مبني على الضمّ. ويشتركان في ابتداء الزمان خاصّة.

وقيل: هما حرفان، وقيل: اسمان، وقيل: الغالب على «مذ» الاسميّة وعلى «منذ» الحرفيّة.

و «منذ» تجرّ ما مضى من الزمان وحاضره، و «مذ» تجرّ حاضر الزمان وترفع ماضيه.

١. في (مش) و (مر): كم رجال عمّن لقيهم!

٢. في (مر): نحو.

٣. في (مر): الرفع.

٤. سورة هود (١١): ١٠٦.

٥. سورة محمد (٤٧): ٤.

الفهارس

- فهرس الفروق اللغوية على ترتيب حروف الهجاء
- فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر)
- فهرس أهم المصادر و المراجع
- فهرس المحتويات

فهرس
الفروق اللغوية
(على ترتيب حروف الهجاء)

الألف	الألف
٩١ الأجل والأجل المسمّى	٩٦ الأب والأم
٨٣ الإجماع المركب والبسيط	١٩٩ الأباريق والأكواب
١٧٣ الإجهار والإعلان	١٨٧ الابتلاء والتمحيص
١١٩ الإحباط والتكفير	١٧٧ الأبد والأزل
١٣ الأحد والواحد	١٤٣ الأبد والأمد
١٧٦ الإحسان والعدل	٥٦ الإبداع والاختراع
١٦٩ الإحصاء والعدّ	١٣٤ أبدلنا وبدّلنا
٤٦ الأحقّ والأصلح	١٠٣ الإبراء والهبة
١٥٥ أحكمتْ وقصّلتْ	٤٢ الإبلاغ والأداء
١٧٩ الأحلام والرؤيا	١٨٤ ابن السبيل والضيف
٧٤ الإحياء والتجوير	١٨٤ آتوه وأتوه بالقصر
١٤١ احييتنا اثنتين وأمتنا اثنتين	١٧٥ الإثمّ والخطيئة
١٣١ الإخبار والإعلام	٤٥ الإثمّ والعدوان
٥٦ الاختراع والإبداع	٣٩ الإجابة والطاعة
١٦٧ الاختصار والإيجاز	١٣ الإجارة والعارية
٥٠ الآخر والآخِر	٦٨ الإجارة والمزارعة والمساقاة
١٥٤ أخفى والسرّ	١٩٠ الاجترّاح والاقتراف
٤٢ الأداء والإبلاغ	٨٧ الاجتهاد والاستبراء
١٨٤ الإدغام الكبير والصغير	٤٤ الأجر والثواب
١٧٩ الأذكار والأذكار	٨٢ الإجزاء والقبول
٨٩ أدنى الجهر وأعلى الإخفات	١٨٨ الأجل المطلق والأجل المقيد
١٥٩ إذا وإذ	

الأذان والإقامة	٨٩	الأسف والغضب	١٧٨
الأذكار والادّكار	١٧٩	الإسبال والإغلال	١٧٤
الإذن المطلق والإذن العامّ	٥٤	الإسلام والإيمان	٧٥
الإذن والأمر	٥٠	الأشر والبطر	١٨٠
الإرادة والتمنيّ	٥٣	الإصعاد والصعود	٥٤
الإرادة والنيّة	٣٩	الأصلح والأحقّ	٤٦
الأرامل والأيامي	١٥٣	الإضرار والضرر	١٥٥
الارتداء والتوشّح	١٧٤	الاضطرار والإلجاء	١٢١
الارتداد والكفر	١٩٣	الأعجميّ والعجميّ	١٨٢
الارتماس والاعتباس	١٩٥	الأعراب والعرب	١٥٠
الأرش والديّة	١٠٤	الأعظم والأكبر	٥٦
الأرضون والعقار	١٩٨	الإعلام والإخبار	١٣١
الأرق والقلق	٢٠١	الإعلان والإجهار	١٧٣
الإرهاص والمعجز	١٩٠	أعلى الإخفات وأدنى الجهر	٨٩
الأزل والأبد	١٧٧	الاعتباس والارتماس	١٩٥
الأزلام والأنصاب	١٣٦	الإغلال والإسبال	١٧٤
الإساءة والمضرة	٥٥	الإغناء والجنون	٧٧
الإساءة والنقمة	٤٣	الإغناء والنوم	٦٢
الاستبراء والاجتهاد	٨٧	افتراء الكذب والقول بالكذب	٤٠
الاستبراء والعدّة	٧١	الإفك والكذب	١٨٥
الاستبرق والسندس	١٤٩	الإقالة والبيع	١٤٦
الاستجمار والاستنجاء	٨٧	الإقالة والفسخ	١٤٦
الاستحغار والاستخفاف	١٨٠	الإقامة والأذان	٨٩
الاستدراج والإملاء	١٨٨	الإقامة والمكث	٥٠
الاستطاعة والقدرة	٤٦	الإقتراف والاجترّاح	١٩٠
الاستغفار والتوبة	٤٥	الإقعاء والترنّب والثنيّ	١٨٤
الاستغناء والاكتفاء	٥٣	الأكبر والأعظم	٥٦
الاستماع والسماع	١٦٩	الاكتفاء والاستغناء	٥٣
الاستنجاء والاستجمار	٨٧	الأكواب والأباريق	١٩٩
الاستهزاء والعناد	١١٣	الآل والأهل	١١٣

١٥٠	الانفجار والانبجاس	١٧٧	الآل والصَّحب
٤٥	الاهتداء والعلم	٣٧	الالتماس والسؤال
١١٣	الأهل والآل	١٢١	الإنجاء والاضطرار
١٣١	أهل الذمَّة والمسلم	٩٦	الأمِّ والأب
١٧٥	الأواب والتواب	٢٠٤	أما وإنا
١٩٢	الآيات والحديث الذي هو القرآن	١٦٨	الإمام والخليفة
١٦٦	الآيات والمعجزات	١٣٩	الإمام والنجي
١٣١	الأيام المعدودات والأيام المعلومات	٨٣	الأمانة والوديعة
١٥٣	الأيامى والأرامل	١٤٢	الأئمة والطائفة والعصبة
١٦٧	الإيجاز والاختصار	١٥٤	الأمْت والعوج
٦٧	الايقاعات والعقود	١١٠	الإمتاع والتملك
٧٠	الايلاء والظهار	١٤١	أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين
١٨٦	الايلاء واليمين	١٤٣	الأمد والأبد
١٨٦	الإيلاج والتَّيْك	٥٠	الأمر والإذن
٧٥	الإيمان والإسلام	٣٨	الأمر والدعاء
		١٨٨	الإملاء والاستدراج
		١٩١	الأمْنة والتعاس
	الباء	٥٠	آمنتم به وآمنتم له
٨٦	البائس والفقير	٥٢	الإمهال والإنتظار
١٦٥	الباب والكتاب والفصل	١٦٠	إنَّ وأنَّ
٩٤	البئر وسائر المياه	١٦٠	إنَّ وأنَّ المشدَّدتان
١١٦	البُساء والضراء	١٧٩	إنَّا أنزلنا إليك وإنَّا أنزلنا عليك
٧٩	الباغي والعادي	١٧٠	الإجابة والتوبة
١٩٦	البتك والتبكيك	١٥٠	الانبجاس والانفجار
١٩٩	البيْت والحزن	١٧١	الانتحاب والبهاء
١٣٥	البَحيرة والسائبة	٤٨	الانتظار والترجي
١٦٩	البخار والدخان	٤٩	الانتقام والعقاب
١١٥	البُخل والشُّح	٩٧	الأنثى والحنثى والدَّكْر
١٩٦	البدأة والرجعة	٣٦	الأنصاب والأزلام
١٣٤	بدلنا وأبدلنا	٥٢	الإنتظار والإمهال
٥٢	البرِّ والخير		

- البراءتان في قوله تعالى ﴿بِرَاءةٌ مِنَ اللَّهِ وَ
رسوله﴾ و﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
وَرَسُولُهُ﴾ ١٥٢
- البرهان والدليل ١٩٤
- البسمة والتسمية ٣٣
- البياراتان لإبراهيم الخليل ١٠٧
- البصاق والتنخم ١٩٥
- الصر والبصيرة ١١٧
- البصم والعتب والرتب والفوت ١٤٤
- الوضع وتفويض المهر ١٠٨
- الوضع والتأييف ١٤٢
- الظفر والأشتر ١٨٠
- البغل والعذّي ١٧١
- البكاء والانتحاب ١٧١
- البكاء والنوح ١٩٩
- بكرة ومكة ٨٤
- البكر والمحسن ١٥٣
- البلاء والبلاء ١٧٤
- بلى ونعم ٢٠٢
- البهتان والغيبة ١٢٩
- البيان والهدى ٥٣
- البيع والإقالة ١٤٦
- البيع والصلح ٦٨
- البيع والمعاطاة ٩٤
- البيعة والكنيسة ١٣٧
- البيئة والحجة ١٦٨
- التاء
- التابعي والصحابي ١٧٤
- التأكيد والتأسيس ١٦٩
- التبديل والتحويل والتغيير ٩٣
- التبرعات المنجزة والمؤخرة ١٠٤
- التبكيك والبتك ١٩٦
- التجسس والتحسس ١٢٨
- التحجير والإحياء ٧٤
- التحريض والتحريض ٢٠٠
- التحسس والتجسس ١٢٨
- التحليل والعقد ١٠٧
- التحويل والتبديل والتغيير ٩٣
- التحية والسلام ١٩٣
- التدبر والتفكر ٤٤
- التدبير بين كونه عتقاً بصفة أو وصية
باعتق ١١٢
- التدبير والعتق ٧٣
- التدليس والعيب ١٦٦
- التذكر والتفكر ٣٩
- التربع والتئي والإقعاء ١٨٤
- الترجي والانتظار ٤٨
- الترجي والتمي ١٦٨
- التسمية والبسمة ٣٣
- التشبيه والتمثيل ١٧٢
- التصديق والتقليد ١٦٨
- التعدي والتفريط ٢٠٠
- التعريض والتصريح في الخطبة ١١٣
- التعريف والتفصيل ١٩٢
- التعزير والتوقير ١٩٣
- التعزير والحد ٧٦
- التغيير والتبديل والتحويل ٩٣
- التغيير والجعل ٣٨
- التفريط والتعدي ٢٠٠

- التفريق والفرق ١٢١
التنصيص والتعريف ١٩٢
التفضيل والتكريم ١٧٠
التفكّر والتدبّر ٤٤
التفكّر والتذكّر ٣٩
التفويت والقوات ١٧٦
تفويض المهر والبضع ١٠٨
التفويض والجبر ٧٦
التقليد والتصديق ١٦٨
التقوى والمروءة ١٢٢
التقى والورع ١٢٤
التقيّة والرئاء ٨٣
التقيّة والمداهنة ٨١
التقيّة والنفاق ١٧٨
التكريم والتفضيل ١٧٠
التكفير والإحباط ١١٩
التلاوة والقراءة ١٢٢
التماثيل والصورة ١٧٤
التمثيل والتشبيه ١٧٢
التمثيل والتنكيل ١٧٨
التمحيص والابتلاء ١٨٧
التمكين واللطف ١٩٢
التمليك والإمتاع ١١٠
التمنّي والإرادة ٥٣
التمنّي والترجّي ١٦٨
التنخّم والبصاق ١٩٥
التنكيل والتمثيل ١٧٨
التوّاب والأوّاب ١٧٥
التوّاتر والشّياع ٧٨
التوبة والاستغفار ٤٥
التوبة والإنابة ١٧٠
التوبة إلى الله والتوبة عن القبيح
لقبحه ١٦٦
التوشّح والارتداء ١٧٤
التوقير والتعزير ١٩٣

الناء
التُّعبان والجنانّ ١٨٣
الثن والقيمة ٦٧
الثناء والحمد ٣٤
الثنّي والتربّع والإقعاء ١٨٤
الثواب والأجر ٤٤
الثواب والعوض ٨١

الجميم
الجانّ والتُّعبان ١٨٣
الجبت والطاغوت ١٣٤
الجبر والتفويض ٧٦
الجدال والحجاج ٥٨
الجدال والمرء ٤٠
الجدال والمناظرة ١٨٧
الجراح والشجاج ١٠٦
الجُرُذ والقارة ١٩٤
الجرم والذنب ٥٧
الجروح والقروح ٩٣
الجعل والتغيير ٣٨
الجعل والمخلق ١١٤
الجعل والرصح ١٩٧
الجعل والفعل ٣٨
الجلال والعظمة ١٨٠

١٧٦	الحسد والغبطة	١٩٠	الحجم واللم
١٣٥	الحسب والمقبت	١٩٧	الحنّاح والحرّج
١٧٢	الحصر والصدّ	١٧٥	الحنّارة والحنّارة
١٦٦	الحصى والحصاء	٧٧	الحنون والإغناء
١٤٢	الحقّب والحريف	٨٣	الجهل المركّب والبسيط
١٥٨	الحقيقة والمجاز	١٢٥	الجواد والكريم

٨٢	الحكم والفتوى
٤٣	الحلال والمباح
١٩٩	الحلّة والحلّة
٣٤	الحمد والثناء
٣٤	الحمد والشكر
٣٤	الحمد والمدح
١٧٣	الحمئة والحامية
١٥٠	الحميم والغساق
٦٨	الحوالة والضمان
٦١	الحيض والنفاس
٥٨	الحيلة والمكر
١٤٣	الحين والقديم

الغاء

١٢١	الخطار والذكر
٢٠١	خالق وفاطر
٦٠	الحنّث والحنّث
١٧٠	الحنّذع والمكر
٤٩	الحنّراج والحنّراج
٩٣	الحنّراج والمقاسمة
٤٩	الحنّراج والحنّراج
١٤٧	الحنّرس والحنّرس
١٤٢	الحنّريف والحنّقب
٨٥	الحنّسف والمسح

الحاء

٥١	حاذرون وحذرون
١٣٦	الحام والوصيلة
١٧٣	الحامية والحمئة
٥٨	الحجاج والجدال
٦٥	الحجّ والعمرة
١٥١	الحجّ الأكبر والأصغر
٦٥	حجّ التمتع وقسيما
١٦٨	الحجّة والبيّنة
٧٦	الحدّ والتعزير
٦٠	الحدّث والحنّث
٦٠	الحدّث الأصغر والحدّث الأكبر
١٩٥	الحديث الذي هو القرآن والآيات
٥١	حذرون وحاذرون
١٠١	الحنّز والعبد
١٨٩	الحرام والغصب
٣٦	الحرام والمكروه
١٩٧	الحنّرج والحنّناح
٩٢	حرم مكّة وحرم المدينة
١٧٠	الحزم والعزم
١٩٩	الحنّزن والبتّ
١٩٥	الحنّزن والحنّزن
١٦٨	الحنّزن والحنّوف

٣٨	الدعاء والأمر	٦٢	الحسوف والكسوف
٧٣	الدعاء والنداء	١٩٢	الحشوع والخضوع
١٨٥	الدعيّ والزنيمة	١٦٦	الحصّيّ والوَجِيّ
٤٨	الدفع والردّ	٥٩	الحضم والقضم
١٩٤	الدليل والبرهان	١٩٢	الخضوع والحشوع
٦١	دم الحيض ودم الاستحاضة	١١٣	الخطبة والخطبة
٨٧	الدماء المعقوفة عنها وغير المعقوفة عنها	٥٥	الخطر والغرر
١٤٣	الدهر والقرن	١٧٥	الخطيئة والإثم
٥١	الدوام والخلود	٧٠	الخلع والطلاق لعوض
١٠٤	الدية والأرض	٧٠	الخلع والمباراة
ديّة الجنين الذي ولجسته الروح والذي		١٨٢	الخلف والخلّف
لم تلججه الروح		١١٤	الخالق والجعل
ديّة الجنين وديّة الجنابة على الميت		٥١	الخلود والدوام
		١٢١	الخلوّ والفراغ

الذال

٩٥	الذبح والنحر	٦٣	الخمّس والزكاة
١٠٧	الذبيحان في قوله «أنا ابن الذبيحين»	٩٧	الخنثى والذكر والأنثى
١٢١	الذّكر والمخاطر	١٩٦	الخوض واللعب
٩٧	الذكر والخنثى والأنثى	١٦٨	الخوف والحزن
٥٧	الذنب والجرم	١٢٠	خيار الفور والتراخي

حرف الراء

١٥٥	الراجعة والرافدة
١٨٢	الرأفة والرحمة
١٧٩	الرؤيا والأحلام
٤٦	الرؤية والعلم
٤٤	الرؤية والنظر
١٨٧	الرؤية في اليقظة والرؤية في المنام
٥٧	الربّ والسيد
١٤٤	الرتب والبصم والعتب والفوت

الدال

١٨٦	دائرة السوء والسوء
١١٤	الدبر والقبل
١٦٩	الدخان والبخار
١٩٢	الدرّ والآلئ
١٨٨	الدرجات والدركات
١٧٢	الدعّ والدفع

- الرتع واللعب ١٠٨
الرجس والرجز ١٩١
الرجس والنجس ١٩١
رجع ونكص ٢٠١
الرجعة والبدأة ١٩٧
الرجل والمرأة في الإحرام ٩٠
الرجل والمرأة في الاستنجاء والصلاة ٨٨
الرجل والمرأة في سائر الأمور الشرعية ٩٥
الرحمة والرافة ١٨٢
الرحمن والرحيم ١٣٨
الرخصة والعزيمة ٦١
الردّ والدفع ٤٨
رداءة التحسّب وسوء التدبير ١٨٣
الرسول والنبىّ ٨٥
الرصع والمجعل ١٩٧
الرّفرف والعَبْقَرِيّ ١٤٩
الرفيع والعلّيّ ١٨٢
الرّفُفِيّ والمُفْمَرِيّ ١٠٢
الرقيم والكهف ١٢٦
الركاز والوكاز والعدار ١٤٧
الركن في الصلاة والركن في الحجّ ٦٦
الركن والفعل في الصلاة ٨٩
الرهبان والقسّيسون ١٣٧
الرهط والنفر ١٤١
الرواية والشهادة ١٧٢
الرواية الصحيحة والحسنة ١٢٨
الرواية المرسلّة والمقطوعة ١٢٩
الرواية المهجورة والرواية الشاذّة ١٣٣
الروح والنفس ١٨٥
الرناء والتقيّة ٨٣
- الرناء والمُعجب ١٦٥
الرّيب والشكّ ١٨٩
الريح العاصف والقاصف ١٦٩
- حرف الزاي**
- زاكية وزكيّة ١٧١
الزفير والشهيق ١٥١
زكاة الفلّات وغيرها من النصب ١٠٠
الزكاتيّة ١٠٠
زكاة الفطرة والماليّة ٦٥
زكاة الماليّة والتجاريّة ٦٤
زكاة الواجبة والمدبوبة ٩٠
الزكاة والمُخْمَس ٦٣
زكيّة وزاكية ١٧١
الزندق والمناقق ٧٤
الزنيّم والدعويّ ١٨٥
الزيت والزيتون ١٦٧
- حرف السين**
- السائبة والتّبحيرة ١٣٥
السائل والمحروم ١٧٦
السؤال والالتماس ٣٧
السبب والشرط ١٦٥
السبب والشرط والمناع ١٧٤
السبب والعلّة ٣٧
السبب والموجب ١٣٧
السّبِق والسّبِق ١٩٧
السّحر والمعجز ١٨١
السخريّة واللعب ٤١
السخريّة والهزء ١١٨

١٩٠ الشخير والنخير	٢٠١ السخط والغضب
١٦٥ الشرط والسبب	٤٩ السَّدُّ والسَّدَّ
١٧٤ الشرط والسبب والمانع	٥٢ السرعة والعجلة
٧١ الشرط والصفة	٧٤ السرقة والغصب
٧٢ الشرط واليمين	١٧١ السرقة والعلول
١٨٧ الشعوب والقبائل	١٥٤ السرِّ وأخفى
١٩٣ الشعور والعلم	١١٧ السرِّ والنجوى
١٨٩ الشكَّ والرَّيب	٥٧ السَّفَّةَ والمُتَرَّقَ
٣٤ الشكر والحمد	١٠٥ السفينه والمفلس
١٤٤ شكر الله وشكر الوالدين	١٩٣ السلام والتحيّة
٥٧ الشكور والشاكر	١٩٧ السلب والنفل
١٧٢ الشهادة والرواية	١٦٩ السماع والاستماع
٤٨ الشهوة والمحبة	١٤٩ السَّموم واليَحْموم
٤٥ الشهوة والهوى	٣٦ السُّنَّةَ والندب
١٥١ الشهيق والزفير	١٣٣ السُّنَّةَ والنوم
٧٨ الشَّياع والتواتر	١٤٩ السندس والاستبرق
	حرف الصاد	١١٤ السنَّ والضرس
٢٠٢ صار وكان	١٧١ السهام والنشاب
٩٩ الصبيِّ المميِّزَ وغير المميِّزَ	٦٢ السهو والنسيان
٩٠ الصبيِّ والطفل	١٨٣ سوء التدبير ورداءة التحسُّب
١٧٤ الصحابيِّ والتابعيِّ	١١٦ السوء والفحشاء
١٧٧ الصَّحْبَ والآل	٤٨ السوء والقبيح
١٩٨ الصدق والعدل	٥٧ السيِّدَ والرَّبَّ
١٨٤ الصدقة والصلة		حرف الشين
١٧٢ الصَّدَّ والحصر	٥٧ الشاكر والشكور
١٩٥ الصُّراخ والصَّياح	١٤٤ الشُّبْرَ والفِئْرَ
١٩٤ الصرف والعدل	١٠٦ الشُّجاج والجراح
٥٤ الصعود والإصعاد	١٧٩ الشجر والنجم
١٢٣ الصغيرة والكبيرة	١١٥ الشَّحَّ والبخل

١٣٤	الطاغوت والمجبت	٧١	الصفة والشرط
٨٧	الطاهر والظهور	١٧٦	الصفة والتعت
٩٠	الطفل والصبي	١٩٢	الصَّفْصَف والقاع
٧١	طلاق العدة و طلاق السنة	٨٠	الصلاة الواجبة والمندوبة
٧٠	الطلاق لعوض والخلع	١٨٤	الصلة والصدقة
٨٧	الطهور والطاهر	٦٧	الصلح والبيع
٩١	طواف الحج و طواف النساء	٤١	الصنعة والفعل

حرف الظاء

١٧٣	الظرف والوعاء	١٥٤	الصنم والوثن
١٣٠	الظلّ والنيء	١٧٤	الصورة والتماثيل
١٧٥	الظلم والعدوان	٥٢	الصورة والصيغة
١١٧	الظلم والهضم	١٥٥	الصورة والمادة
٧٠	الظهار والإيلاء	١٩٥	الصباح والصُّراخ
١٨٩	ظنين و ضنين	٥٢	الصيغة والصورة

حرف الضاد

١٧٨	الضالّ والمفقود	١٧٨	الضالّ والمفقود
٧٤	الضائلة واللقيط	٧٤	الضائلة واللقيط
١٤٨	الضالّون والمغضوب عليهم	١٤٨	الضالّون والمغضوب عليهم
١١٦	الضراء والبأساء	١١٦	الضراء والبأساء
١٥٥	الضرر والإضرار	١٥٥	الضرر والإضرار
١١٤	الضرس والسّن	١١٤	الضرس والسّن
٦٨	الضمان والحوالة	٦٨	الضمان والحوالة
٦٨	الضمان والكفالة	٦٨	الضمان والكفالة
١٨٩	ضنين و ظنين	١٨٩	ضنين و ظنين
١٨٤	الضيف وابن السبيل	١٨٤	الضيف وابن السبيل
١٨٣	الضئيق والضئيق	١٨٣	الضئيق والضئيق

حرف الطاء

١٤٢	الطائفة والأمة والعصبة	١٤٢	الطائفة والأمة والعصبة
٣٩	الطاعة والإجابة	٣٩	الطاعة والإجابة

حرف العين

٧٩	العادي والباغي
١٠٣	العارية والإجارة
١٠٢	العارية المضمونة وغيرها
١٦٩	العاصف والقاصف
٥٩	العبادة والكفارة
١٠١	العبد والحرّ
١٤٩	العبقريّ والرّرف
١٤٤	العتب والبصم والرتب والفوت
٧٣	العتق والتدبير
١٦٥	العُجب والرئاء
٤٢	العُجب والعجب
٥٢	العجلة والسرعة
١٨٢	العجميّ والأعجمي

٤٦	العلم والرؤية	١٥٣	العَجِيّ واليتيم واللطيم
١٩٣	العلم والشعور	١٦٩	العدوّ والإحصاء
٣٥	العلم والعقل	٧١	العدّة والاستبراء
١٢١	العلم واليقين	١٧٦	العدل والإحسان
١٨٢	العلوّ والرفيع	١٩٨	العدل والصدق
٦٥	العمرة والحجّ	١٩٤	العدل والصرف
٦٦	عمرة التمتع وعمرة الأفراد	٤٥	العدوان والإثم
١٠٢	العُمريّ والرُّثي	١٧٥	العدوان والظلم
١٧٠	العمل والفعل	١٧١	العذّيّ والبُغْل
١٥٦	العمل الصالح والكلم الطيّب	١٩٨	عذاب جهنّم وعذاب الحريق
١٧٥	العمه والعمى	١٤٧	العذار والرُّكاز والوكاز
١١٣	العناد والاستهزاء في الارتداد	١٥٠	العرب والأعراب
٤٤	العهد والعقد	١٤٧	العُرس والمُخْرَس
٧٣	العهد والنذر	١٤٠	العرش والكرسيّ
١٥٤	العِوَج والأمت	١٧٠	العزم والحزم
٨١	العوض والثواب	٦١	العزم والنيّة
١٦٦	العييب والتدليس	٦١	العزيمة والرخصة
١٨٦	العير والعيّر	١٤٢	العُصبة والطائفة والأُمّة
		١٨٠	العظمة والجلال
	حرف الغين	١٦٦	العفل والقرن
١٧٧	الغار والكهف	١٦٧	العفوّ والغفور
١٨٢	الغارة والغرّة	٤٩	العقاب والانتقام
١١٥	الغَبْرَة والغَبْرَة	١٩٨	العقار والأرضون
١٧٦	الغِبْطَة والحسد	١٠٧	العقد والتحليل
٤٣	الغَدْر والمكر	٤٤	العقد والعهد
١٨٢	الغِرّة والغارة	٣٥	العقل والعلم
٥٥	الغرر والحظر	٦٧	العقود والإيقاعات
١٥٠	الغَساق والحميم	٩٤	العقود الجائزة واللازمة
٦٠	الغَسْل والغُسْل	٣٧	العلة والسبب
٧٨	الغسل الواجب والتدب	٤٥	العلم والاهتداء

١١٦	الفرح والمرح	١٨٩	الغضب والحرام
٣٥	الفرض والواجب	٧٤	الغضب والسرقة
١٢١	الفرق والتفريق	١٧٨	الغضب والأسف
٨٦	الفرقان والقرآن	٢٠١	الغضب والسخط
٥٨	الفساد والقيح	٥٣	الغضب والغيط
١٤٦	الفسخ والإقالة	١٢٨	الغفلة والغمرة
٢٠١	الفسطاط والخيمة	١٦٧	الغفور والعمو
١٦٥	الفصل والكتاب والباب	٥٥	الغلظة والفظاظة
١٥٥	فُصِّلَتْ وَأُحْكِمَتْ	١٧١	الغلول والسرقة
٤٢	القصم والقصم	٣٧	الغمّ والمهمّ
١١٦	الفضائل والفواضل	١٢٨	الغمرة والغفلة
١١٧	الفضل والكمال	١٧٨	الغمز واللمز
٥٥	الفضاظة والغلظة	١٣٣	الغبان في قوله تعالى ﴿عَمَّا بَعِمٌ﴾
٣٨	الفعل والمجمل	١٩٦	الغباء والغنى
٨٩	الفعل والركن في الصلاة	٩٢	الغبينة والفيء
٤١	الفعل والصنعة	١٢٩	الغبية والبهتان
١٧٠	الفعل والعمل	٥١	الغيث والمطر
١٧٣	الفعل المحكم والمتقن	١٨٠	الغيض والغيظ
٦٣	الفقراء والمساكين	٥٣	الغيظ والغضب
٨٦	الفقير والبائس		
١٤٥	فكّ الرقبة وعتقها		
١٧٦	الفوات والتفويت		
١٥٣	الفواحش الظاهرة والباطنة		
١١٦	الفواضل والفضائل		
١٤٤	الفوت والبصم والعتب والرتب		
١٤٣	الفوج والقوم		
١٣٠	الفيء والظلّ		
٩٢	الفيء والغبينة		

حرف الفاء

١٩٤	الفأرة والجُرُذ
٢٠١	فاطر وخالق
١٤٤	الفقر والشُّبر
٨٢	الفتوى والحكم
١٤٨	الفتيل والقطمير والتَّقير
١١٦	الفحشاء والسوء
١٧٧	الفحشاء والمنكر
١٧٨	الفرائض والمواريث
١٢١	الفراغ والحلو

حرف القاف	
قصر الكمّ والكيف في صلاة الخوف . ٨٩	القارين والمفرد . ٦٥
القضم والقضم . ٤٢	القاصف والغاصف . ١٦٩
القضاء والقدر . ٧٦	القاع والصفص . ١٩٢
قضاء التعميم وقضاء التحكيم . ٧٥	القانع والمعتز . ٨٦
القضم والحضم . ٥٩	القبائل والشعوب . ١٨٧
القطمير والتقيير والفتيل . ١٤٨	القبض والقبص . ٢٠٠
القلق والأرق . ٢٠١	قبض النوم وقبض الموت . ٤٧
القود والقصاص . ١٠٦	القبيل والدبر . ١١٤
القول والكلام . ٥٨	القبول والإجزاء . ٨٢
القول بالكذب واقتراء الكذب . ٤٠	القبیح والسوء . ٤٨
القوم والفوج . ١٤٣	القبیح والفساد . ٥٨
القيمة والثمن . ٦٧	قتال الكفار والبغاة . ٩٢
القيميّ والمثليّ . ١٢٢	قتال من لافئة لهم ومن لهم فنة . ٩٢
	القترة والغبرة . ١١٥
حرف الكاف	
الكائن والواقع . ١٨٩	القتل والموت . ٥٤
الكافر والمنافق . ١٨٠	قتل العمد وشبهه . ١٠٥
كان وصار . ٢٠٢	القدر والقضاء . ٧٦
كان الناقصة والتامة . ٢٠٢	القدرة والاستطاعة . ٤٦
الكبيرة والصغيرة . ١٢٣	القديم والحين . ١٤٣
الكتاب والباب والفصل . ١٦٥	القراءة والتلاوة . ١٢٢
الكتابة المطلقة والمشروطة . ٧٣	القرآن والفرقان . ٨٦
الكذب والإفك . ١٨٥	القرح والقرح . ٩٤
الكُرسوع والكُوع . ١٤٤	القرن والدهر . ١٤٣
الكرسيّ والعرش . ١٤٠	القرن والعفل . ١٦٦
الكريم والجواد . ١٢٥	القروح والجروح . ٩٣
الكسوف والحسوف . ٦٢	القسم والتقسيم . ١٦٥
الكفارة والعبادة . ٥٩	القتيسون والرهبان . ١٣٧
كفارة الصيد وغيرها . ٩١	القصاص والقود . ١٠٦
الكفالة والضمان . ٦٨	القصد والهم . ٤٤

١٤٧	اللَّكْزُ وَالْوَكْزُ وَالْوَهْزُ	١٩٣	الكفر والارتداد
١٤٧	اللِّكْمُ وَاللِّطْمُ	١٣٤	الكِفْلُ وَالنَّصِيبُ
٢٠٣	لَمْ وَلَمَّا	٥٩	كفن المرأة والرجل
٢٠٣	لَمْ وَلَنْ	١٨٣	الكَلِّ وَالكَلِّيَّ
١٩٠	اللِّمَّ وَالْجَمِّمُ	٥٨	الكلام والقول
٨٤	اللِّبَازُ وَالْهَبَازُ	١٥٦	الكلم الطَّيِّبُ والعمل الصالح
١٧٨	اللمز والغمز	١٥٦	الكلمة الطَّيِّبَةُ والكلمة الخبيثة
٤٧	اللمس والمسّ	١٨٣	الكَلِّيَّ وَالكَلَّ
٢٠٣	لَنْ وَلَمْ	١٢٧	الكمال والفضل
١٤٩	اللهو واللعب	٢٠٤	كم الخبرية والاستفهامية
٢٠٣	ليت ولعلّ	١٣٧	الكنيسة والبيعة

حرف الميم

١٥٩	ما وَمَنْ الموصولتان
١٩٨	المائح والماتح
١٢٥	مأجوج ويأجوج
١٥٥	المادة والصورة
٣٨	مالك ومَلِك
١٧٤	المانع والشرط والسبب
١٦٧	الماهية والكيفية
١٤٥	ما أدراك وما يدريك
١٠٤	ما تصحّ فيه الوكالة وما لاتصحّ
	ما يدخل فيه خيار الشرط وما لا يدخل
١٢٠	من العقود
	ما يقضي من أجزاء الصلاة الواجبة وما
١٢٩	لا يقضي
٤٣	المباح والحلال
٧٠	المباراة والخلع
٧٧	المبتدئة والمضطربة
١٩٩	المتجبر والمتكبر

١٢٦	الكهف والرقيم
١٧٧	الكهف والغار
١٤٤	الكُوع والكُرْسُوع
١٦٧	الكيفية والماهية
٣٥	الكيفية والهيئة

حرف اللام

١٩٢	اللائي والدرّ
١٨٢	اللائم والنقاب
١٩٢	اللطف والتكفين
١٤٧	اللطم واللکم
١٥٣	اللَّطِيمُ وَالْيَتِيمُ وَالْعَجِيّ
١٩٦	اللعب والخوض
١٠٨	اللعب والرتع
٤١	اللعب والسخرية
١٤٩	اللعب واللهو
٢٠٣	لعلّ وليت
٧٤	اللقيط والضالة
١٧٧	اللقيط والمنبوذ

المرأة والرجل في الاستنجاء والصلاة	١٢٤	المتحرّف والمنحيز	١٢٤
المرأة والرجل في سائر الأمور الشرعية	٩٥	المتشابه والحكم	١٥٨
المرتد عن فطرة وعن ملة	٧٩	المتعة والمنفعة	٥١
المرتان في «سَعْدُهُمْ مَرَّتَيْنِ»	١٥٨	المتقن والمُحكّم	١٧٣
المرجع والمصير	٥٥	المتكبرّ والمتجبر	١٩٩
المرح والفرح	١١٦	المثلي والقيمي	١٢٢
المَرَح والمُحتال	١٤٥	المجادلة والمخاصمة	٣٩
المُرز والمُسناة	١٦٧	المجاز والحقيقة	١٥٨
المروءة والتقوى	١٢٢	المجسمة بالحقيقة وبالتسمية	١٤٥
المريء والهنيء	١٤١	المحاجة والمناظرة	٤٠
المُزارة والمساقاة والإجارة	٦٨	المحبة والشهوة	٤٨
المزمل والمدثر	١٥١	المحروم والسائل	١٧٦
المسّ واللمس	٤٧	المُحصن واليكر	١٥٣
المسّ والزرغ	١٩٤	الحكم والمتشابه	١٥٨
المساقاة والإجارة والمزارة	٦٨	المُحكّم والمتقن	١٧٣
المساكين والفقراء	٦٣	المحلة والحلة	١٩٩
المستجير والمستنصر	٤٥	المخاصمة والمجادلة	٣٩
المستضعف منّا ومن مخالفينا	١٠٩	المخالف والناصب	١٠٩
المستقرّ والمستودع	١٣٨	المختال والمَرَح	١٤٥
المستلب والمختلس	١٨٧	المختلس والمستلب	١٨٧
المستنصر والمستجير	٤٥	المدّ المتصل والمنفصل	١٤٨
المستودع والمستقرّ	١٣٨	المدارة والمداهنة	٨٣
المسخ والخسف	٨٥	المداهنة والتقيّة	٨١
المسخ والنسخ	٨٦	المداهنة والمدارة	٨٣
المسلم وأهل الذمّة	١٣١	المدثر والمزمل	١٥١
المُسناة والمُرز	١٦٧	المدح والحمد	٣٤
المصير والرجع	٥٥	المدخورة والمدخورة	١٦٩
المضرة والإساءة	٥٥	مذومند	٢٠٤
المضطربة والمبتدئة	٧٧	المراء والمجدال	٤٠
المطر والغيث	٥١	المرأة والرجل في الإحرام	٩٠

الموارِيث والفرائض	١٧٨	المعاطاة والبيع	٩٤
الموت والقتل	٥٤	المُعْتَرِّ والقانع	٨٦
الموجب والسبب	١٣٧	المعجز والإرهاص	١٩٠
		المعجز والسُّحر	١٨١
حرف النون		المعجزات والآيات	١٦٦
«الناس» الأوَّل والثاني إلى الخامس في		المُعذِّرون والمُعذِّرون بالتخفيف	١٨١
سورة الناس	١٥٧	المغضوب عليهم والضالُّون	١٤٨
الناصب والمخالف	١٠٩	المُفْرَد والقارن	٦٥
النبيّ والإمام	١٣٩	المفقود والضالَّ	١٧٨
النبيّ والرسول	٨٥	المفلس والسفيه	١٠٥
النجاسة الحكيمية والعينية	٦٠	المقاسمة والخراج	٩٣
النجس والرجس	١٩١	المُقيت والحسيب	١٣٥
النجم والشجر	١٧٩	مكَّة وبكَّة	٨٤
النجوى والسرِّ	١١٧	المكث والإقامة	٥٠
النحر والذبيح	٩٥	المكر والحيلة	٥٨
النَّحْل والملل	١٩٨	المكر والمخدع	١٧٠
النخير والشخير	١٩٠	المكر والغدر	٤٣
النداء والدعاء	٧٣	المكروه والمحرام	٣٦
الندب والسُّنَّة	٣٦	مَلِك ومالك	٣٨
النذر والعهد	٧٣	المَلَل والنَّحْل	١٩٨
النذر واليمين	٧٢	مَنْ وما الموصولتان	١٥٩
النزغ والمسِّ	١٩٤	المناطرة والجدال	١٨٧
النزق والسَّفَه	٥٧	المناطرة والمحاجة	٤٠
النسخ والمسح	٨٦	المنافق والزنديق	٧٤
النسيان والسهو	٦٢	المنافق والكافر	١٨٠
النشأب والنَّهَام	١٧١	النبوذ واللقيط	١٧٧
النصيب والكِفْل	١٣٤	منذ ومنذ	٢٠٤
النظر والرؤية	٤٤	المنفعة والمتعة	٥١
النُّعاس والأمنَّة	١٩١	المنفعة والنعمة	٥٥
النعث والصفة	١٧٦	المنكر والفحشاء	١٧٧

١١٧ الهضم والظلم	٢٠٢ نعم وبلى
٣٧ الهمّ والغمّ	١١٨ التَّعَمُّ الظاهرة والباطنة
٤٤ الهمّ والقصد	٥٥ النعمة والمنفعة
٨٤ الهبّاز واللبّاز	٦١ النفاس والحيض
١٤١ الهنيء والمريء	١٧٨ النفاق والتقيّة
٤٥ الهوى والشهوة	١٤١ النفر والرهنط
٣٥ الهيئة والكيفيّة	١٨٥ النفس والروح

حرف الواو

٣٥ الواجب والفرض	١٠٥ نفقة الزوجة والقريب
١٣٠ الواحد والأحد	١١٠ النفقة للحمل أو للحامل
١٨٩ الواقع والكائن	١٩٧ النفل والسلب
١٥٤ الوثن والصنم	١٨٢ النقب واللتام
١٦٦ الوَجِيّ والحَصِيّ	١٩١ النقب والوقب
٨٣ الوديعَة والأمانة	٤٣ التَّيَمُّة والإِسَاءَة
١٢٤ الوَرَع والتَّقِيّ	١٤٨ التَّمْيِر والقَطْمِير والفَتِيل
٤١ وسوس اليه وسوس له	٦٩ نكاح الدائم والمنقطع
١٣٦ الوَصِيْلَة والحام	٢٠١ نكص ورجع
١٩٨ الوطن والوَكْر	١٩٩ النوح والبكاء
١٧٣ الوعاء والظرف	٦٢ النوم والإغواء
١٢٤ الوعد والوعيد	١٣٣ النوم والسُّنَّة
١٩١ الوقب والنقب	٦٩ النيابة والوكالة
٦٩ وقف الخالص والعامّ	٣٩ النيّة والإرادة
١٤٧ الوِكَاز والرِّكَاز والعِذار	٦١ النيّة والعزم
٦٩ الوكالة والنيابة	١٤٢ النيف والبضع
٦٩ الوكالة والولاية	١٨٦ النِّيْكَ والإِيلَاج

حرف الهاء

١٩٨ الوكر والوطن	١٠٣ الهبة والإبراء
١٤٧ الوَكْرُ واللِّكْرُ والوَهْرُ	١٠٣ الهبة اللازمة وغير اللازمة
٦٩ الولاية والوكالة	٥٣ الهدى والبيان
١٠٥ ولد الزنا وولد الملاعنة	١١٨ الهزء والسخرية

١٩٦	يستكبر ويستنكف	١٤٧	الْوَهْزُ وَالْوَكْزُ وَاللَّكْزُ
١٢١	اليقين والعلم		
١٨٦	اليمين والإيلاء		حرف الياء
٧٢	اليمين والشرط	١٢٥	يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ
٧٢	اليمين والنذر	١٥٣	الْيَتِيمُ وَاللَّطِيمُ وَاللَّطِيمِيُّ
		١٤٩	الْيَحْمُومُ وَالسَّمُومُ

فهرس ترتيب ذكر الفروق
في النسختين (مش) و (مر)

- | | |
|--------------------------|--|
| ٢٦- العُسل و العَسَل | ١- التسمية و البسمة |
| ٢٧- المَسّ و اللمس | ٢- الحمد و الشكر |
| ٢٨- الالتماس و السؤال | ٣- الحمد و المدح |
| ٢٩- الإيجاز و الاختصار | ٤- الحمد و الثناء |
| ٣٠- النبيّ و المرسل | ٥- الكيفيّة و الهيئة |
| ٣١- النبيّ و الإمام | ٦- الواجب و الفرض |
| ٣٢- الخلود و الدوام | ٧- القسم و القسم |
| ٣٣- العفوّ و الغفور | ٨- الكتاب و الباب و الفصل |
| ٣٤- التصديق و التقليد | ٩- الندب و السنّة |
| ٣٥- الخليفة و الإمام | ١٠- العُجب و الرياء |
| ٣٦- السرّ و النجوى | ١١- السبب و الشرط |
| ٣٧- الخوف و الحزن | ١٢- الكهف و الغار |
| ٣٨- الحجّة و البيّنة | ١٣- ملك و مالك |
| ٣٩- الإظهار و الإهمال | ١٤- القرن و العفل |
| ٤٠- البرّ و الخير | ١٥- الآيات و المعجزات |
| ٤١- السرعة و العجلة | ١٦- الحَصيّّ و الوجيّ |
| ٤٢- الصورة و الصنعة | ١٧- العيب و التدليس |
| ٤٣- الاكتفاء و الاستغناء | ١٨- الحصى و الحصباء |
| ٤٤- الغضب و الغيظ | ١٩- التوبة إلى الله و التوبة عن القبيح |
| ٤٥- البيان و الهدى | ٢٠- الكيفيّة و الماهيّة |
| ٤٦- التمتّيّ و الإرادة | ٢١- المرزّ و المُستناة |
| ٤٧- التمتّيّ و الترجيّي | ٢٢- الزيت و الزيتون |
| ٤٨- الموت و القتل | ٢٣- المكروه و الحرام |
| ٤٩- السماع و الاستماع | ٢٤- الجعل و الخلق |
| ٥٠- الإصعاد و الصعود | ٢٥- الواجب و الفريضة |

- ٥١- الفظاظة والغلظة
 ٥٢- المرجع والمصير
 ٥٣- الإتياء والورع
 ٥٤- الدخان والبخار
 ٥٥- الإحصاء والعُدَّ
 ٥٦- النعمة والمنفعة
 ٥٧- الإساءة والمضرة
 ٥٨- الفرر والخطر
 ٥٩- الإبداع والاختراع
 ٦٠- الأكبر والأعظم
 ٦١- السَّفَّة والتَّرَقُّ
 ٦٢- السيِّد والربِّ
 ٦٣- وسوس اليه وسوس له
 ٦٤- الإبلاغ والأداء
 ٦٥- المدخورة والمدحورة
 ٦٦- التأكيد والتأسيس
 ٦٧- الريح والعاصف
 ٦٨- التكريم والتفضيل
 ٦٩- الظلم والمضم
 ٧٠- الواحد والأحد
 ٧١- العُجب والعَجَب
 ٧٢- الإساءة والنقمة
 ٧٣- المكر والغدر
 ٧٤- المكر والمخدع
 ٧٥- الحلال والمباح
 ٧٦- النظر والرؤية
 ٧٧- التدبُّر والتفكُّر
 ٧٨- العقد والعهد
 ٧٩- الثواب والأجر
 ٨٠- الأهم بالشيء والقصد إليه
- ٨١- الإيثم والعدوان
 ٨٢- الهوى والشهوة
 ٨٣- التوبة والاستغفار
 ٨٤- التوبة والإيابة
 ٨٥- الاهتداء والعلم
 ٨٦- العلم والرؤية
 ٨٧- الاستطاعة والقدرة
 ٨٨- الأحقَّ والأصلح
 ٨٩- السبب والعلَّة
 ٩٠- قبض النوم وقبض الموت
 ٩١- الدعاء والأمر
 ٩٢- الجعل والفعل
 ٩٣- الجعل والتغيير
 ٩٤- الإجابة والطاعة
 ٩٥- التفكُّر والتذكُّر
 ٩٦- الجدل والمراء
 ٩٧- الجزم والعزم
 ٩٨- الضرر والإضرار
 ٩٩- التقيَّة والنفاق
 ١٠٠- الخلق والمجمل
 ١٠١- العمل والفعل
 ١٠٢- زكِيَّة وزاكية
 ١٠٣- مَكَّة و بَكَّة
 ١٠٤- السَّهام والنشَاب
 ١٠٥- الغلول والسرقة
 ١٠٦- البُعْل والبُعْدِي
 ١٠٧- الانتحاب والبكاء
 ١٠٨- الدَعَّ والدفع
 ١٠٩- الآل والصحب
 ١١٠- الحِجاج والمجدال

- ١١١ - الافتراء والكذب
 ١١٢ - السخرية واللعب
 ١١٣ - الصنعة والفعل
 ١١٤ - السوء والقيح
 ١١٥ - الانتظار والترجي
 ١١٦ - الانتقام والعقاب
 ١١٧ - الشهوة والمحبة
 ١١٨ - الخرج والحراج
 ١١٩ - السد والسد
 ١٢٠ - المكث والإقامة
 ١٢١ - آمنتم به و آمنتم له
 ١٢٢ - الأمر والإذن
 ١٢٣ - الآخر والآخر
 ١٢٤ - حاذرون وحذرون
 ١٢٥ - المتعة والمنفعة
 ١٢٦ - الفيث والمطر
 ١٢٧ - القيد والإيقاع
 ١٢٨ - القرآن والفرقان
 ١٢٩ - التمثيل والتشبيه
 ١٣٠ - الظل والنيء
 ١٣١ - الحكم والفتوى
 ١٣٢ - قضاء التعميم وقضاء التحكيم
 ١٣٣ - الشهادة والرؤية
 ١٣٤ - الشياخ والتواتر
 ١٣٥ - السوء والفحشاء
 ١٣٦ - البخل والشح
 ١٣٧ - المزمّل والمدّثر
 ١٣٨ - الشرط والصفة
 ١٣٩ - الشرط واليمين
 ١٤٠ - الأزل والأبد
 ١٤١ - الحصر والصدّ
 ١٤٢ - اللقيط والمنبوذ
 ١٤٣ - الوعاء والظرف
 ١٤٤ - السوء والفحشاء
 ١٤٥ - الحمنة والحامية
 ١٤٦ - الفعل المحكم والمتقن
 ١٤٧ - الإجهار والإعلان
 ١٤٨ - البلاء والبلاء
 ١٤٩ - الرواية المهجورة والشاذة
 ١٥٠ - الوديعة والأمانة
 ١٥١ - التوشيح والارتداء
 ١٥٢ - الشرط والسبب والمنع
 ١٥٣ - الكريم والجواد
 ١٥٤ - الواحد والأحد
 ١٥٥ - الصحابي والتابعي
 ١٥٦ - الإجماع المركب والبيسط
 ١٥٧ - التماثيل والصورة
 ١٥٨ - الغنيمة والنيء
 ١٥٩ - بدلنا وأبدلنا
 ١٦٠ - الإغلال والإسلال
 ١٦١ - التجسس والتجسس
 ١٦٢ - الخطيئة والإثم
 ١٦٣ - المجادلة والمحاصمة والمجاجة والمناظرة
 ١٦٤ - الأواب والتواب
 ١٦٥ - العمه والعمى
 ١٦٦ - الجنّازة والجنّازة
 ١٦٧ - الجبت والطاغوت
 ١٦٨ - العدوان والظلم
 ١٦٩ - الحسد والغبطة
 ١٧٠ - الغيبة والبهتان

- ١٧١- المداهنة والتقية
 ١٧٢- الفيبة والبهتان
 ١٧٣- النعت والصفة
 ١٧٤- الفوات والتفويت
 ١٧٥- السائل والمحروم
 ١٧٦- العدل والإحسان
 ١٧٧- الفحشاء والمنكر
 ١٧٨- الفرائض والموارث
 ١٧٩- التمثيل والتنكيل
 ١٨٠- الأسف والغضب
 ١٨١- الأذكار والأذكار
 ١٨٢- النجم والشجر
 ١٨٣- إنا أنزلنا إليك وإنا أنزلنا عليك
 ١٨٤- الرؤيا والأحلام
 ١٨٥- الغيظ والغيظ
 ١٨٦- الحسب والمسح
 ١٨٧- العظمة والجلال
 ١٨٨- الفرح والمرح
 ١٨٩- الأشهر والبطر
 ١٩٠- المنافق والزنديق
 ١٩١- الإسلام والإيمان
 ١٩٢- الكافر والمنافق
 ١٩٣- الاستخفات والاستحقار
 ١٩٤- المعذرين والمعذرين
 ١٩٥- القضم والقضم
 ١٩٦- السحر والمعجزة
 ١٩٧- اللثام والنقاب
 ١٩٨- المفقود والضال
 ١٩٩- العليّ والرفيع
 ٢٠٠- الخلف والخلف
- ٢٠١- اللعب واللهو
 ٢٠٢- الغرة والغارة
 ٢٠٣- البيان والهدى
 ٢٠٤- العجمي والأعجمي
 ٢٠٥- الرأفة والرحمة
 ٢٠٦- الكلّ والكلّي
 ٢٠٧- رداءة التحسّب وسوء التدبير
 ٢٠٨- التكريم والتفضيل
 ٢٠٩- اليتيم واللطيم
 ٢١٠- الغفلة والغمرة
 ٢١١- الجان والتعبان
 ٢١٢- الضيق والضيق
 ٢١٣- آتوه وآتوه بالقصر
 ٢١٤- التربع والثني والإقعاء
 ٢١٥- الإدغام الكبير والصغير
 ٢١٦- المد المتصل والمنفصل
 ٢١٧- البيع والكنائس
 ٢١٨- الصنم والوثن
 ٢١٩- زكاة مال التجارة والزكاة إذا كان
 ممّا يتعلّق به الزكاة
 ٢٢٠- الصلة والصدقة
 ٢٢١- الفقير والمسكين
 ٢٢٢- ابن السبيل والضعيف
 ٢٢٣- الإفك والكذب
 ٢٢٤- النفس والروح
 ٢٢٥- «ما» و«من» الموصولتان
 ٢٢٦- الهمز واللمز
 ٢٢٧- الدعويّ والزنيّم
 ٢٢٨- النيّة والعزم
 ٢٢٩- النيّة والإرادة

- ٢٣٠ - دائرة السوء والسوء
 ٢٣١ - الغيبة والبهتان
 ٢٣٢ - الإيلاء واليمين
 ٢٣٣ - الإيلاج والتبكي
 ٢٣٤ - السرّ والأخفى
 ٢٣٥ - العير والغير
 ٢٣٦ - المستلب والمختلس
 ٢٣٧ - الشعوب والقباثل
 ٢٣٨ - السهو والنسيان
 ٢٣٩ - الرؤية في اليقظة والرؤية في المنام
 ٢٤٠ - الجدال والمناظرة
 ٢٤١ - مكة وبكة
 ٢٤٢ - الابتلاء والتمحيص
 ٢٤٣ - الغلول والسرقة
 ٢٤٤ - الدرجات والدرجات
 ٢٤٥ - القرع والقرح
 ٢٤٦ - الإيماء والاستدراج
 ٢٤٧ - الرأفة والرحمة
 ٢٤٨ - السرّ والنجوى
 ٢٤٩ - الأجل المطلق والأجل المقيد
 ٢٥٠ - يأجوج ومأجوج
 ٢٥١ - الزفير والشهيق
 ٢٥٢ - الرّيب والشكّ
 ٢٥٣ - الكائن والواقع
 ٢٥٤ - الهنيء والمريء
 ٢٥٥ - الضنين والظنين
 ٢٥٦ - الحرام والغصب
 ٢٥٧ - الشخير والنخير
 ٢٥٨ - الوعد والوعد
 ٢٥٩ - الاجتراف والاقتراف
- ٢٦٠ - الثواب وال عوض
 ٢٦١ - الغمز واللمز
 ٢٦٢ - اللّمّ والجمّ
 ٢٦٣ - الإرهاص والمعجز
 ٢٦٤ - النقب والوقب
 ٢٦٥ - البائس والفقير
 ٢٦٦ - القانع والمعتزّ
 ٢٦٧ - الباغى والعادي
 ٢٦٨ - الرجس والنجس
 ٢٦٩ - الرجس والرجز
 ٢٧٠ - الأمانة والنّعاس
 ٢٧١* - القاع والصفصّف
 ٢٧٢* - الموازنة والإحباط والتكفير
 ٢٧٣* - التعريف والتفصيل
 ٢٧٤* - الدرّ واللائئ
 ٢٧٥* - الخشوع والخضوع
 ٢٧٦* - اللطف والتمكين
 ٢٧٧* - التعزير والتوقير
 ٢٧٨* - الكفر والارتداد
 ٢٧٩* - الشعور والعلم
 ٢٨٠* - التحية والسلام
 ٢٨١* - البرهان والدليل
 ٢٨٢* - الأمد والأبد
 ٢٨٣* - الثواب وال عوض
 ٢٨٤* - الجرذ والفأرة
 ٢٨٥* - النزغ والمسّ
 ٢٨٦* - الصرّف والعدل
 ٢٨٧* - الحزن والحزن

- ٢٨٨* - الصُّرَاخُ وَالصَّيْحَانُ
 ٢٨٩* - التَّبْدِيلُ وَالتَّحْوِيلُ وَالتَّغْيِيرُ
 ٢٩٠* - الْحَدِيثُ الَّذِي هُوَ الْقُرْآنُ وَالْآيَاتُ
 ٢٩١* - الْاِغْتِمَاسُ وَالْاِرْتِمَاسُ
 ٢٩٢* - التَّنَحُّمُ وَالبُصَاقُ
 ٢٩٣* - الْحَكْمُ وَالْاِفْتَاءُ
 ٢٩٤* - النَّقِيرُ وَالْفَتِيلُ
 ٢٩٥* - الْحَدُّ وَالتَّعْزِيرُ
 ٢٩٦* - يَسْتَكْفِرُ وَيَسْتَكْبِرُ
 ٢٩٧* - الْبِتْكَ وَالتَّبْكِيْتُ
 ٢٩٨* - الْحَوْضُ وَاللَّعْبُ
 ٢٩٩* - الْقَصَاصُ وَالْقَوْدُ
 ٣٠٠ - الْفَنَاءُ بِالْمَدِّ وَالغَنَى بِالْقَصْرِ
 ٣٠١ - الْجُنَاحُ وَالْحَرْجُ
 ٣٠٢ - الْأَسْنَانُ وَالْأَضْرَاسُ
 ٣٠٣ - الْخِرَاجُ وَالْمَقَاسِمَةُ
 ٣٠٤ - الْبَدَأَةُ وَالرَّجْعَةُ
 ٣٠٥ - السَّلْبُ وَالنَّفْلُ
 ٣٠٦ - الرِّصْحُ وَالْمَجْعَلُ
 ٣٠٧ - السَّبْقُ وَالسَّبِيْقُ
 ٣٠٨ - الْمِلْلُ وَالنَّحْلُ
 ٣٠٩ - عَذَابُ جَهَنَّمَ وَعَذَابُ الْحَرِيْقِ
 ٣١٠ - الصَّدَقُ وَالْعَدْلُ
 ٣١١ - الطَّاعَةُ وَالْاِجَابَةُ
 ٣١٢ - الْمَانِعُ وَالْمَاتِحُ
 ٣١٣ - الْوَكْرُ وَالْوَطَنُ
 ٣١٤ - الْعَقَارُ وَالْأَرْضُونَ
 ٣١٥ - الْبَيْتُ وَالْحَزْنُ
 ٣١٦ - الْحَلَّةُ وَالْمَحَلَّةُ
 ٣١٧ - الْأَبَارِيْقُ وَالْأَكْوَابُ
 ٣١٨ - النُّوحُ وَالْبِكَاةُ
 ٣١٩ - الْمَتَكَبَّرُ وَالْمَتَجَبَّرُ
 ٣٢٠ - التَّعَدِّيُّ وَالتَّفْرِيطُ
 ٣٢١ - الْكُوعُ وَالْكَرْسُوعُ
 ٣٢٢ - الطَّاهِرُ وَالطُّهُورُ
 ٣٢٣ - الْبِأَسَاءُ وَالضَّرَاءُ
 ٣٢٤ - الْقَبْضُ وَالْقَبْصُ
 ٣٢٥ - الْقِيَمَةُ وَالثَّنُ
 ٣٢٦ - التَّحْرِيسُ وَالتَّحْرِيطُ
 ٣٢٧ - الْأَرْقُ وَالْقَلْقُ
 ٣٢٨ - الْغَضَبُ وَالسَّخَطُ
 ٣٢٩ - الْوَكَالَةُ وَالنِّيَابَةُ
 ٣٣٠ - الْفُسْطَاطُ وَالْحِيَمَةُ
 ٣٣١ - الْمَسْتَقَرُّ وَالْمَسْتَوْدَعُ
 ٣٣٢ - فَاطِرٌ وَخَالِقٌ
 ٣٣٣ - نَكْصٌ وَرَجْعٌ
 ٣٣٤ - الْهَبَةُ وَالْاِپْرَاءُ
 ٣٣٥ - بَلَى وَنَعَمْ
 ٣٣٦ - إِذَا وَإِذَا
 ٣٣٧ - الْاِبْتِدَاعُ وَالْاِخْتِرَاعُ
 ٣٣٨ - الْمَادَّةُ وَالصُّورَةُ
 ٣٣٩ - صَارَ وَكَانَ
 ٣٤٠ - كَانَ النَّاقِصَةَ وَالنَّائِمَةَ
 ٣٤١ - لَمْ وَلَمَّا
 ٣٤٢ - اِنْ وَأَنْ
 ٣٤٣ - اِنْ الْخَفِيْفَةَ اِنْ الثَّقِيْلَةَ
 ٣٤٤ - لَمْ وَلَنْ
 ٣٤٥ - لَيْتَ وَلَعَلَّ
 ٣٤٦ - «كَمْ» الْخَبْرِيَّةُ وَالْاِسْتِفْهَامِيَّةُ
 ٣٤٧ - اِيْمًا وَاَمَّا
 ٣٤٨ - مَذُ وَمَنْذُ

فهرس أهم المصادر و المراجع

١. القرآن الكريم
٢. نهج البلاغة
٣. الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في جودة التأويل، للزمخشري.
٤. مجمع البيان في تفسير القرآن، للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي.
٥. المفردات في غريب القرآن، للراغب الإصفهاني.
٦. الميزان في تفسير القرآن، للعلامة محمد حسين الطباطبائي.
٧. أساس البلاغة، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي.
٨. الإفصاح (في فقه اللغة)، لعبد الفتاح الصعيدي و حسين يوسف موسى.
٩. أقرب الموارد (في فصح العربية و الشوارد)، لسعيد الشرتوني.
١٠. جامع الفروق، للشيخ محمد نصيري.
١١. الصحاح (تاج اللغة و صحاح العربية)، لإسماعيل بن حماد الجوهري.
١٢. فروق اللغات في التمييز بين مفاد الكلمات، لنور الدين بن نعمة الله الحسيني الموسوي الجزائري.
١٣. الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري.
١٤. فقه اللغة و أسرار العربية، للنتعالي.
١٥. القاموس المحيط، للفيروز آبادي.
١٦. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري.
١٧. مجمع البحرين، لفخرالدين الطريحي.
١٨. المختص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي، المعروف بابن سيده.
١٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي.
٢٠. التعريفات، للجرجاني.
٢١. معجم دقائق العربية (جامع أسرار اللغة و خصائصها)، للأمير أمين آل ناصر الدين.
٢٢. مجمع مقائيس اللغة، لابن فارس.

٢٣. النهاية في غريب الحديث و الأثر، لمجدالدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزريّ.
٢٤. الأعلام، للزركليّ.
٢٥. أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين.
٢٦. أمل الآمل، للشيخ محمد بن الحسن الحرّ العامليّ.
٢٧. أنوار البدرين في علماء القطيف و الأحساء و البحرين، للشيخ عليّ بن حسن البلاديّ البحرانيّ.
٢٨. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آقا بزرگ الطهرانيّ.
٢٩. روضات الجنّات في أحوال العلماء و السادات، للسيد محمّد باقر الموسويّ الخوانساريّ.
٣٠. رياض العلماء و حياض الفضلاء، لميرزا عبدالله أفندي الإصبهانيّ.
٣١. ریحانة الأدب في الكنى و اللقب، لميرزا أحمد عليّ مدرّس.
٣٢. طبقات أعلام الشيعة (أحياء الدائر من مآثر أهل القرن العاشر)، لآقا بزرگ الطهرانيّ.
٣٣. علماء البحرين (دروس و عبر)، لعبد العظيم المهديّ البحرانيّ.
٣٤. لؤلؤة البحرين، ليوسف بن أحمد البحرانيّ.
٣٥. معجم مؤلّفي الشيعة، لعليّ الفاضل القانيّ النجفيّ.
٣٦. أنوار البروق في أنواع الفروق، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجيّ، المشهور بالقراقيّ.
٣٧. تحرير الوسيلة، للإمام روح الله الموسويّ الخمينيّ (رحمه الله).
٣٨. الجامع للشرايع، للشيخ أبي ذكرياء يحيى بن أحمد بن سعيد الهذليّ الحلبيّ.
٣٩. سلسلة النبايع الفقهيّة، لعليّ أصغر مرواريد.
٤٠. شرايع الإسلام في مسائل الحلال و الحرام، للشيخ أبي القاسم جعفر بن الحسن، المشتهر بالمحقّق الحلبيّ.
٤١. قواعد الأحكام في مسائل الحلال و الحرام، للشيخ جمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف الحلبيّ، المشتهر بالعلامة الحلبيّ.
٤٢. القواعد و الفوائد في الفقه و الأصول و العربيّة، للشهيد الأوّل.
٤٣. اللعة الدمشقيّة، للشهيد الأوّل.
٤٤. بحار الأنوار، للشيخ محمّد باقر المجلسيّ.
٤٥. وسائل الشيعة، للحرّ العامليّ.
٤٦. تاريخ آداب العرب، لمصطفى صادق الرافعيّ.
٤٧. الرسالة الحقوقية، للشيخ يحيى بن حسين البحرانيّ (النسخة الخطيّة في مكتبة آية الله المرعشيّ النجفيّ بقمّ).

٤٨. ظاهرة القسم في القرآن، لفارس علي العامر (أبومصعب البصري).
٤٩. فضائل الخمسة من الصحاح الستة وغيرها من الكتب المتبعة عند أهل السنة والجماعة، للفيروز آبادي.
٥٠. مفاتيح الغيب، للفخر الرازي.
٥١. ديوان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام).
٥٢. ديوان جرير.
٥٣. مبادئ العربية (في الصرف والنحو)، للمعلم رشيد الشرتوني.
٥٤. مغني الأديب، لجماعة من الأساتذة في الحوزة العلمية بقم.
٥٥. مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام الأنصاري.
٥٦. القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، لعبد الفتاح القاضي.
٥٧. معجم القراءات القرآنية، للدكتور أحمد مختار والدكتور عبدالعال سالم مكرم.
٥٨. قصص الأنبياء المسمى بعرائس المجالس، لابن إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم التعلبي.
٥٩. النور المبين في قصص الأنبياء والمرسلين، للسيد نعمة الله الجزائري.





أ. علاء الدين شوقي



lisanarabs.blogspot.com

فهرس المحتويات

٥	مقدمة المحقق
٦	الآراء حول الترادف اللغوي
٩	الفروق اللغوية
١٢	شخصية المؤلف
١٦	تأليفه
١٨	النسخ الخطية لهذا الكتاب وخصائصها
٢٢	أسلوبنا في التحقيق
٢٣	شكر و تقدير
٢٤	خاتمة واعتذار
٢٥	تصوير صفحات المخطوطة
٣١	نص الكتاب
١٦٣	الملحق
٢٠٥	الفهارس
٢٠٧	فهرس الفروق اللغوية على ترتيب حروف الهجاء
٢٢٥	فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر)
٢٣١	فهرس المصادر و المراجع
٢٣٥	فهرس المحتويات



بين يديك - عزيزي القارئ - كتاب «بهجة الخاطر ونزهة الناظر» لعلم من أعلام القرن العاشر الهجري يبحث في موضوع دقيق، هو الفروق اللغوية والاصطلاحية.

امتاز هذا الكتاب عن سائر الكتب في هذا الميدان بكثرة تناوله المفردات القرآنية، واستشهاده بالآيات والروايات، مما يفصح عن طول باع مصنفه في هذا الميدان.

ويعتبر هذا الفن بجزاً خضماً لا يلجج إلا من حدق فيه وتبع مسائله مدةً مديدة، وهذا ما نراه في صاحب الأثر، إذ جمع في كتابه هذا أكثر من «٥٠٠» فرق من الفروق اللغوية والاصطلاحية في مفردات القرآن والحديث والفقهاء وسواها، ففاق بذلك سائر الكتب المؤلفة في هذا الموضوع.



بين يدك - عزيزي القارئ - كتاب «مجة الخاطر ونزهة الناظر»
لعلّ من أعلام القرن العاشر الهجري يبحث في موضوع دقيق، هو
الفروق اللغوية والاصطلاحية.

امتاز هذا الكتاب عن سائر الكتب في هذا الميدان بكثرة تناوله المفردات
القرآنية، واستشهاده بالآيات والروايات، ممّا يفصح عن طول باع مصنفه في هذا
الميدان.

ويعتبر هذا الفن بجزاً خضماً لا يلجّه إلا من حدّق فيه وتتبّع مسائله
مدةً مديدة، وهذا ما نراه في صاحب الأثر، إذ جمع في كتابه هذا أكثر
من «٥٠٠» فرق من الفروق اللغوية والاصطلاحية في مفردات القرآن
والحدِيث والفقه وسواها، ففارق بذلك سائر الكتب المؤلّفة في هذا
الموضوع.